الباب الثاني

في الحياة الاجتماعية

تمهيد

ان هذا الباب يتناول وصف مركز كل من الرجل والمرأة وحياة الاسرة وعاداتها ، ووصف ما كان يقوم عليه المجتمع من تقاليد عصبية متنوعة ، وخطورة الحج ومناسكه ومواسمه والأشهر الحرم وما كان لذلك من تقاليد وما كان لهذه التقاليد من اثر في حياة العرب الاجتماعية في عصر النبي (ص) وبيئته ، وفي نهضتهم ونشاطهم، وعقائدهم ومواقفهم من الدعوة الاسلامية وما كان جارياً عندهم في أمر الرق والرقيق ، ثم ما كان عليه امر القضاء والطرائق التي كانوا يجرون عليها في حل مشاكلهم وتسوية خلافاتهم ، وما كان في مدنهم من سلطات حكومية وقبائلهم من سلطات مشيخية ، وما كان من عاداتهم في الحرب وعدتها والسلم ومواثيقها .

ويتألف الباب من اربعة فصول :

الفصل الاول : في حياة الأسرة

الفصل الثاني : « العصبية الاجتماعية

الفصل الثالث : « في الحج والاشهر الحرم

الفصل الرابع : « نظام الحكم والطبقات .

الفصل الأول

في حياة الاسرة

الرجل والمرأة — مركز الرجل الممتاز — استدلالات قرآنية — هوان مركز المرأة والاجحاف بها — استدلالات قرآنية — كراهية ولادة البنات — استدراك وصور تدل على ما كان لبعض النساء من بروز وشخصية — دلالة شمول الدعوة الاسلامية للجنسين شمولا متساوياً — عادات وتقاليد متنوعة — الطلاق — الظهار — الايلاء — المرأة في حالة الحيض — حداد الارملة — نكاح أرملة الاب من قبل ابنه لغيرها — جمع الاختين في عصمة واحدة — عدم تحديد عدد الزوجات — التسري بالاماء بلا قيد — نكاح المتعة — التخادن والمسافحة — دلالة ذكر الاماء والكتابيات في صددها — البغاء — الدخول على بعض والسحر عند بعض بدون تكلف — بروز المرأة بزينتها — التفرق في السكنى — التبني — الاسترضاع — الأناة في الفطام — سن الرشد — قتل الاولاد ووأد البنات — حالة التوارث — حالة الآباء — حالة اليتامى

الرجل والمرأة

— ١ —

في القرآن الكريم آيات كثيرة جداً في الرجل والمرأة . منها ما هو عام ومنها ما يتعلق بالتشريع والتكاليف والاصلاحات الاسلامية ، ومن كلا النوعين يمكن ان نقتبس صورة ما للرجل والمرأة ومركز كل منهما في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة .

فاولا : من فحوى الآيات العامة التي ذكر فيها الرجل يمكن ان يستدل على انه كان يتمتع بالمركز الممتاز ، فهو قوام الاسرة وربها ، المسئول عن حياتها ورزقها وشؤونها ، وهو المكلف بالحرب والدفاع ، والمطالب بالثـــأر والغرامات ، وهو المخاطب في المسئوليات الاجتماعية المتنوعة ، وهو صـاحب الرأي والكلمة النافذة والمظهر البارز ، وعلى ان المرأة من حيث العموم كانت تابعة للرجل ومنسوبة اليه ،

وتحت حمايته ومسئوليته ، ومسيرة بأمره ، وانه هو الذي يمثلها في مصالحها .

واذا دققنا في الآيات التي فيها دعوة او خطاب ، او جدل او مناظرة ، او انذار او وعد او وعيد ، او التي فيها حكاية عن مواقف الكفار وحجاجهم واقوالهم ، وما كان بينهم وبين المسلمين من شؤون وأحداث وحروب ، او التي فيها قصص الامم الغابرة وانبيائها . بل والتي فيها خطاب للمسلمين في التشريع والتكليف او التنبيه والتحذير ، او الدعوة الى الجهاد بالمال والنفس ، او حكاية لما قالوا وفعلوا ويقولون ويفعلون لوجدناها قد صيغت في الاعم الأغلب بصيغة المذكر مفرداً وجمعاً ، ولوجدنا أكثرها انما قصد به في الحقيقة مخاطبة الرجال والحكاية عنهم .

وليس من الضروري ولا من الممكن استعراض آيات القرآن جميعها طبعاً وهي في الشؤون والاغراض التي ذكرناها ، كما ان القارىء اذا ما رجع الى القرآن فانه يلمس هذه الحقيقة في كل سورة منه بل في كل فصل من سوره ، ولذلك فاننا سنكتفي بايراد بعض الآيات التي فيها ذكر « الرجل » من المرأة او ذكر ما كان له من خصائص ، حيث يمكن ان يكون لهذه الآيات دلالة صريحة وقوية ما كان للرجل في ذهنية المجتمع اذ ذاك من مركز ومظهر لاسيما وقد اختص بالذكر في شؤون خطيرة كما ترى في ما يلي :

١ ـ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة ... البقرة ٢٢٨

٢ ـ والذين يُتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشراً فاذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن بالمعروف ... البقرة ٢٣٤

٣ ـ وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ... البقرة ٢٣٣

٤ ـ للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة أشهر فان فاؤوا فان الله غفور رحيم . وإن عزموا الطلاق فان الله سميع عليم ... البقرة ٢٢٦ ـ ٢٢٧

٥ ـ وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا أن يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح ... البقرة ٢٣٧

٦ ـ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب

والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ... آل عمران ١٤

٧ ـ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ... النساء ٣ ـ ٤

٨ ـ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ... النساء ٣٤

٩ ـ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ... النساء ٧٤

١٠ ـ وقالوا لولا انزل عليه ملك ولو انزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون. ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ... الانعام ٨ ـ ٩

١١ ـ وبينهما حجاب وعلى الاعراف (١) رجال يعرفون كلاً بسيماهم ... الاعراف ٤٦

١٢ ـ ونادى أصحاب الاعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم قالوا ما اغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون ... الاعراف ٤٨

١٣ ـ وضرب الله مثلا رجلين أحدهما ابكم لا يقدر على شيء وهو كلٌّ على مولاه أين ما يوجهه لا يأتي بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم ... النحل ٧٦

١٤ ـ وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحي اليهم من اهل القرى ... يوسف ١٠٩

١٥ ـ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ... النور ٣٧

١٦ ـ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل أزواجكم اللائي

---

(١) رجال الاعراف ملائكة على أرجح التأويلات فذكروا كرجال.

تظاهرون منهن أمهاتكم ... الأحزاب ٤

١٧ — « وقالوا مالنا لانرى رجالاً كنا نعدهم من الاشرار .. صاد ٦٢

١٨ — «وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم... الزخرف ٣١

١٩ — « أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولاتضاروهن لتضيقوا عليهن .... الطلاق ٦

٢٠ — « ياأيها الذين آمنوا إن من أزواجكم واولادكم عدواً لكم فاحذروهم .... التغابن ١٤

٢١ — « وانه كان رجال من الانس يعوزون برجال من الجن فزادوهم رهقاً . الجن ٦

ففي هذه الآيات التي هي قلة من كثرة يظهر مركز الرجل وميزاته، واختصاصه بالمسؤلية والحرب والمهات العظيمة ، والأنفاق والهيمنة على زوجته وعلى شؤون الأسرة وبروزه بصورة واضحة ؛ بل ان في آية آل عمران (١٤) قد عبر عن الرجال بكلمة « الناس » كأنهم هم الدنيا ، وان النساء والبنين والاموال والزينة والمتع الأخرى انما هي مطالبه ورغباته ومطمح انظاره ومطامعه .

وهذا الأسلوب هو بطبيعة الحال ترديد لما كان واقعاً مألوفاً في المجتمع الذي نزل فيه القرآن وخوطب به أهله بلسانهم لأول مرة ، وما احتوته التشريعات النسائية والعائلية الاسلامية من اصلاح واتخذته من حياطة لحقوق المرأة المتنوعة حالاتها انما توخى فيها تعديل كثير مما كان فيه حيف وضير وارهاق واعنات ونكران حق المرأة مما سنشير اليه بعد هذا الكلام .

— ٢ —

وثانياً في القرآن آيات عديدة يمكن ان تلهم ما كانت عليه المرأة من الوجهة الحقوقية والاقتصادية والزوجية ومن اضطهاد وسوء معاملة وارهاق ، وكيف كانت تؤكل حقوقها ، وتبتز أموالها وتحرم من ارثها ويبغى عليها في حرياتها وفي متنوع ظروفها الزوجية خاصة ننقل منها مايلي :

١ — « الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان ولا يحل لكم أن

تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فان خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ... البقرة ٢٢٩

٢ — «واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هزواً واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم . واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف .... البقرة ٢٣١/٢٣٢

٣ — « يأيها الذين آمنوا لايحل لكم ان ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً . وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً واثماً مبيناً .... النساء ١٩ — ٢٠

٤ — « ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لاتؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وان تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليماً . وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما إن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير واحضرت الانفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيراً ... النساء ١٢٧/١٢٨

٥ — « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيباً مفروضاً ... النساء ٧

٦ — « ياايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً ....الاحزاب ٤٩

٧ — « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير. الذين يظاهرون منكم من نسائهم ماهن امهاتهم إن امهاتهم إلا اللائي ولدنهم وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً ... المجادلة ١ — ٢

٨ — « يا ايها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن بعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لاتخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لاتدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً. فاذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ومن يتق الله يجعل له مخرجاً. ويرزقه من حيث لايحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً. واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن وأولات الاحمال اجلهن أن يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من امره يسراً. ذلك امر الله انزله اليكم ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجراً. أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فان أرضعن لكم فأتوهن اجورهن وأتمروا بينكم بمعروف وإن تعاثرتم فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسراً ... الطلاق ١ — ٧

ويحسن ان يسلك في هذه السلسلة آيات البقرة ٢٢٦ — ٢٢٧ التي أشارت ايلاء الازواج زوجاتهم وما سبقتها من آيات نهى عن الضرر وأمر بتقوى الله والبر والاصلاح وتحذير عن جعل الله عرضة للايمان ووسيلة للضرر والحيف ٢٢٤ — ٢٢٥

فهذه الآيات جميعها انما احتوت ماحتوته من اوامر ونواه وتشريعات بسبيل اصلاح ما كان عليه أمر المرأة من غبن وحيف وتعرض للعنت والارهاق والابتزاز كما قلنا، وبالتالي فانها قد انطوت على صور كثيرة مما كانت عليه قبل نزولها او بالاحرى قبل البعثة من مثل هذه الصور المكروهة. ويلفت النظر في ماحتوته الآيات عامة وآيات سورة الطلاق خاصة من التوكيد والتشديد والتنبيه على تقوى الله الامر الذي يدل على ان المرأة في ظروف الطلاق والمعاملات الزوجية كانت عرضة لشديد البغي، وكان هذا من الامور الراسخة والشائعة.

وفي سورة الانعام آية صريحة الدلالة على ما كان من غبن للمرأة وانتقاص من شأنها وحقها واتخاذ التقاليد الدينية وسيلة الى ذلك وهي :

وقالوا مافي بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم ... ١٣٩

وآيات المواريث مما يلمم ما كان يقع على حق المرأة فيه من هضم ونكران وتلاعب ؛ في أصله حيناً بحيث كان يدعى عصبة الميت انهم هم الذين يخصر فيهم الارث لانهم هم المحاربون الغارمون ، وفي مقداره حيناً على ماذكرته الروايات؛ فجاءت الآية السابعة من سورة النساء وقد نقلناها قبل قايل اولاً لتثبيت هذا الحق من حيث الأصل ؛ ثم جاءت آيات المواريث ١١ — ١٢ التي نقلنا اكثرها في بحث الاعداد والحساب والتي انتهت بتشديد على وجوب التزامها .

وتنبه خاصة على ارث الكلالة ،فقد كان ارث الميت الذى لانسل له وخاصة لانسل له من الذكور ولا أبوان له يصرف الى اخوته وعصبته وينكر على الاخوات فيه حقهن، وهذا يفهم من اهتمام القرآن لتثبيت هذا الحق في آية المواريث ١٢ وفي آية اخرى من سورة النساء وهي :

يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ماترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم أن تضلوا ... ١٧٦

— ٣ —

ثالثاً ولقد وردت في القرآن آيات تحكى ما كان لولادة البنات من كراهية ، وتندد بالكفار على نسبتهم البنات الى الله بينما المفضل عندهم البنون ، وبينما المعقول ان يكون لله ماهو الافضل ، وتذكر وأدهم للبنات كما ترى في الآيات التالية :

١ — « ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم مايشتهون . واذا بشر أحدهم بالانثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء مايحكمون ... النحل ٥٧/٥٩

٢ — « واذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلاً ظل وجهه مسوداً وهو كظيم .

أومن ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين . وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثا أشهدوا خلقهم ستكتب شهادتهم ويسألون ... الزخرف ١٧—١٩

٣ — « فاستفتهم ألربك البنات ولهم البنون . ام خلقنا الملائكة إناثاً وهم شاهدون ... الصافات ١٤٩—١٥٠

٤ — « ألكم الذكر وله الانثى . تلك اذاً قسمة ضيزى ... النجم ٢١—٢٢

٥ — « واذا الموؤودة سئلت . بأي ذنب قتلت ... التكوير ٨—٩

فهذه الآيات تدل على ما كان للأنثى بوجه عام من مركز هين على الرجل، وعلى ما كان لولادتها من أثر سيء في نفسه، ولو كان ذلك لأسباب خارجة عن ذات المرأة كما رجح بل نجزم مثل خوف الآباء من العار والمتاعب وتفضيل الذكر لانه اكثر غناء في الحرب ومواقف العصبية وكسب الرزق .

وفي آية الزخرف (١٨) خاصة اشارة الى سبب يمت الى ما قلناه حيث تشير الى ما كان من عدم غنائها وابانتها في مواقف القول والخصومة .

— ٤ —

واذا كان هذا الذي قلناه عن مركز الرجل والمرأة هو الواقع والمظهر العام ، فلا يعني انه لم يكن للمرأة شخصية ما في المجتمع العربي وفي عصر النبي (ص) وبيئته بنوع خاص . وفي القرآن آيات عديدة يمكن الاستدلال بها على انه كان لها بعض الشأن .

فاولاً : هناك آيات تشير الى المنافقات والمشركات كما تشير الى المنافقين . والمشركين ، وتتوعدهن كما تتوعدهم ، وتذكر اعمالهن وتضامنهن في النفاق والشرك وصد مع الرجال ؛ وهذا التخصيص بالذكر يلهم او بالاحرى يدل على ان من النساء من كان لها دور بارز أبان السيرة النبوية ، وبالتالي على ان منهن بارزات نابهات نشيطات لم يكن في عزلة عما يجري من امور خطيرة في بيئتهن وكن يشتركن فيها كذلك قبل البعثة ايضاً :

١ — المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون ايديهم نسوا الله فنسيهم . التوبة ٦٧

٢ — يعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الاحزاب ٧٣
٣ — ويعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم واعدّ لهم جهنم وساءت مصيرا ..
الفتح ٦

ولا يرد في ما يتبادر لنا أن موقف النساء انما كان تبعاً لموقف الرجال ، فمع مافي هذا من وجاهة فانه لو لم يكن يبدو احياناً من المرأة المنافقة والمشركة مواقف مؤذية لما اقتضت الحكمة بذكرها في بعض الآيات ، في حين ان الامر لو كان كذلك تماماً لأكتفى بايراد ذكر المنافقين والمشركين في جميع الآيات التي ذكروا فيها بصيغة التذكير التي لم يكن يخفى انها تشمل الجنسين .

على ان في القرآن آيات فيها دلالات خاصة فضلاً عما في الروايات الكثيرة المعتبرة .

فقد ذكرت امرأة أبي لهب في سورة المسد مع زوجها باسلوب يدل على ما كان لها من دور في الهاب نار الفتنة والصد :

« تبت يدا أبي لهب وتب . ما أغنى عنه ماله وما كسب . سيصلى ناراً ذات لهب وامرأته حمالة الحطب . في جيدها حبل من مَسَد . «صورة المسد»

فلو لم يكن لها من موقف شديد ابان الدعوة ولا سيما في اوائل عهدها لان السورة مما نزل مبكراً جداً لما اختصت بهذا الوصف والانذار القرآنيين ؛ وفي هذا بطبيعة الحال صورة لشخصية امرأة عربية قوية في اوائل البعثة . ولقد روى في ما روي انها اثرت في زوجها حتى جعلته يخالف تقاليد العصبية الشديدة ويناوىء ابن اخيه العداء ، واثرت في ولديها حتى حملتها على تطليق ابنتي النبي (ص) وقد تمت خطبتها قبيل البعثة

وكما ورد في القرآن آيات تذكر المرأة في نفاقها وشركها فقد ورد فيه آيات تذكرها في ايمانها وصبرها وهجرتها وجرأتها .

١) ففي آية من سورة البروج ذكرت المؤمنات مع المؤمنين في محنة فتنة المسلمين وخاصة ضعفاؤهم في مكة من قبل زعماء المشركين :

« إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذابُ جهنم ولهم عذاب الحريق . البروج ١٠

وهذه المحنة من اشد وانكر ما واجهها المسلمون في مكة ، ومعنى هذا ان المرأة استجابت للدعوة وناصرتها وتعرضت في سبيلها للأذى والاضطهاد منذ ايامها الاولى . وفي الروايات اسماء عدد من النساء المؤمنات اللاتي تعرضن للأذى فصبرن حتى زهقت روح بعضهن وعمي بصر بعضهن .

٢) وفي سورة آل عمران ذكرت المرأة المسلمة في كل ماذكر الرجل المسلم في ماتعرض له المسلمون من أذى :

« فاستجاب لهم ربهم إني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او أنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار . ١٩٥

ولقد ذكرت الروايات اسماء عدد غير قليل من النساء اسلمن وقاتلن وقتلن واوذين في سبيل الله وهاجرن الى الحبشة والى المدينة رغم أهلهن ومنهن من كن بنات زعماء كانوا يقودون حركة المعارضة أو أخواتهم .

٣) وفي سور اخرى آيات اخرى فيها تنويه بالمسلمات مقروناً بتنويه بالمسلمين مما يدل على انه قد بدا من المرأة المسلمة من مواقف الاخلاص والتفاني ماقضت الحكمة بتخصيص التنويه بها وعدم الاكتفاء بذكر المسلمين بصيغة التذكير ولو انها ينطوي فيها الجنسان معاً :

١ — والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله اولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم . التوبة ٧١

٢ — من عمل صالحاً من ذكر أو انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياةً طيبة ولنجزينهم أجرهم باحسن ما كانوا يعملون . النحل ٩٧

٣ — إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين

والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعدّ الله لهم مغفرة وأجراً عظيما ... الاحزاب ٣٥

٤) وفي سورتي النساء والفتح آيات تدل على ان بعض النساء المسلمات اللاتي عجزن عن الهجرة الى المدينة ظللن ثابتات على الاسلام رغم ما كان يحدق بهن من خطر وسوء جوار مما فيه دلالة على قوة الجنان والعزيمة والجلد :

١ — وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً ... النساء ٧٥

٢ — ولولا رجالٌ مؤمنون ونساءٌ مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤهم فتصيبكم منهم معرّةٌ بغير علم ... الفتح ٢٥

٥) وفي سورة الممتحنة آية تشير الى ان من النساء المسلمات اللاتي ظللن في مكة من قوى على خرق النطاق والافلات من قريش واللحاق بالنبي (ص) ما يدل على قوة نفس ومضاء عزيمة واقدام :

يا ايها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فأن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار (١) ... الممتحنة ١٠

٦) وفي السورة نفسها امر خاص ببيعة المؤمنات ، وقد رؤي ان بعضهن اتين النبي وطلبن منه ان يأخذ بيعتهن مستقلة وأسوة بالرجال فنزلت الآية بالايجاب مما يدل كذلك على ما كان من المراجعات من شعور بالشخصية والطموح الى التساوي مع الرجل :

يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على انْ لا يُشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتانٍ يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله ... الممتحنة ١١

٧) وفي سورة المجادلة آية تحكي مجادلة احدى النساء المسلمات النبي (ص)

---

(١) هذه الحادثة وقعت على اثر صلح الحديبية الذي كان من شروطه الزام المسلمين اعادت من يأتي اليهم مسلماً رغم أهله :

في أمر زوجها وشكواها منه فنزلت باقرار الشكوى وتقرير الحق فيها وهي :

قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير ... ١

ففي الآيات جميعها صور تثبت ولا ريب شخصية بارزة وشأناً كانت المرأة المسلمة تسجلها لنفسها في مختلف المواقف والمجالات ؛ مما يسوغ القول بأن هذه الصور هي من صور المرأة العربية في بيئة النبي (ص) وعصره ، لا يعقل ان تكون مما ابتدعه ابتداعاً : لاسيما والمرأة المسلمة والمشركة والمنافقة سواء في هذا المظهر بوجه عام مهما اختلفت الاشكال .

ولقد كانت دعوة القرآن عامة للرجل والمرأة على السواء . ولقد كلفت المرأة فيه بجميع الواجبات الايمانية والتعبدية والمالية البدنية والاجتماعية الخطيرة كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبادل النصر مع الرجال والجهاد بالمال والنفس ومنحت حقوقها وحريتها تتصرفه فيها كما يتصرف الرجل من حيث الاجمال وفي ما عدا استثنائات قليلة معينة . فمن الممكن ان يدل هذا على انها قد كانت المرأة العربية وهي اولى النساء المخاطبات بالقرآن على العمومية مترشحة لكل ذلك ، وانها وصلت الى طور كانت فيه متأهلة لاثبات شخصيتها ووجودها وممارسة حقوقها او الى طور اخذت تبدو اهليتها لذلك قوية بارزة .

عادات وتقاليد متنوعة

— ٥ —

ومن الآيات التي استعرضناها ومن آيات أخرى سنستعرضها بعد قليل يمكن الاستدلال على عادات وتقاليد متنوعة تتصل بحياة الاسرة والمواريث واليتامى والمرأة .

اولا : ان الفراق بالطلاق كان معروفاً قبل البعثة : لأن الآيات فيه تلهم ذلك وتلهم انها بسبيل تنظيمه ومنع مافيه من شذوذ وغبن . وقد كانت عقدته بيد الزوج وقد كان الازواج يتخذون الطلاق احياناً وسيلة لمضارة الزوجة وابتزاز اموالها وحملها على افتداء نفسها بالمال من زوجها ؛ كذلك فان آيات الطلاق تلهم ان منه

ما كان باتاً ومنه من كان رجعياً ؛ وان الطلاق الرجعي كان كذلك وسيلة الى ابتزاز المال او المضارة من ناحية الزوج حيناً ومن ناحية أهل الزوجة حيناً ؛ حيث كان الزوج يطلق طلاقاً غير بات — وهو الذي سميناه رجعياً — فتبقى الزوجة معلقة في عصمته لا يسرحها ولا يمسكها بمعروف وحسن معاشرة ، او حيث كانوا أهل الزوجة يمنعون الزوجة من الرجوع الى زوجها ، اما بقصد ابتزاز مال منه او بسائق الحقد ...

ثانياً : انه كان عند العرب عادتان لهجران الزوج زوجته في العلاقات الزوجية مع بقائها في عصمته وبيته اولاهما :«الظهار »وذلك بأن يقول الزوج لزوجته «أنت عليّ كظهر أمي» فتصبح محرمة عليه جنسياً ، ولكنها لا تخرج من عصمته، فهي معلقه لا زوجة ولا مطلقة . وقد كانوا يفعلون ذلك على ما يستفاد من اقوال المفسرين والرواة سخطاً على ولادة البنات ؛ فاذا ولدت الزوجة ابنة وكره الزوج ذلك أمرها ان تئدها ، فاذا ترددت قال لها انت عليّ كظهر أمي ان لم تدسيها . ولا يبعد انهم كانوا يظاهرون من نسائهم اللائي اعتدن ولادة البنات تشاؤماً ومخافة ان تظن تلدهن اذا استمرت العلاقات الجنسية على طبيعتها .ومن المحتمل انهم كانوا يعمدون الى هذه الطريقة بدلاً من الفراق بالطلاق وحينما يكون للزوجات اولاد فيمسكهن ازواجهم براً باولادهن واشفاقاً عليهم ، وربما كانوا يمسكونهن أنفة من ان ينكحهن غيرهم كما يحتمل انهم يعمدون الى هذه الطريقة لأرهاق الزوجة وابتزاز اموالها واسترجاع ما أخذته من صداق في الحياة — وقد نبهت الآيات اكثر من مرة على ذلك وشددت في منعه — او الاستيلاء على تركتها بعد الموت .

وثانيتها : الايلاء . ومعناه اللغوي اليمين . فقد كان الزوج يحلف بعدم قرب زوجته فتصبح محرمة عليه ولكنها تظل في عصمته ، معلقة لا زوجة ولا مطلقة وقد كانوا يفعلون ذلك سخطاً على الزوجة اذا خالفت لزوجها امراً ورفضت له مطلباً ، وقد يكون من اسبابه اعتياد ولادة البنات كما ان من المحتمل ان يكون قوم اعتادوا الهجر بالظهار وأخرون بالايلاء . والأسباب التي كانت تحملهم على هذا الهجر دون الطلاق نفس الاسباب التي ذكرناها في عادة الظهار على ما هو المتبادر

ثالثاً : ومن هذه العادات عزل النساء في المحيض . فلا يقربن ولا يجالسن ولا يواكلن حتى يطهرن ؛ ويستفاد من اقوال المفسرين والرواة ان هذه العادة من عاداة اهل المدينة ؛ والغالب انها تسربت اليهم او الى العرب من اليهودية التي تعتبر الحائض نجسة الى ان تطهر ، وتوجب عزولها عن سائر افراد العائلة ولا يزال السامريون وهم طائفة من الاسرائيليين او اليهود يتمسكون بالتوراة دون التلمود يأخذون أنفسهم بهذه الشريعة الى الآن . وهذه العادة مما يستلهم من الآية التالية :

ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ... البقرة ٢٢٢

حيث روى في صددها ان بعض المسلمين سأل النبي (ص) عن المحيض وما كان من عادة عزل النساء في كل شئ فنزلت تحذر من قربهن جنسياً فحسب دون سائر الامور .

رابعاً : وكان من العادة ان تلتزم الزوجة التي يتوفى عنها زوجها الحداد حولا كاملا فلا تخرج من بيتها ؛ ولا تعرض نفسها للزواج ولا يتعرض الغير لها فيه ولا تتطيب ولا تلبس الثياب المفرحة ولا تتزين طول السنة ويسمى ذلك عدة الحداد ؛ وهذا يستلهم من الآية التالية :

والذين يتوفّون منكم ويذرون ازواجاً وصية لازواجهم متاعاً الى الحول غير إخراج فأن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن من معروف البقرة ٢٤٠

حيث احتوت تشريعاً بوجوب الانفاق على الزوجة من مال الزوج طول الحول وعدم حق الوارثين في اخراجها ؛ وتخفيفاً عليها بحيث لا يكون حرج عليها اذا خرجت من بيت زوجها المتوفى قبل انقضاء العام .

وخامساً : وقد كان من السائغ ان يتزوج الرجل بزوجة ابيه المتوفي كما أشارت الى ذلك احدى الآيات باسلوب استنكاري شديد :

ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا ... النساء ٢٢

ولا نستبعد ان تكون هذه العادة وسيلة كان يتخذها الولد الوارث لحجز زوجة ابيه عن الزواج او حملها على التنازل عن حقوقها في الميراث كما نرجح انها لم تكن عادة شائعة . وقد ذكر المفسرون والرواة في صدد الآية ان ابن الزوج المتوفي اذا اراد زوجة ابيه القى عليها ثوباً قبل دفن الميت او فور دفنه فيكون ذلك علامة . وهذا قد يسند ما قلناه من عدم الشيوع اولاً ومن قصد حجز الحرية والابتزاز .

-٧-

سادساً : وقد كان من السائغ ان يجمع الرجل الأختين زوجتين في عصمته في وقت واحد كما يفهم من آية تحريم المناكح .

حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابنائكم الذين من أصلابكم وإن تجمعوا بين الاختين الاّ ما قد سلف ... النساء ٢٣

ونبه على اننا لم نطلع في ما قرأناه على ان من هذه المحرمات ما كان سائغاً غير محرم عند العرب عدا جمع الاختين وزواج الابن أرملة أبيه ، كما ان القرآن لم يشر الى حظر مخصص كان جاريا في ما سلف الا الى هاتين الحالتين ؛ مما يمكن ان يستدل به على ان محرمات الانكحة في الآية كانت من المحرمات قبل البعثة ايضاً عدا جمع الاختين . وقد تلهم الفقرة الواردة بشأن الربائب أنهن كانا يحرمن على الرجال ولو لم يدخل بأمهاتهن . اما وصف حلائل الابناء بالذين هم من الاصلاب فالقصد منه اخراج حلائل الابناء بالتبني اي الذين هم من غير الاصلاب . وهو موضوع له علاقة بعادة اخرى سنشير اليها بعد قليل .

سابعاً : وكان يسوغ للرجل ان يتزوج ما يشاء من النساء دون تحديد في العدد؛(١) فاعتبرت الآية (٣) من سورة النساء وقد نقلناها تحديداً لما يجمعه الرجل في عصمته من الزوجات وهو اربع ؛ وكان الزواج عقداً ، والزوج يدفع مهراً ، وعقدة الزواج بيده .

ثامناً : وقد كانت عادة تسري الاماء فاشية ؛ ولم يكن عدد الاماء اللاتي يمكن للرجل ان يتسراهن محدوداً ؛ فكان يستطيع ان ينكح من امائه ما يشاء بدون عقد زواج ولا مهر ؛ لانهن ملك يمينه ، وان يهب او يبيع من ينكحها منهن بدون طلاق اذا لم تكن قد ولدت له .

وقد أقر الاسلام هذه العادة على حالها ؛ حيث احتوى القرآن بضع آيات ومنها آية تحريم الانكحة جاء الكلام في هذا مطلقاً لا تحديد فيه ، وجرى العمل على ذلك في العهد النبوي على ما هو ثابت يقيني ؛ وهذه بعض الآيات التي وردت في هذا الشأن ومنها المكي ومنها المدني :

١ — والذين هم لفروجهم حافظون إلا على ازواجهم او ما ملكت أيمانهم فأنهم غير ملومين ... المؤمنون ٥ — ٦

٢ — فان خفتم ألاّ تعدلو فواحدة او ما ملكت أيمانكم ... النساء ٣

٣ — والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم ... النساء ٢٤

٤ — لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك ... الاحزاب ٥٢

— ٨ —

تاسعاً : وكان من العادات السائغة نكاح « المتعة » وهو زواج لاجل معين يتفق عليه الزوجان فاذا ما انتهى فارق كل منهما رفيقه . وقد أقرت هذه العادة رداحاً من العهد النبوي ثم ابطلت ؛ ومما روي انها ظلت سائغة الى خلافة عمر بن الخطاب

---

(١) من الثابت اليقيني ان النبي (ص) جمع في عصمته تسع زوجات .

(ر ض) وهو الذي منعها ؛ غير ان بعض المذاهب الفقهية لم تر انها نسخت وظلت تعتبر هذا الزواج مشروعاً .

ونذيه على ان القرآن لم يشر الى هـذه العادة بوضوح وصراحة ؛ غير ان المفسرين والفقهاء رأو انها مندمجة في آيه النساء ٢٤ :

والمحصنات من النساء إلا ما ملكت ايمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم في ما تراضيتم به من بعد الفريضة ...

وقد قال بعض المفسرين والرواة أن ابن عباس كان يقرأ بعد « منهن » جملة « الى اجل مسمى » كانما كان يقولها تفسيراً (١)

ومهما يكن من أمر فالظاهر ان هذه العادة التي لا تزال مستمرة الى الآن كما قلنا كانت من العادات السائغة في العهد النبوى وما قبله .

عاشراً : وفي القرآن آيات ذكر فيها اتخاذ الاخدان في صدد الرجال والنساء معاً كما ذكر فيها المسافحة ايضاً كما ترى في الآيات التالية :

١ — ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات(٢) المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات (٣) غير مسافحات ولا متخذات أخدان فاذا أحصن فأن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم... النساء ٢٥

٢ — اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات(٣) من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالأيمان فقد حبط عمله وهو في الاخرة من الخاسرين ... المائدة ٥

(١) اقرأ الكشاف ومجمع البيان في تفسير الآية .

(٢) المحصنات هنا بمعنى الحرائر اي غير الاماء .

(٣) هنا بمعنى العفة .

حيث احتوت أشارات الى صلات الرجل الجنسية بالمرأة عن غير طريق النكاح الشرعي والعقدي وبغير قصد الأحصان وأنشاء كيان عائلي ، وهي السفاح واتخاذ الاخدان ؛ والأسلوب مما يلهم ان هذه الصلات مما كان جارياً في عصر النبي (ص) وبيئته ؛ حيث توخى في الآيات حظره . وقد روى المفسرون انه كان من العادات السائغة في الجاهلية ان يتخذ الرجال خليلات وان يتخذ النساء أخلاء بدون عقد . والراجح ان هذا التخالل كان سائغاً بنوع خاص بالنسبة لغير المتزوجين والمتزوجات اولاً وبالنسبة للأماء والكتابيات ثانياً وهو مما يمكن ان تلهمه الآيات كما ان الراجح ان هذا التخالل كان مما تطول مدته وليس من نوع الصلات الجنسية العابرة ، وهذا هو مفهوم التخادن على ما هو المتبادر .

اما المسافحة فهي قضاء الشهوة الجنسية بدون طريق عقدي مطلقاً ، غير ان النهي عنها في صدد الزواج بالأماء والكتابيات يلهم انه نوع آخر من التخادن ، وليس من نوع الصلات الجنسية العابرة ؛ فالنهي منصب على ايجاب نية الأحصان والكيان العائلي في التزوج بالأماء والكتابيات .

وتخصيص النهي عن المسافحة والمخادنة في الأماء والكتابيات يلهم انهن اكثر تعرضاً للبغاء وارتكاساً فيه ايضاً كما يلهم ان البغاء كان مستساغاً بالنسبة اليهن كذلك بالاضافة الى استساغة التخادن والمسافحة معهن . وينبه خاصة على الآية (٢٥) فانها لا تشجع على التزوج بالأماء الاّ في حالة الضرورة ، وتحث على الصبر وتفضله على ذلك ، وتذكر مع ذكر نكاحهن عدم السفاح والمخادنة ، كأنما هذان الامران مما هو متوقع منهن . وتجعل عقوبة الزنا عليهن نصف ما على الحرائر كأنما تعتبر ارتكاسهن في الفاحشة اكثر توقعاً وتعرضهن للبغاء أقرب أحتمالاً ، وعار ذلك أقل شدة ؛ وفي هذا سند لما قلناه في صددهن كما هو المتبادر .

وفي سورة الأحزاب آية وردت في صدد زي النساء وهي :

يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يُدْنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً ... ٥٩

وقد قال المفسرون والرواة أن الآية نزلت لتمييز الحرائر من الأماء ؛ لان

الشباب وطلاب الشهوة والفاسقين كانوا يتعرضون للاماء في السكك والطرق ، وكان يحدث ان يخلطوا بينهن وبين الحرائر فينال هؤلاء من ذلك الاذى . والآية في فحواها ظاهرة القصد ، وتؤيد من ناحية ما ما نحن في صدده من كون الاماء اكثر ارتكاساً في البغاء وتعرضاً له من الحرائر .

— ١٠ —

حادي عشر : وفي القرآن آيات عديدة مكية ومدنية في الزنا منها ما ذكر بلفظه هذا وما يشتق منه ومنها ما ذكر بوصف الفاحشة ومنها ما ذكر باسم البغاء والزانية باسم البغي كما ترى فى الآيات التالية :

١ — واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا . واللذان (١) يأتيانها منكم فآذوهما فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان تواباً رحيماً ... النساء ١٥ — ١٦

٢ — ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ... الاسراء ٣٢

٣ — قالت أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغياً ... مريم ٢٠

٤ — والذين هم لفروجهم حافظون . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين . فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ... المؤمنون ٥ — ٧

٥ — الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد منهما مأة جلدة ... النور ٢

٦ — الزاني لا ينكح إلا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ... النور ٣

٧ — ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً (٢) ... النور ٣٣

٨ — والذين لا يدعون مع الله إلهاً أخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا

---

(١) الزاني والزانية كما جاء في كشاف الزمخشري .

(٢) لا تحبسوا إمائكم عن التزوج اذا اردنه فان في ذلك أكراهاً لهن على البغاء . وهذا هو الوجه الصحيح فيما نعتقد من تأويل الآية وليس ما هو متداول في كتب التفسير من تكسب بعض الناس من اجبار امائهم على البغاء .

حيث تسوغ القول ان بيئة النبي (ص) في عصره لم تكن لتشذ عن طبيعة الحياة الانسانية وتخلو من الزنا العابر ، بل وتلهم ان هذا لم يكن ضيق الشيوع وكان غير مستنكر استنكاراً شديداً . ويلاحظ خاصة ان آيات النساء لم تفرض عقوبة معينة على الزناة بل جنحت الى معاملتهم بشيء من التخفيف كما انها فرضت اربعة شهود عليهم مما لا يكاد يتيسر وقوعه الا في حالة الاستهتار التام اوالندرة النادرة ، وأن آيات النور بالجلدوالتشديد في الزجر لم تنزل الا بعد مدة ما ؛ وهذا وذاك مما يدل على رسوخه وشيوعه بحيث اقتضت الحكمة التدرج في الزجر عنه أولاً وتفادي شيوع أخباره بالتشدد في اثباته ثانياً . ولعل هذا التشدد يلهم ان اتهام الناس بعضهم بعضاً به كان كذلك كثير الشيوع ، وهذا هو في حد ذاته سند لما كان عليه من رسوخ وشيوع .

ولقد ذكرت الروايات ان آية نزلت في رجم الزناة المتزوجين ، واختلف في صيغتها وفي نسخها ، والجمهور على أنها منسوخة لفظاً وباقية حكماً ؛ وحكمة نسخها على هذا الوجه وقد احتوت حكماً خطيراً غير مفهومة ، والذي نميل اليه ترجيح احتمال نزولها ثم اقتضاء حكمة التنزيل نسخها بالمرة . واذا صح هذا ففيه ما يدعم ما قررناه ايضاً . وواضح ان هذا لا يتعارض مع ما ذكرناه قبل قليل استلهاماً من القرآن من أن الاءماء والكتابيات ، كن الاكثر تعرضاً للبغاء وارتكاساً فيه . ولقد روى في صدد آية الممتحنة في مبايعة النساء (١٢) التي نقلناها قبل قليل ان هنداً زوجة أبي سفيان حينما بايعت النبي (ص) ووصل القول الى جملة «ولا يزنين» هتفت قائلة وهل تزني الحرة ؛ مما يمكن الاستئناس به على صحة استلهامنا ايضاً .

— ١١ —

ثاني عشر : وكان من العادات السائغة ان يدخل الرجال الى البيوت بدون تكلف واستئذان ، وان يسمر الرجال والنساء معاً ، وان يباح خاصة للخدم وملك اليمين الدخول على المخادع في أي وقت ، وهذا مستلهم من آيات وردت بالنهي عن ذلك وبتعليم الادب اللائق في صدده وهي :

١ — يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون . فان لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم والله بما تعملون عليم
النور ٢٧/٢٨

٢ — يأيها الذين أمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون (١) ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم . واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم ...
النور ٥٨ — ٥٩

٣ — يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين إناه (٢) ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذى النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فسألوهن من وراء حجاب (٣) ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن ...
الاحزاب ٥٣

— ١٢ —

ثاني عشر: كذلك كان من العادات السائغة ان تبرز المرأة للرجال ؛ وتترأى أمامهم متبرجة متزينة مكشوفة العنق والصدر ، وكان النساء تحلين بالحلى في أرجلهن بالأضافة الى حلي ايديهن وأذانهن وأجيادهن كما تلهمه الآيات التالية التي وردت في معرض التعليم والتأديب :

١ — « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم ان الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن

(١) حين تخلعون ثيابكم .
(٢) غير منتظرين نضجه .
(٣) من وراء ستر اي لا تدخلوا ولو كان لكم شيء تطلبونه .

ولا يبدين زينتهن الا ماظهر منها وليضربن بخُمُرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أوأبناء بعولتهن او أخوانهن أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن أونسائهن اوماملكت أيمانهن او التابعين غير اولي الاربة(١) من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم مايخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعاً أيها المؤمنين لعلكم تفلحون ... النور ٣٠ — ٣١

٢ — والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم ... النور ٦٠

ثالث عشر : وكانوا على ماتلهمه آية اخرى يتفرقون في السكنى بحيث يسكن الآباء لحدتهم والابناء لحدتهم فضلاً عن سكنى كل من الاخوان والاعمام والأخوال والأخوات والعمات والخالات لحدتهن :

ولا على انفسكم ان تأكلوا من بيوتكم او بيوت آبائكم أو بيوت امهاتكم او بيوت إخوانكم او بيوت أخواتكم او بيوت أعمامكم او بيوت عماتكم او بيوت أخوالكم او بيوت خالاتكم .... النور ٦١

— ١٢ —

رابع عشر: وكان من عاداتهم التبنى ؛ حيث كان الرجل يلحق به ولداً من غير صلبه ويدعيه ابناً له ؛ فيصبح بمثابة ابنه من صلبه ، ويدعى اي ينتسب اليه فيتسمى باسمه ، ويتوارث معه ، وتكون محارم المتبنى محارمه كما لو كان من صلبه ؛ فلا يحل للمتبنى ان ينكح مطلقة متبناه او ارملته ،ولا ابنته ولا امه ولا اخته ،ولا يحل للمتبنى مثل ذلك . وقد تبنى النبي (ص) قبل بعثته غلاماً اسمه زيد بن حارثة فصار يدعى زيد بن محمد . وكان التبني يجرى على ملأ من الناس فيعلن المتبنى تبنيه ويشهد على نفسه بذلك بعبارات مأثورة(٢) وقد خطّأ القرآن هذه العادة وابطلها في الآيات التالية :

١ — وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل . ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم .... الاحزاب ٤ — ٥

(١) القدرة الجنسية (٢) أسد الغابة . ج ٢ ص ٢٢٤ — ٢٢٥

٢ ــ وما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرةُ من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبيناً . وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم اذا قضوا منهن وطراً وكان أمر الله مفعولا . ما كان على النبي من حرجٍ في ما فرض الله له سنة الله في الذين خلوا من قبل وكان أمر الله قدراً مقدوراً . الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً الا الله وكفى بالله حسيباً . ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما ... الاحزاب ٣٦ــ ٤٠

٣ ــ وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم ... النساء ٢٣

وآيات الأحزاب ٣٦ ــ ٤٠ وما روي في صددها تدل على رسوخ حرمة تقاليد التبني وخاصة تزوج المتبني بمطلقة متبناه في نفوس العرب وحتى في النبي (ص) نفسه حيث لم يكن بد من مباشرة النبي (ص) ابطال هذا التقليد بنفسه ؛ وحيث كانت هذه المباشرة مما ثقل على نفسه خشية كلام الناس ، ويدل كذلك على ان فريقاً من المخلصين والمنافقين معاً قد استعظموا هذا الابطال ، وكان لهذا فعل شديد وجرى فيه قيل وقال ...

خامس عشر: وكان من عادة البيوتات العربية وخاصة في المدن ان يسترضعوا أولادهم في البوادي أي يسلموهم لمرضعات بدويات فيكون لهم بذلك فرصة قضاء زمن الطفولة الاولى في البادية حيث الهواء النقي والصحة الجيدة والعروبة الخالصة . وهذه العادة على هذا الوجه لم تذكر في القرآن وانما وردت فيه اشارة الى الاسترضاع وهي :

وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم اذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف..

البقره ٢٣٣

وقد ذكرت الروايات الاسترضاع على الوجه الذي شرحناه والذي يبدو منه ان هذه العادة كانت شائعة شيوعاً غير يسير .

سادس عشر : وكان من عادة العرب أن لا يستعجلوا في فطام أطفالهم ، حيث ذكرت إحدى الآيات ان مدة الرضاع التامة سنتان واخرى ان الفصال أي الفطام عامان ، وأشير في أحداها الى ان مدة الحمل والفصال ثلاثون شهراً وهذا يعني ان مدة الرضاع المتعارف عليها تزيد على عشرين شهراً :

١ — والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ...
البقرة ٢٣٣

٢ — ووصينا الأنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن وفصاله في عامين ...
لقمان ١٤

٣ — ووصينا الأنسان بوالديه احساناً حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ...
الأحقاف ١٥

سابع عشر : وكان من العادة ان يعتبر من يبلغ سن النكاح او بتعبير آخر سن القدرة الجنسية راشداً كما يستلهم من هذه الآية التي تضمنت بعض التعديل بسبيل الاستيثاق من الرشد العقلي أيضاً :

وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ...
النساء ٦

ثامن عشر : وكان من العادات الجارية قتل الاولاد ووأد البنات كما ترى في الآيات التالية :

١ — ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ... الانعام ١٥١

٢ — واذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب .. النحل ٥٨-٥٩

٣ — ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطأً كبيراً ...
الاسراء ٣١

٤ — يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ...
الممتحنة ١٢

٥ — وإذا الموؤدة سئلت . بأي ذنب قتلت ...
التكوير ٨ — ٩

ويمكن ان يستلهم من هذه الآيات ان فريقاً من العرب كانوا يقتلون اولادهم من الفقر والأملاق أو خشيته منها ، وأن فريقاً آخر كانوا يئدون بناتهم سخطاً وكرهاً لولادتهن . وآيات النحل والاسراء خاصة تلهم هذا التنوع في الاسباب ، وتلهم أن قتل الاولاد خشية الاملاق أو بسببه كان يتناول الذكور والاناث معاً ، ولعل هذا كان يقع في سني القحط والجدب التي كان اقليم الحجاز معرضاً لمحنتها ، ولعله كان يقع في البوادي اكثر مما يقع في المدن . وواضح ان وأد البنات ودسهن في التراب كان بسائق غير هذا السائق وهو سائق المتاعب ومواقف الخجل والخزي وعار السبي وعدم الغناء في الحروب ودواعي الحمية والعصبية والتكاثر حيث كان كل هذا مما هو من مظاهر ومتاعب ومشاكل عصر النبي (ص) وبيئته.

ونتبه على ان في سورة الانعام آيات تدل على ان العرب كانوا يذبحون أحياناً أبناءهم قرباناً للآلهة وبسائق ديني ، وقد تركنا الكلام على هذه العادة الى باب العقائد والاديان .

— ١٤ —

تاسع عشر: وآيات المواريث التي نقلناها [1] وآية الوصية التي نزلت قبلها وهي: كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين . فمن بدله بعد ما سمعه فانما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم ... البقرة ١٨٠ - ١٨١

يمكن ان تلهم (١) أنه لم يكن نظام محدود للمواريث يعرف به كل وارث حقه في أرث المتوفى من ذوي رحمه وقرباه (٢) أن حق النساء زوجات وبنات واخوات في الارث لم يكن شيئاً مقرراً ثابتاً بل انه كان متموجاً حسب الظروف (٣) أن حق الأبوين في الارث لم يكن كذلك مقرراً ثابتاً (٤) أن الأولاد الذكور هم الذين كانوا يستولون على التركة ثم يكون الأجداد والنساء وذووا القربى الآخرون تحت رحمة الظروف يحرمون حيناً ويعطون حيناً . (٥) أن وصية الموروث لم يكن يعمل بها كأمر واجب التنفيذ بل تكون كذلك تحت رحمة

(١) آيات سورة النساء ٧-٨ و ١١-١٤ و ١٢٧ و ١٧٦

الظروف وهوى الوارثين (٦) ان التوريث كان احياناً حسب وصية المورث (٧) ان ارث الذي يموت كلالةً أي بدون ولد ولا أبوين كان من الامور المعقدة التابعة لقوة رجال العصبة وقلما كان الأخوات خاصة يلمن نصيبهن او نصيبهن الكامل منه

عشرون: ولقد ورد في القرآن آيات عديدة تحث على احترام الوالدين ومعاملتها بالرفق والحسنى وتنهي عن إغضابهما وعقوقهما وتأمر بالانفاق عليهما والوصية لهما ثم تعيين لهما نصيباً مفروضاً في تركة ولدهما ولا تتركهما تحت رحمة الوصية المتموجة والظروف المتنوعة كما ترى في ما يلي:

١ — يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل ... البقرة ٢١٥

٢ — واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين احساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين ... النساء ٣٦

٣ — قل تعالوا أتلُ ما حرّم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ... الانعام ١٥١

٤ — وقضى ربك ألاّ تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندك الكبر احدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً. واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ... الاسراء ٢٣-٢٤

٥ — ووصينا الانسان بوالديه احساناً حملته أمه كُرهاً ووضعته كُرهاً وحمله وفصاله ثلاثون شهراً حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه واصلح لي في ذريتي إني تبت اليك وإني من المسلمين. اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون ... الاحقاف ١٥-١٦

٦ — يضاف الى هذه الآيات آيات الوصية (١٨٠-١٨١ البقرة) وآيات المواريث (١١-١٤ النساء)

فهذا التوكيد والتكرار بهذا الاسلوب على وجوب رعاية حق الوالدين

وكرامتهم والانفاق عليهم والايصاء لهم ثم النص على نصيب معين لهم في تركة أولادهم يمكن أن يلهم بان حق الوالدين وكرامتهم ومعيشتهم لم تكن مصونة على وجه واف قبل البعثة، وانهم كانوا عرضة للاهمال والعقوق والعوز؛ ولعل هذا كان شأن الذين يبلغون ارذل العمر منهم في الدرجة الاولى ...

ونبه على ان هناك آيات مكية ومدنية تسقط واجب الطاعة عن الاولاد اذا ما أمرهم أبواهم بالشرك، وتأمر بعدم اتخاذ الآباء أولياء اذا استحبوا الكفر على الايمان مثل آيات سورة لقمان ١٤ – ١٥ والعنكبوت ٨ والتوبة ٢٣ – ٢٤ والمجادلة ٢٢ لنقول إن هذه الآيات مما هو متصل بظروف الدعوة الاسلامية والسيرة النبوية واستدراك لما أمرته آيات القرآن بطاعة الآباء اطلاقا.

– ١٤ –

واحد وعشرون: ولقد ورد كذلك في القرآن آيات عديدة مكية ومدنية تحث على رعاية اليتيم والبرّ به وعدم أكل أمواله والتلاعب فيها في صيغ وأساليب متنوعة وشديدة كما ترى في ما يلي:

١ – ولكن البرّ من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين ... البقرة ١٧٧

٢ – يسئلونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين ... البقرة ٢١٥

٣ – ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح (١) ... البقره ٢٢٠

٤ – وآتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم إنه كان حوباً كبيراً. وأن خفتم الاّ تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ... (٢) النساء ٢ – ٣

---

(١) تحرج المسلمون من شدة تحذير القرآن في صدد التنظيم فنزلت

(٢) كان الاوصياء على اليتيمات الغنيات يضنون بتزويجهن للغير لئلا تذهب اموالهن من أيديهم فيتزوجونهن او يزوجوهن من اولادهم فاذا لم يكن جميلات نالهن الأذى فنبهت الآيات على عدم الوقوع في الاثم المحتمل.

٥ — وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ... النساء ٦

٦ — إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ... النساء ١٠

٧ — واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين احساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين ... النساء ٣٦

٨ — ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وان تقوموا لليتامى بالقسط (١) النساء ١٢٧

٩ — ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده (٢)
الانعام ١٥٢

١٠ — واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ... الانفال ٤١

١١ — ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ... الحشر ٧

١٢ — ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ... الانسان ٨

١٣ — كلا بل لا تكرمون اليتيم . ولا تحاضون على طعام المسكين . . .
الفجر ١٧ — ١٨

١٩ — فلا اقتحم العقبة . وما ادراك ما العقبة . فك رقبة . او إطعام في يوم ذي مسغبة . يتيماً ذا مقربة . أو مسكيناً ذا متربة ... البلد ١١ — ١٦

٢٠ — أما اليتيم فلا تقهر . وأما السائل فلا تنهر ... الضحى ٩ — ١٠

---

(١) في هذه الآية توضيح للآية ٣ من النساء

(٢) في سورة الاسراء آية مماثلة لهذه الآية .

٢١ ــ أرأيت الذي يكذب بالدين . فذلك الذي يدع [1] اليتيم . ولا يحض على طعام المسكين ...

الماعون ١ ــ ٣

ومع ان المسلم به ان العناية بالضعفاء من المبادىء العليا التي انطوت في الدعوة الاسلامية فان هذه الحفاوة العظيمة بامر اليتيم يمكن ان تلهم انه لم يكن مضمون الحق او موضع بر وعنـــاية كافية فكان هذا التشديد وهذه الحفاوة في صدد الامرين ، كما يمكن ان تكون منطوية على صور مما كان يعامل به اليتيم ويتلاعب في امواله في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة .

(١) يدفعه بشدة

الفصل الثاني

في العصبية الاجتماعية

أثر العصبية الاجتماعية في بيئة النبي (ص) وعصره — عصبية الاقارب والارحام ومداها — صور واستدلالات قرآنية في صددها — ولاية الدم والعقل — مدى حفاوة القرآن بالبر بالاقارب — عصبية الاقارب ومداها — صور واستدلالات قرآنية — عصبية التحالف القبيلي ومداها — صور واستدلالات قرآنية — ذكر الاحزاب في القرآن ومدى ذلك — استمرار هذا النوع من التحالف الى ما بعد البعثة — التفاوت في قوة العصبيات التي سبق الكلام عنها — استطراد الى تصحيح خطأ عن فردية العرب — عصبية الولاء ومداها — صور واستدلالات قرآنية — الولاء الجمعي — مفهوم ومنشأ تسمية المسلمين غير العرب بالموالي — عصبية الجوار ومداها — صور واستدلالات قرآنية — عصبية التقاليد ومداها — صور واستدلالات قرآنية — أثر هذه العصبية في موقف العرب الجحودي من الدعوة الاسلامية — ما يلمح من الحكمة في ابقاء كثير من التقاليد القديمة في الاسلام

— ١ —

في القرآن آيات عديدة يستدل من بعضها صراحة ومن بعضها ضمناً أو لمحاً على مظهر من أهم مظاهر الحياة الاجتماعية في عصر النبي (ص) وبيئته يقوم عليه البنيان الاجتماعي الى حد كبير وهو « العصبية » بين الوحدات الاجتماعية ، ونقصد بها تعصب أفراد الوحدات التي كان يتألف منها المجتمع اذ ذاك كالقبيلة والعشيرة والبطن والعائلة لبعضهم في ما يكون بينهم من مصالح مشتركة ، ونصرة بعضهم لبعض حمية وأنفة وذباً عن هذه المصالح معنوية كانت أو مادية .

وقد كانت هذه العصبية شديدة قوية وذات أثر كبير في التوازن بين قوى

الجماعات التي كان يتألف منها المجتمع ، وفي دفع النـــاس بعضهم ببعض ، وصيانة حقوقهم وكرامتهم وحياتهم . ولقد بلغ من شدة رسوخها انها ظلت قوية ، وكان لها أثر فعال في كثير من أحداث التـاريخ الاسلامي وسيره وتطوره الى اواخر القرن الهجري الثالث أو بكلمة اخرى الى ان انحلت عقدة السلطان العربي ، وذلك بالرغم من تنديد القرآن بها ، وتحذيره منها استهدافاً لاقامة بنيان المجتمع الاسلامي الذى كان في أوله عربياً على أساس الاخوة الدينية العـامة والمصلحة المشتركة بين الذين تألف منهم هذا المجتمع وولاية المسلمين بعضهم بعضاً ، بقطع النظر عن اختلاف القبائل والبطون والمناشيء والنحل السابقة والأحساب والانساب والطبقات الخ بدلا من الاساس الذي كان يقوم عليه وهو العصبية القبلية والعائلية الضيقة النطاق. كما ترى في الآيات التالية :

١ — واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخواناً ... آل عمران ١٠٣

٢ — يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ... النساء ١٤٤

٣ — إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون . ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون . يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار اولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين ... المائدة ٥٥ — ٥٧

٤ — وإن يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين. وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الارض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم . يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ...
الانفال ٦٢ — ٦٤

٥ — إن الذين آمنوا وهـاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض ... الانفال ٧١

٦ — والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير ... الانفال ٧٣

٧ — والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ... الانفال ٧٥

٧ — فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ... التوبة ١١

٩ — يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم اولياء ان استحبوا الكفر على الايمان ومن يتولهم منكم فاولئك هم الظالمون ... التوبة ٢٣

١٠ — والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ... التوبة ٧١

١١ — انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون ... الحجرات ٩

١٢ — يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تُلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإيّاكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي تسرون اليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل ... الممتحنة ١

١٣ — لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يُوادون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم او إخوانهم او عشيرتهم ... المجادلة ٢٢

— ٢ —

واليك الآن المظاهر التي كانت تظهر بها العصبية الاجتماعية .

اولاً عصبية الاقارب وذوي الأرحام :

كان افراد العائلة او الفخذ او البطن او الحامولة اي افراد الوحدة الاجتماعية الصغرى الذين تجمع بينهم الارحام القريبة يتضامنون معاً في الدفاع عن بعضهم والاستنصار لبعضهم في مختلف المواقف والمصالح ، بحيث يكون من واجب كل فرد ان يحمي وان ينتصر لأي فرد من أفراد وحدته اذا وقع في مأزق او وقع عليه عدوان ، وان يثأر له من المعتدي اومن ذوي رحمه وقرباه ؛ وبحيث يكون ما اجترحه

أحدهم ضد آخر من وحدة اخرى من عدوان او قتل او ظلم مطلوباً ثأره وغرمه من اي فرد من افراد وحدته ، هـذا عدا ما يكون من واجب كل فرد منفردين ومجتمعين من التضامن في الدفاع عن سمعة الوحدة وشرفها ومصلحتهـا المشتركة والانتصار لها ممن يكون قد اعتدى عليهـــا ، وبكلمة واحدة ان ذوي الارحام والقربى كانوا يتنـاصرون ظالمين او مظلومين حتى ولو كانوا متغايرين في العقيدة والميول ويمكن استلهام هذا من الآيات التالية :

١) ففي سورة النساء هتاف بالناس بان يتقوا الارحام التي يتساءلون بها اي يعنى عليهم أمرها ويتأثرون في حياتهم المادية والمعنوية بها :

واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ... النساء ١

٢) وفي سورة محمد تنديد بالمنافقين على جبنهم وتذكير لهم بما يمكن ان يجره هذا الجبن من تقطيع الارحام :

فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم ...

محمد ٢٢

كأنما في الآية مناشدة بالارحام كما في الآية السابقة ممـا يدل على درجة شدة روابطها .

٣) وفي سورة الانعام آية روى المفسرون انها نزلت في موقف ابي طالب عم النبي (ص) وأقاربه الذين كانوا يدافعون عن النبي (ص) بينما كانوا ينأون عن الاستجابة الى دعوته وهي :

وهم ينهون عنه وينأون عنه وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون ...

الانعام ٢٦

ومن الروايات المتواترة التي بلغت مبلغ اليقين ان فريقاً كبيراً من اقارب النبي هاشميين ومطلبيين كانوا ينتصرون فعلا للنبي (ص) بينما كانوا يتمسكون بدين الآباء بسائق عصبية الرحم والقربى، وانه كان لانتصارهم هذا أثر كبير في بقاءالنبي(ص) في مكة حينما اشتد الاذى على المسلمين واضطر كثير منهم او اكثرهم ممن لا حامي لهم الى الهجرة الى الحبشة .

وشذوذ عم النبي (ص) عبد العزى الذي لقبه القرآن بأبي لهب في سورة المسد لاينقص هذا لانه شذوذ فردي ؛ على ان بعض الروايات ذكرت ان ابا لهب قد ثارت مرة ثائرته عصبية لاخيه أبي طالب في احد مواقف نصرته ، وتهدد زعماء قريش بانه سينضم اليه اذا هم لم يحترموا له شيخوخته وجواره ، وانه جاء الى النبي (ص) بعد موت ابي طالب وقال له امض لما أردت وما كنت صانعاً إذ كان ابو طالب حياً فامنعه وحلف له بانه لا يوصل اليه حتى يموت (١)

٤) وفي سورة الشعراء آيات يمكن استلهامها في تصوير هذه العصبية وتوكيدها وهي :

وأنذر عشيرتك الأقربين . واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين . فان عصوك فقل إني بريء مما تعملون . . ٢١٤—٢١٦

فمع ان رسالة النبي (ص) عامة فان في هذا التخصيص دلالة على ما كان من أثر عصبية ذوي الارحام القريبة وتبعاتها ، ومن الممكن ان يلمح من حكمتها انه كان لموقف أكثر ذوي رحم النبي (ص) الأقربين الجحودي تأثير شديد في مقابلة أهل مكة الدعوة بالفتور والاستخفاف ، حيث اعتادوا ان يتناصر الاقربون في كل شيء ؛ ورأوا ان أولى الناس باتباع النبي (ص) هم اقرباؤه الأدنون استتباعاً لوثاقة عصبية ذوي الارحام ومقتضياتها . وهذا يدعم ما نحن بسبيله على ما هو المتبادر .

٥) وفي سورة التوبة آية عوتب فيها النبي (ص) والمسلمون على استغفارهم لذوي قرباهم من المشركين الميتين :

ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ... ١١٣

(١) — ابن هشام ج١ ص ٣٣٢ وابن سعد ج١ ص ١٩٥ ومهما يقوم في النفس من شك في الروايتين فانهما ليستا بعيدتين عن الاتساق مع ما كان من قوة العصبية العائلية .

حيث تلهم ان العصبية العائلية حدت بالنبي وبعض المسلمين الى الاستغفار لاناس من ذوي رحمهم ماتوا على الشرك ، وفي العتاب توكيد للهدف الذي استهدفه القرآن من اعتبار الوحدة الجديدة هي وحدة الاسلام ...

٦) وفي سورتي الأنعام والنساء آيات تأمر بالعدل والقسط دون أن يكون للقرابة والرحم أي تأثير في ذلك ، مما يلهم ما كان من شدة عصبية العائلة او الأرحام بحيث قد تدفع افراد الوحدة الى الوقوف بجانب بعضهم مهما كان في ذلك من ظلم واجحاف واضاعة حق للآخرين :

١ — وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ... الانعام ١٥٢

٢ — يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم او الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيراً ... النساء ١٣٥

٧) ولقد كان يمكن ان يكون الابن او الأخ او الأب في صفوف المسلمين والأب او الاخ او الابن كافراً في صفوف الكفار في عهد السيرة النبوية ، فكانت عصبية الارحام القريبة خاصة مما يواجهه المسلمون من المشاكل المحرجة ، حتى اقتضت الحكمة الايحاء بآيات التوبة ٢٣ — ٢٤ والمجادلة ٢٢ التي نقلناها في مطلع الفصل ، باسلوبها الشديد ليكون فيها زجر وتنبيه قويان ، وفي هذا ما هو ظاهر من توكيد ما كان لعصبية ذوي الارحام القريبة من اثر راسخ قوي في الناس .

٨) وفي سورة الممتحنة آيات جاءت عقب الآية الاولى التي نهت عن اتخاذ الكفار اعداء الله واعداء المسلمين اولياء تضمنت تنبيهاً على ان الارحام والاود لن تغني شيئاً عند الله ودعوة للتأسي بابراهيم (ص) والمؤمنين معه حيث عالنوا قومهم العداوة والبغضاء بسبب كفرهم بسبيل تخفيف اثر عصبيتها وتهوين شدة المشاكل المحرجة التي كان المسلمون يواجهونها في عهد النبي (ص) بسببها على ما ذكرناه آنفاً :

لن تنفعكم أرحامكم ولا اولادكم يوم القيامة يفصل بينكم والله بما تعملون بصير . قد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم انا برءآء منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً

٩) وقد كان من المعروف في التقاليد العربية ان للقتيل وليـاً او صاحب دم يطالب به ويكون حقه في هذا الطلب معترفاً به من الجميع ويكون له بهذا سلطان اي حق واجب . وقد أشارت الى هذا المعنى آية في سورة الاسراء في صدد النهي عن الاسراف في الثأر :

ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قُتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً ... ٣٣

والولي او صاحب الدم هذا انما يكون من عصبة القتيل القريبة ، ومما كان يصدف انه لا يكون ابن القتيل او اخاه او اباه بل يكون رئيس العائلة باعتباره ممثلا للعائلة التي يعد القتيل قتيلها والدم دمها .

وفي الآية دلالة على أثر هذه العصبية وما كانت تسوغه من ثأر ، وما كان يجره هذا من ثارات دون الوقوف عند حد القصاص .

١٠) ومما يمكن ان يذكر كتقليد من تقاليد هذه العصبية مسئلة « العقل » وهي توزيع وجمع الدية عن قتيل ما اذا تم صلح او حكم قاض بدفع ديته والكف عن الثأر له بالدم . فالدرجة الاولى للعقل هي ان يتضامن ذووا القربى والأرحام في جمع الدية المطلوبة منهم مقابل الدم الذي اراقه احدهم . كذلك فان هذه الدية تدفع الى أهل القتيل الذين هم ذوو رحمه وقرباه والذين تجعلهم تقـاليد عصبية الارحام القريبة أصحاب الحق بدمه والسلطان المنصور في المطالبة به فتوزع عليهم .

ومن هنا جاء جنوح الرجال الى اعتبار انفسهم أصحاب الحق في الأرث دون النساء والأطفال لأنهم هم الغارمون على ما ذكرناه قبل

وفي سورة النساء آية في صدد دية قتيل الخطأ يمكن أن تلهم وجود هذا التقليد على الوجه الذي نذكره وخاصة في ذكرها وجوب تسليم الدية الى اهل القتيل ، وهو تعبير يمكن ان يكون اوسع نطاقاً من اب او ام او ابن او أخت :

ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله إلا أن يصدقوا

فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلّمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة ... ٩٢

— ٤ —

هذا ، ونتبه على ان القرآن من ناحية اخرى احتفى حفاوة غير يسيرة بحث المسلمين على البر بأقاربهم والعناية بهم في آيات مكية ومدنية كما جعل ذوي الارحام من المسلمين بعضهم أولى ببعض في الشؤون الحقوقية الأرثية . ومن هذه الآيات آيات البقرة ١٧٧ و ٢١٥ والنساء ٣٦ التي نقلناها في الفصل السابق ، ويسلك في هذا السلك آيات المواريث وقد نقلناها كذلك ، واليك بعض آيات اخرى :

١ — واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا ... النساء ٨

٢ — والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فاولئك منكم وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض ... الانفال ٧٥

٣ — إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى ... النحل ٩٠

٤ — وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً ... الاسراء ٢٦

٥ — ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسّعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله ... النور ٢٢

٦ — النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وازواجه أمهاتهم وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين... الاحزاب ٦

ففي هذه الآيات من ناحية ترديد لما كان من التواثق في صلات القربى والعصبية بين ذوي الارحام فيما يتبادر لنا ، ومن ناحية اخرى هو مما يتسق مع طبيعة الاشياء ، لان الظاهرة التي نحن في صددها متصلة بطبيعة الحياة الانسانية في مختلف الادوار والظروف والبيئات من حيث الاصل ، ولم تكن بيئة النبي (ص) وعصره شاذين فيها بطبيعة الحال ، وكل ما كان من أمر انها كانت فيها قوية شديدة حيث كان ذلك هو المنسجم مع طبيعة الحياة الاجتماعية التي كانت تحياها تلك البيئة في ذلك العصر وما قبله.

ثانياً عصبية القبيلة

كان افراد كل قبيلة يتضامنون تجـــاه القبائل الأخرى في الحروب والدماء والدفاع عن المصالح والتبعات المشتركة ، بحيث كانوا يتناصرون ظالمين ومظلومين ، ويتعاونون على المسئوليات والمغارم ، وبحيث كان كل فرد من قبيلة يرى أن أي اعتداء يقع على احد افراد قبيلته انما هو واقع عليه ، وأن من واجبه أن ينتصر له ويدفع عنه ، وان يثأر له من المعتدي أو من أي فرد من افراد قبيلته ، وبحيث اذا نشبت حرب بين قبيلتين تضامن أفراد كل قبيلة في الدفاع والهجوم مهما كان الباعث ، حتى ولو كانت ميولهم وعواطفهم متغايرة . وفي القرآن آيات يمكن ان يستأنس بها في تثبيت هذه الصورة .

منها آيات تشير الى موقف المنـافقين من بني قومهم المخلصين في الحروب التي كانت تقع بين المسلمين وبين المشركين :

١ — يا أيها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم إذا ضربوا في الارض او كانوا غزّى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم ... آل عمران ١٥٦

٢ — وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالاً لاتّبعناكم ... آل عمران ١٦٧

٣ — الذين قالوا لاخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا ... « ١٦٨

٤ — وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مُقامَ لكم فارجعوا ويستأذن فريق منهم النبي يقولون إن بيوتنا عوْرة وما هي بعورة إن يريدون الا فراراً ...

الاحزاب ١٣

٥ — يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ...

المنافقون ٨

فآية آل عمران ١٦٧ تضمنت دعوة للمنافقين الى الاشتراك في وقعة أحد إن لم يكن في سبيل الله ففي سبيل الدفاع استجابة لداعي العصبية القبلية ، وجوابهم

بانهم لو تأكدوا من وقوع القتال لاستجابوا الى هذا الداعي وتضامنوا معهم (١).
وفي آيتي آل عمران ١٥٦ و ١٦٨ حكاية اقوال نرجح ان المنافقين سوغوا لانفسهم قولها المخلصين من بني قومهم بسائق هذه العصبية . وآية المنافقين تدل على أن المنافقين قد خرجوا فعلا واشتركوا في احدى الغزوات ، وأن بعضهم قد اغتاظ من حادث ما فقال ما قال إركاناً على ما يعرفه من قوة رابطة العصبية القبيلية التي تربط بين افراد قبيلته بقطع النظر عن اختلاف السريره والعقيدة (٢) . وآية الاحزاب تتضمن تقرير كون المنافقين قد تضامنوا ولو بالظاهر مع بني قومهم في وقعة الخندق وعسكروا مع المسلمين في ظاهر المدينة .

وفي آيات سور المائدة ٥٥ — ٥٧ والانفال ٧٢ والمجادلة ٢٣ التي نقلناها سابقاً ملهات تدعيمية ايضاً ، حيث شددت على المسلمين النهي عن موالاة الكفار ، وحيث يستلهم من سياقها وظروف نزولها أن المنهى عن موالاتهم هم القرشيون الذين تربط بينهم وبين المهاجرين عصبية القبيلة ، كما يستلهم بطبيعة الحال أن هذه العصبية كانت ما تزال قوية مؤثرة بالرغم عما كان من اختلاف في العقيدة ، ومكايدات واضطهادات واضطرار الى الهجرة من مكة ...

وفي سورة النساء آيتان اخريان في صدد لمحة هذه العصبية وأثرها :

١ — إلاّ الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، أو جاؤوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم او يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ... ٩٠

(١) ذكرت روايات السيرة ان شخصاً اسمه قزمان قاتل يوم احد قتالا شديداً حتى قتل بضعة نفر من المشركين وجرح وحمل الى احدى الدور ؛ وجاء الناس يعودونه ، وان أحدهم قال له إبشر يا قزمان فاجابه بماذا أبشر فوالله ما قاتلت إلا حمية عن قومي .

(٢) قائل القول زعيم المنافقين عبد الله بن أبي الخزرجي ، وقد قاله بسبب ملاحاة وقعت بين قرشي ومدني واستصرخ كل منهما قومه ، فوجد الفرصة لما قال . والحادثة في ذاتها انطوت على ما يستأنس به على صحة الصورة .

٢ — ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما رُدوا الى الفتنة أركسوا فيها فان لم يعتزلوكم ويُلقوا اليكم السلمَ ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً ... النساء ٩١

وفي الآيتين من حيث الأساس مظهر من مظاهر ما وصلت اليه قوة المسلمين بحيث صارت القبائل تخشى بأسهم وتتزلف اليهم ؛ ومع هذه الرغبة في الفريقين الذين أشارت اليهما الآيتان فان الاول منهما اشترط ان يكون التهادن وحسن الصلات بينه وبين المسلمين قائماً على اساس عدم تضامنه مع المسلمين ضد قومه ؛ أما الثاني فقد وقف موقف المتردد الحائر في ما ينبغي أن يختار من السلامة وحسن الصلات اللذين يرغب فيهما مع المسلمين او الاستجابة لداعي العصبية القبلية وتبديل موقفه من المسلمين بموقف العداء الصريح ...

— ٦ —

ثالثاً عصبية التحالف القبيلي او عصبية الأحزاب

كثيراً ما كان قبيلتان أو اكثر تعقد بينها حلفاً وميثاقاً لتكون صفاً واحداً متساندا ؛ فتنشأ عصبية بين هذه القبائل المتحالفة تدفعهم الى التضامن في الحروب والتعاون في تبعات الدماء ، فاذا دعى داعي الحرب نفر أفراد هذه القبائل ليكونوا صفاً واحداً ، واذا اعتدى معتدٍ على إحدى هذه القبائل المتحالفة أو على بعضها هبوا الى النصرة والثأر ، واذا تحملت قبيلة تبعة دماء رأت من حقها أن تستعين على حملها بحلفائها من القبائل الأخرى .

وفي القرآن آيات تشير الى هذا النوع من التحالف وما يوجده من عصبية بين القبائل المتحالفة وتدعم الصورة التي رسمناها لهذا النوع من العصبية .

فاليهود كانوا متحالفين مع الأوس والخزرج ، فريق منهم حالف الأوس وفريق حالف الخزرج ، وكان كل فريق يقف مع حليفه متساندا متضامناً في ما يقع بينهم وبين الآخرين من حوادث وطوارىء . والاصل مشار اليه في آيات سورة البقرة ٨٤ — ٨٥ التي تقلناها في فصل اليهود والتي تندد بهم لمخالفتهم شرائعهم وقتال بعضهم بعضاً وأسر بعضهم بعضاً ، لان هذا كان مما لا بد من حدوثه في حالة الحلف

القائمة مع فريق عدو لفريق آخر .

وقد اشير في بعض الآيات الى ثبات المنافقين من أهل المدينة في تحالفهم هذا ، ووعدهم لليهود بالمناصرة اذا قوتلوا وبالتضامن معهم اذا أخرجوا وهي آية الحشر ١١ التي نقلناها كذلك في الفصل المذكور حيث كان المنافقون يتخذون الحلف وسيلة للجهر في هذا الموقف .

على ان تمسك الأوس والخزرج بعصبيتهم الحلفية مع اليهود لم يكن قاصراً على المنافقين منهم ، بل ظل المخلصون متأثرين بذلك مدة غير قصيرة كما يستلهم من توالي النهي الموجه الى الذين آمنوا عن موالاة اليهود مما هو منطو في آيات آل عمران ١١٨ — ١٢٠ والمائدة ٥١ التي نقلناها في فصل اليهود وفي الآيات التالية :

١ — لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه والى الله المصير ...
آل عمران ٢٨

٢ — يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ... النساء ١٤٤

وفي آيات الاحزاب ٢٦ — ٢٧ التي نقلناها سابقاً أيضاً تنطوي صورة لمحالفة بين قبيلة يهودية وبين قريش واحزابها ، حيث ظاهرت القبيلة اليهودية وهي بنو قريظه هؤلاء وفاقاً لهذه المحالفة ضد المسلمين حينما قدموا يغزون المدينة في الوقعة المعروفة بالخندق .

ولقد جاء ذكر « الأحزاب » في القرآن أكثر من مرة :

١ — ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ... هود ١٧

٢ — والذين آتيناهم الكتاب يفرحون بما أنزل اليك ومن الاحزاب من ينكر بعضه ... الرعد ٣٦

٣ — ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا إيماناً وتسليماً ... الاحزاب ٢٢

وليس من شك في أن كلمة «الاحزاب» تعني فرقاً او طوائف او قبائل متحزبة متحالفة على أمر ما ، وآيتا هود والرعد قد تكونان عنتا ما كان من تحزب الفرق

المختلفة ضد الدعوة النبوية ، غير أن آية الأحزاب صريحة الدلالة على قصدها قريشاً والقبائل المتحالفة معها التي جاءت الى غزو المدينة ؛ وبالتالي انها صريحة الدلالة على ما كان يقع من تحالف بين القبائل ولعل هذا كان أكبر ما وقع منه في الحجاز او من اكبره ، لان عدد الغزاة قد بلغ نحو عشرة آلاف على ما ذكرته روايات السيرة وهو عدد ضخم في تلك الظروف والبيئة .

— ٧ —

ولقد استمر هذا النوع من التحالف وتبعاته الى ما بعد البعثة النبوية حيث كان حلف اليهود مع قريش واحزابها ضد النبي (ص) وحيث كان النبي (ص) يعقد المواثيق والمعاهدات مع قبائل العرب التي ظلت متمسكة بشركها وجنحت الى المسالمة او رغبت في المهادنة بالاضافة الى ما كان يعقده مع اليهود ، وحيث كانت واجبات هذه المحالفات تراعى مراعاة دقيقة مما تلهمه آيات عديدة رأينا ان نوردها لان من الممكن ان يكون فيها بعض الملهمات لما كان يجري الامر عليه :

١ — أوَكلما عاهدوا عهداً نبذه فريق منهم بل أكثرهم لا يؤمنون ...

البقرة ١٠٠

٢ — ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً فلا تتخذوا منهم اولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولاتتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً . إلا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق ...

النساء ٨٩ — ٩٠

٣ — آية النساء ٩٢ وقد نقلناها قبل .

٤ — إن شرّ الدوابّ عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون . الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون ... الانفال ٥٥—٥٦

٥ — والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق...

الانفال ٧٢

٦ — براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين ... التوبة ١

٧ — إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ... التوبة ٤

٨ — إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ... التوبة ٧

ومما يلفت النظر خاصة في صدد ما نحن فيه هو كون المعاهدات لمدة معينة . ولا ندري هل كان هذا مما كان يجري الامر عليه في التحالف القبيلي قبل البعثة ام لا ، وان كنا نميل الى النفي في الجواب ، لان هناك روايات عربية تذكر ان الحلف القبيلي كان يستمر جيلا بعد جيل ولا ينتقض إلا بسبب احداث جسيمة ، ويصبح صلة لاحمة متوارثة بين القبائل المتحالفة . وحلف قبائل اليهود في المدينة مع الأوس والخزرج لم يكن حديث عهد ، وانما كان مستمراً في الابناء بعد الآباء الى الهجرة النبوية ، وهذا التشديد القرآني في التنديد باستمرار هذا الحلف ، والامر بقطعه يمكن ان يلهما هذا الذي نقوله . اما المدة في المعاهدات التي عقدها النبي (ص) مع المشركين فيمكن ان يكون لوحظ فيها تطور ظروف الدعوة الاسلامية وامكانياتها المقبلة .

— ٨ —

ومن تحصيل الحاصل أن نقول إن عصبية التحالف القبيلي ليست أصلية ، وإنما هي طارئة ، وذلك عكس عصبية القبيلة وعصبية ذوي الأرحام القريبة ، فانها أصلية تستمد وجودها من المصلحة المتحدة الطبيعية بين بني القبيلة الواحدة الذين يكونون في الغالب ذوي أرحام وقربى قد تباعدت بعض التباعد مع انتسابهم الى جد أعلى واحد ، ثم بين بني العائلة الواحدة او العشيرة الواحدة او البطن الواحد الذين تجمعهم صلة الدم والرحم القريبة . وعلى هذا فان قوة العصبية والحمية فيها والاستجابة اليها والتأثر بها تكون على درجات اقواها عصبية ذوي الارحام والقربى ، ثم عصبية القبيلة ثم عصبية الحلف القبيلي . وهذا التفاوت التدرجي في القوة والحمية في العصبية وتقاليدها وأثرها متسق مع طبائع الأشياء كما ان من الممكن ان يستلهم من الآيات التي نقلناها .

— ٩ —

ونستطرد هنا إلى تصحيح خطأ يقع فيه بعض الباحثين في وصفهم العرب بالفردية ،ويتناقض مع طبيعتهم الاجتماعية ، وفي عزوهم ذلك الى خلق آبائهم الاولين ولا سيما أبان بداوتهم . فان في ما أوردناه دليلا على أن تقليد التضامن الاجتماعي أو العصبية الاجتماعية كان راسخاً في العرب الاولين ، وانه كان ركناً من أركان حياتهم الاجتماعية إن لم يكن اقوى ركن فيها ، لاغنى لهم عنه ولا معدى؛هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فان العصبية الاجتماعية سواء فيما بين ذوي الارحام والقربى او فيما بين ابناء القبيلة او فيما بين القبائل المتعددة المتحالفة حاجة طبيعية في حياة البدو او الأمة التي في طور الكيان البدوي قليلاً او كثيراً بوجه عام ،لانه لايمكن حفظ التوازن والحقوق والدماء في هذه الحياة او الطور بدونها . واذا كان من مجال للنقد بالنسبة للعرب فانما هو في رسوخ العصبية الاجتماعية الضيقة النطاق التي لم تكن تتعدى الوحدات الاجتماعية الاولى كالعائلة والعشيرة والقبيلة رسوخاً كان عاملا من عوامل التفكك الذي حل في العرب في القرون الاسلامية الاولى كما أشرنا الى ذلك في مطلع هذا الفصل .

على انه قد يكون من الحق ان يقال إن هذا ليس شيئاً خاصاً بالعرب أوبالطبيعة البدوية العربية ، وانما هو عام في البشر الذين مروا جميعهم في هذا الدور ، وان ذلك التفكك قد كانت له عوامل اخرى اثيرت فيها العصبية القبلية الضيقة النطاق إثارة متعمدة لغايات سياسية وحزبية ، في ظروف لم تكن قد رسخت فيها بعد الاخوة العامة الشاملة التي دعا اليها القرآن وجاهد النبي (ص) في سبيل إقامتها مقام تلك العصبية رسوخاً كافياً يصعب زلزلته .

— ١٠ —

رابعاً عصبية الولاء :

كان من عادات العرب ان يلتحق أحد أفراد قبيلة بشخص من قبيلة اخرى ويتولاه ، فيصبح كانه من ذوي رحمه وقبيلته بالولاء اذا قبل الشخص هذا الالتحاق، وحينئذ يكون على الملتحق وله جميع تبعات عصبية الملتحق به الخاصة والعامة ،وكان

يسمى الملتحق باسم « مولى » فلان الذي التحق به . وقد أشارت بعض آيات القرآن الى هذه الصورة . ففي سورة الاحزاب آية تستنكر التبني وانتساب امرء لاسم غير اسم ابيه الاصلي ، وتأمر بنسبته الى ابيه الاصلي وضماً للامر في نصابه الطبيعي .

وقد سمح في هذه الآية بأن يكون الابن بالتبني مولى المتبني اذا لم يعرف ابوه :

وما جعل ادعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل . أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم .... الاحزاب ٤ — ٥

ففي هذه الاشارة مايؤيد وجود تقليد الولاء الذي تواترت بوجوده الروايات كما هو المتبادر .

وننبه على أن كلمة « مولى » هنا ليست في معنى « مولى » التي كانت تطلق احياناً على الارقاء بل هي في المعنى الذي اشرنا اليه ، ووصف الابناء بالتبنى في حالة معرفة آبائهم بالاخوان والموالي قرينة حاسمة .

وقد كان هذا الولاء يقوم أحياناً على أساس تعاطي العهد والميثاق على أن يكون المتولّى جزءاً من المتولّي وان يتحمل معه سائر تبعاته العصبية ، وعلى أن يكون المتولّى كذلك بالنسبة إلى مولاه ، وقد أورد الخازن مأثوراً عن هذا الميثاق الذي كان يشهد عليه الملاء حيث كان يقول الواحد الآخر : دمي دمك ، وهدمي هدمك ، وثأري ثأرك ، وحربي حربك ، وسلمي سلمك ، ترثني وأرثك ، وتطلب بي وأطلب بك ، وتعقل عني وأعقل عنك (١) » وقد قال الخازن وغيره من المفسرين ان جملة « والذين عقدت ايمانكم » في هذه الآية :

ولكل جعلنا موالي (٢) مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيداً .. النساء ٣٣

قد عنت فيما عنته مواثيق الولاء وعقوده ، وان كلاً من المتولي والمتولّى كان يرث صاحبه بمقدار السدس ، وان هذا كان ثابتاً الى مابعد الهجرة النبوية ، وأيد

(١) العقل هو دفع دية القتيل التي تستحق الدفع .

(٢) الكلمة هنا بمعنى الوارثين .

في هذه الآية ثم نسخ وحصر الارث بين ذوي الارحام في آيات المواريث.

وفي سورة الاحزاب آية قال بعض المفسرين انها هي التي نسخت توارث الولاء وهي:

النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وازواجه أمهاتهم واولو الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا الى أوليائكم معروفاً كان ذلك في الكتاب مسطورا ... ٦

حيث تقرر أن أولو الارحام من المؤمنين هم أولى ببعضهم في الارث، وتجعل فعل المعروف للاولياء اختيارياً، وبعبارة اخرى تنقل درجة المولى من نطاق الارث إلى نطاق المنح والهبة. فيمكن والحالة هذه ان يقال ان هذه الآية تلهم وجود التقليد وتبعاته على النحو الذي ذكرناه.

— ١١ —

ولم يكن الولاء مقصوراً على الافراد؛ بل كثيراً ما كان يلتحق بطن أو عائلة من قبيلة بقبيلة اخرى. بل كان يصدف ان تلتحق قبيلة برمتها بقبيلة اخرى على طريقة الولاء، فيكون أفرادها «موالي» القبيلة الجديدة، وتقطع تبعاتها ازاء وحدتها الاولى، وتنتقل اليها تبعات القبيلة الجديدة العصبية من حروب ودماء وعقل ومصالح مشتركة اخرى. وفي كتب السيرة والتاريخ والترجمة أسماء كثيرين حينما يذكرون تذكر اسماء قبائلهم بالولاء فيقال مثلاً القرشي ولاءً أو الثقفي ولاءً ويراد بذلك هذا الولاء الذي نشير اليه وليس معنى العبودية والرق. ولعل في ورود كلمة أولياء في آية الاحزاب التي نقلناها الآن قرينة ما على ولاء الجمع مثل ما فيها من قرينة على ولاء الافراد.

ولقد ذكرت كلمة «المولى» في القرآن كثيراً واريد بها على الاكثر «النصير» او «الحليف». وترى المعنى الذي تحمله هاتان الكلمتان منسجماً مع المعنى الذي ذكرناه لكلمة المولى في الامثلة القرآنية الآتية:

١ — يدعوا من دون الله مالا يضره ومالا ينفعه ذلك هو الضلال البعيد. يدعوا لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير ... الحج ١٢/ ١٣

٢ — واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير ... الحج ٧٨

٣ — يوم لا يغني مولىً عن مولىً شيئاً ... الدخان ٤١

٤ — ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم ... محمد ١١

٥ — إن تتوبا الى الله فقد صغت(١) قلوبكما وإن تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير ... التحريم ٤

ولعل في آية الدخان ما يبرز المعنى الذي نحن في صدد تقريره إبرازاً قوياً لان فيها أشارة إلى تبادل الولاء بين شخصين وتسميـة كل منهما مولى الآخر وهو الظاهرة الجوهرية في هذا التقليد .

والغالب في التحاق فرد بآخر أو قبيلة بقبيلة اخرى على طريق الولاء أن يكون الملتحق أضعف من الملتحق به ، وأن يبتغي عنده المنعة والقوة والعزة . وقد جاء هذا المعنى في احدى آيات سورة الاسراء حيث تلهم أن اتخاذ المولى انما يكون في حالة الضعف او الحاجة او الذل كما ترى فيها .

وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً ... ١١١

ومعلوم أن العرب بعد الاسلام قد اطلقوا تعبير « الموالى » على غير العرب من المسلمين . ومن الواضح أن هذا الاطلاق قد استمد من مفهوم هذا التعبير التقليدي عند العرب قبل البعثة ، فالعرب المسلمون اعتبروا الذين اعتنقوا الاسلام من غيرهم انما التحقوا بهم أو انتسبوا اليهم التحاق ولاء فاطلقوا هـذا التعبير عليهم جرياً على عادتهم التقليدية فيه . وإذا كان العرب قد نظروا الى الموالى نظر الرفيع او القوى لمن هو دونه او نظر المتبوع للتابع ، فان هذا يرجع الى ما في مفهوم حلف الولاء أو رابطة الولاء من هذا المعنى على ما هو المتبادر .

— ١٢ —

خامساً عصبية الجوار :

وقد كان من عادات العرب ان يطلب شخص من آخر ان يجيره أي أن يجعله في حمايته ، ويدفع عنه البغي والظلم . فاذا قبل المستجار به أن يجير المستجير أعلن ذلك على ملاء

(١) اي مالت ويراد بالجملة أن تتوبا فتكون قلوبكم قد رجعت عن مابدا منها وقيل فقد حقت عليكم التوبة لانه بدر منكم شيء من الميل عن جادة الصواب .

من الناس ليكونوا على بينة من الأمر ، وأصبح المستجير في ذمتـه و « جواره » كأنه من ذوي رحمه أو قبيلته، يتمتع بحمايته بما يحمي به عائلته أو قبيلته؛ وكذلك يصبح على كل من يتضامن مع المجير عصبية ولا سيما عصبية الرحم والقربى واجب حماية المستجير الذي أصبح جاراً لهم بعـد أن يكون رئيسهم قد أجاره ؛ ويتحامى الناس حينئذ المستجير لما يكون له من حماية وعصبية من قبل المستجار به وجماعته .والغالب في الجوار أن يطلبه ضعيف في عصبيته ؛ وقد يطلبه شخص بعيد عن عصبيته اذا خشي الظلم في أرض هو غريب فيها ..

واحياناً يعين المستجير الشخص او القبيلة التي يطلب حماية منها بحيث يقول : أنا عـائذ بك او مستجير بك من فلان أو من القبيلة الفلانية ، أو يسأله ما اذا كان يقبل أن يجيره على فلان أو على القبيلة الفلانية .

ولم يكن كل شخص يقبل أن يجير أي شخص آخر أو على أي شخص أو قبيلة. فالناس يعرفون أقدارهم وقواهم، ولا يورطون أنفسهم فيما لا قبل لهم به ، لانهم كانوا يرون في ذمة الجوار وعصبيته امراً خطيراً فيه كرامتهم بل وحياتهم ومماتهم ايضاً.

ويظل الجوار مرعياً الى أن يرده المستجير إلى صاحبه الذي أجاره ، ويبرىء له ذمته وجواره على ملأ من الناس ، حتى إذا اعتدى عليه بعد ذلك لا يتحمل المجير تبعة هذا الاعتداء ؛ أو الى أن يبلغ المستجير مأمنه اذا كان غريباً في أرض ، وكانت له عصبية تحميه في أرضه .

وفي القرآن بضع آيات ذكر فيها « الجوار » بالمعنى الذي عنيناه ، وتساعد على تثبيت شيء من الصورة التي رسمناها. منها ما أذن للنبي (ص) فيها بأجارة من يستجير به من المشركين حتى يلقاه ويسمع منه كلام الله ثم يكون في ذمته وجواره الى أن يبلغ مأمنه :

وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ... التوبة ٦

فقد أخذ المشركين يخشون بأس النبي (ص) بعد أن قوي وفتح مكة وآذن المشركين ببراءة الله ورسوله منهم ، وصاروا يرغبون في الوفادة عليه فجاروا في

أمرهم وابلغوا النبي (ص) خبرهم فنزلت الآية ، وفيها صورة لأجارة المستجير الذي ليس له عصبية في أرض على النحو الذي شرحناه . ومنها ماورد في سياق مشاهد غزوة بدر :

وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لاغالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم ... الانفال ٤٨

حيث حكت انها قيلت لقريش حينما أزمعوا الخروج لحماية قافلتهم من النبي (ص) ، وكان بينهم وبين بني كنانة دماء فخافوا ان يأتوهم من خلفهم فقال لهم الشيطان سراقة ابن مالك وكان من زعماء كنانة انا جار لكم من كنانة فلن تروا منها ماتكرهون؛ فخرجوا وكانت واقعة بدر الكبرى . (١) وتعبير « إني جار لكم » هو من تعابير الجوار التقليدية حيث يتقدم من يريد أن يحمي طالب جواره فيعلن أنه جار فلان...

وهناك ثلاث آيات اخرى في صدد اثبات عظمة الله وقوته ، ولكنها تحتوي كلمة الأجارة ومشتقاتها بمعنى الجوار ومفهومه الذي نحن في صدد تقريره :

١ — قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون ... المؤمنون ٨٨

٢ — قل أرأيتم إن أهلكني الله ومن معي أو رحمنا فمن يجير الكافرين من عذاب أليم ... الملك ٢٨

٣ — قل إني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً ...الجن ٢٢

وتعبير « يجير ولا يجار عليه » أيضاً من تعابير الجوار التقليدية إذا ماأريد مدح سيد من سادات العرب ، والتنويه بعزته وقوته ، حيث يعني ان السيد يقدر على إجارة من يشاء ولكن أحداً لايجرأ على تحديه بأجارة عدو له .

— ١٣ —

سادساً عصبية التقاليد :

وهذا النوع ليس مما كان معروفاً باسمه هذا ، وإنما كان معروفاً بمفهومه . والمقصد

---

(١) وفي الروايات ان ابليس تمثل لقريش في صورة سراقه بن مالك ليغر بهم وليغريهم مع ان كلمة الشيطان تطلق على بغاة الجن والانس وعلى ابليس ايضاً

به هو التعصب للعادات والتقاليد المتوارثة وشدة التمسك بها . وقد كان هذا مما هو راسخ في المجتمع العربي قبل البعثة ، بحيث كان يعد فضيلة لا معدى عنها ، وجزءاً من حياة المجتمع لاينفصل عنه ، ولو أدى إلى الحروب واراقة الدماء والمواقف المهلكة المحرجة .

وفي القرآن آيات عديدة تشير الى مفهوم هذه العصبية في معرض التنديد والتقريع للمشركين والمناوئين للدعوة النبوية والكائدين لها . وهي تصور باساليبها المختلفة شدة تمسك العرب قبل البعثة بتقاليدهم المتوارثة ابا عن جد ، وعدم العدول عنها مهما ظهر باطلها ، ووضح ضررها وشرها كما ترى في الآيات التالية :

١ — واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون ... البقرة ١٧٠

٢ — وإذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون ... المائدة ١٠٤

٣ — وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله امرنا بها ...
الأعراف ٢٨

٤ — واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا ...
لقمان ٢١

٥ — واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قالوا ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم عما كان يعبد آباؤكم ... سبأ ٤٣

٦ — قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ...
الزخرف ٢٢

وقد بلغ من قوة هذه العصبية فيهم ان اصبحت ديناً ، وان اخذوا يرون ان ما هم عليه من عادات وتقاليد هو من أوامر الله كما حكت آية الاعراف (٢٨) وكما حكت الآيات التالية :

١ — سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه

لنا إن تتبعون الا الظن وإن انتم الا تخرصون... الانعام ١٤٧

٢ — وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء ... النحل ٣٥

حيث كان المشركون يحتجون بأن ما هم عليه من تقاليد دينية متنوعة هي من مشيئة الله ورضاه ؛ لانها لو لم تكن كذلك لمنعهم عنها . . . وفي أقوالهم الحكية في آيات البقرة والمائدة ولقمان وسبأ والزخرف ما يفيد أنهم كانوا يعتبرون ما هم عليه من تقاليد هو الأهدى والأصلح وقد توارثوها ابا عن جد، وأن دعوة النبي (ص) تستهدف صدهم عن ما هو الأهدى والأصلح .

— ١٤ —

وهذه الآيات تفسر لنا شيئاً من ذلك الموقف الشديد المؤذي الذي وقفه أهل مكة من الدعوة الاسلامية وصاحبها وضعفاء المسلمين ، فان قوة عصبية التقاليد كانت من العوامل المؤثرة في ذلك ، حتى انها حالت دون اهتداء كثير من ذوي قربى النبي (ص) الذين كانوا ينصرونه ويدفعون عنه عصبية وفي مقدمتهم عمه وحاميه ابو طالب ، وغلبتهم على امرهم بالرغم عن معرفتهم بصدق النبي (ص) وعظم اخلاقه وصفاء قلبه ؛ وتيقنهم أنه لا يمكن أن يدعو الى باطل ، ولا يمكن ان يفترى ما يقوله ، وبالرغم عن ما كان لهم من الفخر العظيم في ظهوره ونجاح دعوته وكثرة الناس الذين يستجيبون له ، وبالرغم عن ما كان لموقفهم من تأثير ايجابي غير يسير في الموقف الجحودي الذي وقفه اهل مكة منه ، بل بلغ الأمر الى ان يشذ احد اعمام النبي (ص) عن تقليد عصبية الرحم وان يقف في صفوف المناوئين لابن اخيه والكائدين له تعصباً للتقاليد الدينية الموروثة

وفي سورة القصص حكاية لقول بعض زعماء المشركين المعتدلين :

وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا ... ٥٧

حيث تلهم ان القائلين كانوا يعترفون بأن ماجاء به النبي (ص) هدى ولكنهم كانوا يخافون ان هم تخلوا عن تقاليدهم أن يفقدوا مزية حرمهم المادية والمعنوية . وكثير من الذين أسلموا انما أسلموا درءاً للخطر أو جلباً للنفع ، وفي نفوسهم

ما فيها من الحياء والألم لتخليهم عن عاداتهم وتقاليدهم وما كان عليه آباؤهم ، ولم يحسن اسلامهم الا بعد ان مضى عليهم ردح من الزمن ، وبعد ان أصبحت الدعوة الاسلامية عامة جارفة ، وهؤلاء او من هؤلاء من سماهم القرآن باسم « المؤلفة قلوبهم »

ولعل في آيات الأحزاب ٣٦ - ٤٠ التي نقلناها في بحث التبني والتي نزلت في صدد زواج النبي (ص) من مطلقة ابنه بالتبنى صورة قوية لقوة عصبية التقاليد واثرها في بيئة النبي (ص) وعصره . فالذي يتمعن في الآيات يرى أولاً انها تمهد بوجوب اطاعة الله ورسوله ، وانهم اذا قضوا أمراً فانه لا يبقى للمؤمن حق الخيار فيه . وظاهر ان ذلك مصروف الى إيجاب الطاعة في التخلي عن ما يأمر الله ورسوله بالتخلي عنه من التقاليد عامة وتقليد التبنى خاصة . وفي صيغة الآيات قوة يمكن ان يلمس منها ما كان للتقليد من قوة ورسوخ في نفوس الناس جميعاً والمؤمنون والمخلصون على السواء ويرى ثانياً أن النبي (ص) نفسه كان متردداً في الاقدام فضلا عن أنه لم يكن ليقدم غيره ، وأنه كان يتهيب من رد فعل الغاء تقليد التبني وتزوج المتبني بمطلقة متبنيه في الناس ؛ وقد احتوت الآيات شيئاً من العتاب واللوم من جهة وتأييداً للنبي (ص) وتبريراً من جهة اخرى مما ينطوي فيه كذلك قوة دلالة على ما كان للتقليد من أثر راسخ في النفوس .

ولقد اشتبه في وقوع حركة حربية من قبل سرية من سرايا النبي (ص) الأولى بعد الهجرة في اول يوم من ايام الشهر الحرام ، فأثار المشركون ضجة كبيرة على المسلمين لأنهم خرقوا حرمة هذا الشهر المقدسة وأثرت هذه الضجة في عامة المسلمين فاندمجوا في النقد والتساؤل مما أشارت اليه إحدى الآيات :

يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون . إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم ... البقرة ٢١٧-٢١٨

ويلاحظ قوة الآية الاولى التبريرية للقتال في الشهر الحرام وما فيها من بيان خطر المشركين على المسلمين وسوء نواياهم نحوهم ، ومن تبرير ما فعله المجاهدون الذين لم يكونوا يرجون إلا رحمة الله ، وفي تطمينهم برحمة الله وغفرانه . ففي كل هذا صورة قوية لما كانت عليه عصبية التقاليد اقتضت حكمة التنزيل أن تهدأ في المسلمين بهذا الاسلوب القوي الحكيم .

وانه لمن الممكن ان نتفهم من هذه الآيات وغيرها شيئاً من الحكمة التي اقتضت الابقاء على كثير من التقاليد التي كان عليها العرب قبل البعثة ، سواء منها ما كان يتصل بحياتهم الاجتماعية والعائلية ، او ما كان له صبغة دينية وطقسية كرمي الجمار والطواف بين الصفا والمروة واستلام الحجر الأسود وتقبيله والوقوف في عرفات وعند المشعر الحرام وذبح القرابين وتحريم الصيد وحرمة الاشهر الحرم والتسري بالاماء بدون تحديد ، والابقاء على الحالة الحاضرة في الرق ، والسماح بأربع زوجات الخ ، فقد كان رسوخ التقاليد الموروثة وتعصب الناس لها ، واعتبارهم اياها جزءاً من كيانهم الاجتماعي والديني شديداً الى الدرجة التي كان الغاؤها من الصعوبة بمكان ، وكان يمكن ان يكثر بسببه العثرات والعقبات في سبيل انتشار الدعوة الاسلامية واقبال الناس عليها والدخول تحت لوائها ، فالغى ما لابد من الغائه مما كان يتناقض مع اسس الدعوة واهدافها السامية ، او كان فيه قبح او فحش ينبو عنه الحس والذوق ، او ما كان متنافياً مع المصلحة العامة من التقاليد القديمة كالزواج من امرأة الأب وجمع الأختين ، والزنا والتخادن والمسافحة ، والطواف العاري والذبح عند الانصاب ، وحرمة صيد البحر ، وتحريم اكل لحوم القرابين واطعامها للفقراء ؛ واكتفى بتهذيب الباقي تهذيباً يجعله مفيداً وصالحاً ومنسجماً مع تلك الأسس والأهداف او غير متناقض معها وخاصة ابقاء تقاليد الحج التي فيها منافع عظيمة متنوعة للمسلمين ومهبط وحي الله معاً . ووضعت أسس تشريعية تسمح بالتصرف بما يكون هو الأصلح والأعدل والأفضل مما كان موجوداً كالوحدة في الزواج اذا غلب احتمال الجور ، وكترك أمر الأسرى للسلطان يمن عليهم او يفاديهم فيقضي بذلك على الرق في المستقبل ، الخ الخ

الفصل الثالث

في الحج والاشهر الحرم

سبب وضع هذا الفصل في باب الحياة الاجتماعية — موضوعا الفصل — الحج والكعبة والآيات القرآنية فيهما — دلالة حفاوة القرآن — استدلالات قرآنية على كون الحج وتقاليده والكعبة وحرمتها مما كان قبل البعثة — استدلالات قرآنية على تداول العرب صلة ابراهيم (ص) بالكعبة وتقاليد الحج وأمن الحرم — استدلالات قرآنية على ما كان لاهل مكة من مركز خاص بسبب الحج والكعبة — أشهر الحج ومداها وحرمتها — بدعة النسيء ومداها — وقفة عرفات ويوم الحج الاكبر — الافاضة والاجازة — رمي الجمرات ومجالس المفاخرة في منى — الطواف حول الكعبة — الحلق والتقصير — الاحرام — الصفا والمروة — الهدى والقلائد — تحريم الصيد وحالة الحرم — سقاية الحاج ورفادته وعمارة المسجد الحرام — اسواق الحج وأثرها — الأشهر الحرم ومداها والآيات القرآنية فيها — استدلالات قرآنية على تقليد حرمتها — خطورة التقليد وأثره في حياة العرب — ماهية الاشهر الحرم واولياتها — رأي في بعد غاية التقليد ودلالته

— ١ —

قد يبدو أن هذا الموضوع متصل بحياة العرب الدينية ومظاهرها اكثر ، ومن الأولى ان يبحث في باب العقائد والأديان ، غير اننا رأينا ان يكون فصلا في باب الحياة الاجتماعية لأن لكثير من تقاليده علاقة قوية بكيان العرب الاجتماعي ، وكان له من أجل ذلك أثر كبير في حياتهم الاجتماعية . هذا اولاً وثانياً لأنه كان شاملا للعرب جميعهم على اختلاف عقائدهم وعباداتهم وبيئاتهم ، وكانوا يتخذونه وسيلة من وسائلهم الاجتماعية ، حيث كانوا يفدون الى منطقة مكة — البيت الحرام — من كل صوب وحدب ؛ فيلتقون في موسم الحج واسواقه ؛ وفي ظل أشهره الحرم ، ويجتمعون ويتعارفون ، ويتبايعون ويتشارون ، ويتناشدون الاشعار ، ويعقدون

المجالس للمفاخرات وحل المشاكل ؛ ويخطب فيه مصاقع الخطباء ... وفي كل ذلك مظهر قوي بارز من المظاهر الاجتماعية . وثالثاً لأنه سنحت للعرب في ظروفه — وخاصة قبيل البعثة النبوية — فرصة لحركة او نهضة قومية وسياسية واجتماعية وفكرية وأدبية ؛ وان كان من الجائز ان تكون قد استمدت من عوامل اخرى سياسية وفكرية ونفسية .

وسيكون هذا الفصل مؤلفاً كما جاء في عنوانه من موضوعين رئيسيين ، وان كانا متصلين ببعضهما : الاول الحج والثاني الأشهر الحرم .

الحج

— ٢ —

في القرآن الكريم آيات عديدة تشير الى الحج ومناسكه وتقاليده ومنافعه ، والكعبة البيت الحرام وحرمتها وأمن منطقتها نوردها في ما يلي :

١ — آيات البقرة ١٢٥ — ١٢٩ التي نقلناها في بحث اصل سكان بيئة النبي (ص) في الباب الاول .

٢ — قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينّك قبلة ترضاها فولّ وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون ... البقرة ١٤٤

٣ — ومن حيث خرجت فولّ وجهك شطر المسجد الحرام وإنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون . ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشون ولأتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون ...

البقرة ١٤٩ — ١٥٠

٤ — ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ومن تطوع خيراً فان الله شاكر عليم ... البقرة ١٥٨

٥ — ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم

كذلك جزاء الكافرين ... البقرة ١٩١

٦ — يسئلونك عن الأهلة قل هي مواقيتُ للناس والحج وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون ... البقرة ١٨٩

٧ — وأتموا الحج والعمرة لله فان أحصرتم فما استيسر من الهدي (١) ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهديُ محله (٢) فمن كان منكم مريضاً أو به أذىً من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك(٣) فاذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدْيِ فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب . الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوقَ ولا جدال في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقون يا أولي الالباب . ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين. ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم . فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق . ومنهم من يقول ربنـــا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب . واذكروا الله في ايامٍ معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى واتقوا الله واعلموا انكم اليه تحشرون ...

البقره ١٩٥ — ٢٠٢

٨ — قل صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفاً وما كان من المشركين . إن اول

---

(١) الهدى = القربان او الاضحية .

(٢) محله = المكان الذي لا يحل الذبح الا فيه

(٣) قربان

بيتٍ وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين . فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمناً ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله غني عن العالمين ... ٩٥—٩٧

٩ — يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد (١) ولا آمّين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً واذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ...
المائدة ٢

١٠ — جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ... المائدة ٧٧

١١ — وما لهم ألاّ يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا اولياءه إن اولياؤه إلا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون . وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاءً وتصدية (٢) فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ...
الانفال ٣٤ — ٣٥

١٢ — وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله ... التوبة ٣

١٣ — ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكفر أولئك حبطت اعمالهم وفي النار هم خالدون . إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين . أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله ... التوبة ١٧ — ١٩

١٤ — يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام

---

(١) القلائد كناية عن الهدي الذي يوضع في عنقه القلادة اشارة الى كونه قرباناً لله .

(٢) قال المفسرون ان المكاء هو الصفير والتصدية هي التصفيق .

بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء، إن الله عليم حكيم ... التوبة ٢٨

١٥ — واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبني أن نعبد الأصنام. رب إنهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم. ربنا إني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ...
ابراهيم ٣٥—٣٧

١٦ — ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواءً العاكف فيه والباد ومن يردفيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم. واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود. وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق. ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في ايام معلومات على مارزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها واطعموا البائس الفقير. ثم ليقضوا تفثهم(١) وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق. ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه وأحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور. حنفاء لله غير مشركين به ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق. ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. لكم فيها منافع الى أجل مسمى ثم محلها الى البيت العتيق ... الحج ٢٥—٣٣

١٧ — والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها (٢) فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون. لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين ...
الحج ٣٦ — ٣٧

---

(١) ليزيلوا اوساخهم.
(٢) فاذا سقطت الى الارض اي ماتت بعد الذبح

١٨ — قل إنما أمرت أن اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين ... النمل ٩١

١٩ — وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا أو لم نمكن لهم حرما آمناً يجبى اليه ثمرات كل شيء ... القصص ٥٦

٢٠ — أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً ويتخطف الناس من حولهم أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون ... العنكبوت ٦٧

٢١ — هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفاً أن يبلغ محله ... الفتح ٢٥

٢٢ — لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون ... الفتح ٢٧

٢٣ — فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف ... قريش ٣ — ٤

— ٣ —

ولا يستكثرن القارىء الآيات التي أوردناها ؛ ولقد تعمدنا نقل ما في القرآن جميعه في هذا الصدد لاننا نريد أن ندلل به على ما كان للحج من خطورة في حياة العرب وعلى ما اسبغه القرآن على هذه الخطورة من حفاوة .

والآيات تحتوي مواضيع عديدة ، وتستهدف اهدافاً متنوعة . وفيها كثير جاء في معرض تشريع مناسك الحج في الاسلام .

غير انها جميعها تحتوي دلالات صريحة أو قرائن قوية على كثير مما يتصل ببيئة النبي (ص) وعصره قبل البعثة من شؤون الحج ومناسكه والكعبة وحرمتها ، وما كان يتداوله العرب بشأن أولياتها .

(١) فآيات النمل ٩١ والقصص ٥٧ والعنكبوت ٦٧ وقريش ٣ — ٤ تتضمن دلالات صريحة على ان أمن الحرم والبلدة الحرام والبيت الحرام (وكلها تهدف الى حرمة منطقة مكة تبعاً لقدسية الكعبة التي هي فيها وحرمتها) مما كان متعارفاً عليه قبل البعثة ، ومما كان أهل مكة يجنون من ورائه الفوائد العظيمة ، مادية ومعنوية ،

واقتصادية واجتماعية . وهذا المعنى الاخير خاصة مندمج في آية المائدة ٩٧ مع شمول هذه الفوائد للناس او بالاحرى للعرب الذين هم ناس ذلك العصر والبيئة حيث ذكرت ان الله قد جعل البيت الحرام عاملا قوياً في اقامة الناس أودهم وحياتهم .

(٢) وآية البقرة ١٩١ تحتوي دلالة صريحة على ان القتال في منطقة المسجد الحرام مما كان محظوراً في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة بحيث اقر الاسلام ذلك وناط الأخلال بهذه الحرمة باخلالها من قبل المشركين حيث يباح للمسلمين مقابلة الاعتداء بمثله على ما ذكرته الآيات التالية لهذه الآية ايضاً .

(٣) وآيات البقرة ٤٤ و ١٤٩ — ١٥٠ في القبلة تلهم ما كان للكعبة من حيز عظيم وحرمة بالغة في نفوس العرب ، فقد عدل النبي (ص) عن الاتجاه اليها في الصلاة بسبب ما لقيه من جحود قومه وما احاطوها به من مظاهر الشرك ، ولكن الرغبة في الاتجاه اليها ظلت تعتلج في نفسه ، وظل يرى في ذلك وضعاً للأمر في نصابه الحق ، لانها أول بيت وضع لعبادة الله للناس ، وأقدم من المسجد الاقصى ، ومتصلة بابراهيم (ص) الذي يدعو الى ملته ؛ وان هذا كله مما كان يعرفه العرب ، الذين كانت من اجل ذلك مهوى افئدتهم ومثابتهم جميعاً ، وكان يقلب بصره في السماء حيناً بعد آخر آملاً بالهام الله وأذنه ، فحقق الله أمله ، وولاه القبلة التي يرضاها وهي الكعبة . ويلفت النظر خاصة الى عبارة لئلا يكون للناس عليكم حجة حيث تتضمن قرينة قوية على أن الاستمرار في الاتجاه الى المسجد الأقصى مع ما تشغله الكعبة في نفوس العرب من الحيز العظيم كان يثير ألماً أو حيرة في الناس أي في العرب الذين هم ناس بيئة النبي (ص) مسلمين وغير مسلمين ، فاقتضت الحكمة مراعاة ذلك حتى لا يبقى حجة للتبرم او الحيرة أو الانتقاد أو الالم من هؤلاء أو هؤلاء .

(٤) ان اسلوب آيات آل عمران ٩٥ — ٩٧ يتضمن قرينة قوية على ان حج البيت على المستطيع هو استمرار لفرض إلهي قديم على الناس ومعترف به وممارس من بعضهم ، فهو اول بيت وضع للناس فيه البركة والهدى وفيه مقام ابراهيم (ص) ويلفت النظر خاصة الى مدى تعبيره الناس » في هذا المقام حيث تستقر فيه قوة القرينة .

(٥) كذلك آيات الحج ٢٥ — ٣٣ فانها تتضمن قرينة قوية في اسلوبها ومضمونها إن لم نقل دلالة صريحة اولاً على ان العرب جميعهم أو القسم الاكبر منهم وسواء منهم الدانون والقاصون كانوا يأتون الى مكة ويمارسون مع أهل منطقتها مناسك الحج قبل البعثة ، وثانياً على انهم كانوا يتداولون خبر اتصال الحج ومناسكه بابراهيم (ص) . فهي تحمل على الكفار بسبب صدهم عن المسجد الحرام في حين أن الله قد جعله مثابةً للناس جميعاً مقيمهم وباديهم منذ بناه ابراهيم (ص) وأذن في الناس بالحج اليه ، فيأتون اليه من كل فج عميق ، مشاةً وركباناً ، رجالاً ونساءً ليقوموا بمناسكه ، ويوفوا ما عليهم من نذور ، وليطّوفوا بالبيت العتيق ، ويتمتعوا ويشهدوا منافعهم العظمى في موسمه . ويلفت النظر خاصة الى الآية (٢٧) فانها تؤيد بقوة ما ذكرته الروايات من ان الذين كانوا يشهدون موسم الحج ويؤدوا مناسكه ويفدون الى اسواقه لم يكونوا قاصرين على أهل منطقة مكة او القطر الحجازي ، ثم على المشركين من العرب ، بل كان منهم من يأتي من الأنحاء القاصية كاليمن ونجد ومشارف الشام كما كان منهم الموحدون الحنفاء او الصابئون والنصارى واليهود منهم من كان يأتي للاتجار ، ومنهم من كان يأتي للتبشير ومنهم من كان يأتي للمفاخرة والخطابة وإنشاد القصائد ، ومنهم من كان يأتي بسبيل حل مشاكل لا يمكن حلها الا في ظروف مثل ظروف الحج وموسمه وأمنه ؛ بالاضافة الى أن الأكثر كان يأتي الى زيارة الكعبة واداء مناسك الحج التي كانت من الحرمات العربية العامة .

(٦) وآيات التوبة ٢٧ — ١٩ والانفال ٣٤ — ٣٥ صريحة الدلالة على ان المشركين او بتعبير آخر العرب كانوا قبل البعثة يمارسون بعض الطقوس عند الكعبة ، وأن منهم من كان مختصاً بمهمة عمارتها وخدمتها كما كان منهم المختص بسقاية الحاج . وهذا يعني أن مناسك الحج وتقاليده مما كان يمارس قبل البعثة طبعاً ، وآية التوبة (٢٨) تدل بصراحة على أن المشركين من العرب ظلوا يؤمون المسجد الحرام ويقومون بتقاليد الحج الى ما بعد فتح مكه بمدة ما استمراراً لممارستهم السابقة .

(٨) إن العبارات الواردة بشأن مقام ابراهيم (ص) وآياته البينات ـ أي علاماته الظاهرة أو الواضحة ـ في آيات البقرة ١٢٥ ـــ ١٢٩ وآل عمران ٩٥ ـ ٩٧ تتضمن قرينة قوية إن لم نقل دلالة صريحة على ان العرب قبل البعثة كانوا يتداولون خبر بناء ابراهيم(ص)للكعبة ، وبالتالي خبر صلته بتقاليدزيارتها وحجها وأمن منطقتها . ولقد ذكرت كتب التفسير والحديثوالسيرة روايات عديدة بشأن مقام ابراهيم (ص) جاء فيها انه حجر فيه موقع قدمين كان العرب يعتقدون أنهما قدما ابراهيم (ص)، أثرا في الحجر حينما كان يقف عليه ويرفع قواعدالكعبة على ما ذكرته آيات البقرة ، وأن عبارة « آيات بينات » تعني مافي هذا الحجر من علامات ظاهرة هي موقع القدمين . وهذا متسق مع روح العبارة القرآنية من حيث الاجمال . ولعل في آيات البقرة المذكورة بمجموعها روحاً واسلوباً بل ومضموناً قرينة تدعم تقرير تداول العرب لذلك حينما يمعن النظر فيها ، حيث جاء مافيها بأسلوب يلهم أن ماتقرره ليس غريباً على اسماع السامعين الاولين وهم العرب وبنوع خاص أهل بيئة النبي (ص) .

وفي هذه الآيات ، ثم في آيات سورة ابراهيم ٣٥ ـ ٣٧ أشارة الى ان أمن منطقة البيت الحرام انما كان بدعوة من ابراهيم (ص) ؛ واستلهاماً من روحها ومضمونها ومن اعتقاد العرب وتداولهم أن ابراهيم واسماعيل (ص) هما اللذان بنيا الكعبة وأن الحجر الذي كان يقف عليه ابراهيم (ص) ما يزال موجوداً يحتفظ بأثر قدميه يسوغ القول أن العرب قبل البعثة كانوا كذلك يعتقدون ويتداولون أن حرمة البيت الحرام وأمنه هما بدعوة ابراهيم (ص) ايضاً .

ـ ٤ ـ

هذا من جهة تقاليد الحج والكعبة وأمنها وأولياتها بوجه عام .

ومن جهة أخرى فان في الآيات مايلهم ما كان لاهل مكة خاصة من ميزات ومركز وما كانوا يشعرون به عليهم من واجبات نحو الكعبة والحجاج . فقد كانوا يرون لأنفسهم حق الحرمة والميزة على العرب بسبب اختصاصهم بكرامة جوار البيت الحرام ، ويعتبرون أنفسهم أهله وأولياءه كما تدل على ذلك آية الانفال (٣٤)

كما كانوا يدركون مركز بلدهم وما أنعم الله عليهم من كرامتها وقدسيتها وجعلها مثابة للناس وأمناً ، لا يسفك فيها دم ولا يثار فيها نزاع وقتال ، فكانوا يتضامنون في القيام بواجبهم نحو وفود الحجاج من ترحيب واكرام وقرى باعتبار انهم ضيوف بيت الله الذي في بلدتهم والذي هم سدنته الاقربون ، وكان منهم من اختص بسقاية الحاج ومنهم من اختص بعمارته كما تدل ذلك آيات التوبة ١٧- ١٩ ومنهم من اختص برفادة الحاج أي قراه كما ذكرت ذلك الروايات المعتبرة . ومن هنا جاءت عليهم الحملة محكمة لانهم خالفوا العرف العام بحرية قدوم الناس الى مكة والقيام بزيارة الكعبة ومناسك الحاج ، فصدوا المسلمين عن المسجد الحرام على ما ذكرته آيات الانفال ٣٤ والحج و ٢٥ والفتح ٢٥ ، هذا بالاضافة الى ما كان ييسر لهم موسم الحج وأسواقه من منافع اقتصادية عظيمة كانت عاملا من عوامل ثرائهم وحافزاً من حوافز نشاطهم التجاري على ماذكرناه في احد فصول الباب الاول .

— ٥ —

كذلك فأن في الآيات مايمكن ان يساعد على رسم صور من طقوس الحج ومناسكه قبل البعثة النبوية ايضاً .

١) فآيات البقرة ١٩٧ والحج ٢٨ تذكر ان للحج أشهراً معلومات او اياماً معلومات ، وفي آية البقرة ١٨٩ ذكر أن الأهلة هي مواقيت للحج اي ان أشهر الحج تعين بالاهلة . ولا يوجد في القرآن صراحة باسماء هذه الاشهر غير أن الروايات المتواترة ذكرت أنها ثلاثة أشهر هلالية من الاشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ولقد قال بعض المفسرين استناداً الى بعض الروايات أن أشهر الحج هي شوال وذو القعدة وذو الحجة . فاذا كان ما استندوا اليه صحيحاً فيكون التعديل إسلامياً في مانعتقد وبدون ملاحظة الانطباق على الاشهر الحرم . ومهما يكن من امر فالذي نعتقده أن أشهر الحج قبل الاسلام هي الأشهر الحرم المتعاقبة الثلاثة التي ذكرناها ، فالعرب لايمكنهم أن يشدوا رحالهم حاجين الى مكة وهم آمنون مطمئنون وقد تكون منازلهم عنها بعيدة إلا في ظل هدنة الاشهر

الحرم التي أولها ذو القعدة وليس منها شوال .

وحكمة جعل ثلاثة أشهر للحج مع ان موسمه واسواقه لا تستغرق إلا شهراً وأياما واضحة ؛فالمسافات الشاسعة التي يضطر الحاج الى قطعها من الانحاء القاصية تحتاج الى مدة كافية للاياب والذهاب . ولعل في هذا دليلا من ناحية ما على اشتراك العرب من مختلف انحاء الجزيرة واطرافها بالحج وشهودهم موسمه وأسواقه وعدم اقتصار ذلك على عرب الحجاز .

وآية البقرة ١٩٧ تنهى عن الرفث والفسوق والجدال في الحج حينما يفرض المرء على نفسه القيام بواجب الحج ويلفت النظر الى جملة « فمن فرض فيهن الحج » أي فى اشهر الحج المعلومات . ولا ندري اذا كان يصح ان يستلهم منها أن المرء الذي ينتوي الحج يجب عليه ان يمتنع عن كل مالا يتلاءم مع طاعة الله والتفرغ لها ، والمشادة والمباترة مع الناس منذ دخول أشهر الحج ، او ان هذا الواجب يترتب عليه حينما ينوي الحج ويخرج اليه أو يدخل منطقة الحرم ولو كان قد فعل ذلك بعد انقضاء شهر أو اكثر من اشهر الحج ، ونحن نميل الى شمول النهي اشهر الحج او على الاقل منذ اعتزام المرء الرحلة الى الحج كانما دخل في ظرف عبادة لا يصح له ان يتجاوز نطاقه . وهذا ماجعل المسلمين في عهد النبي (ص) على مايبدو يتحرجون من الاشتغال في التجارة والتكسب في موسم الحج واسواقه حتى اباحت ذلك الآية التالية لهذه الآية على ماشرحناه في بحث سابق . ولاندري هل هذا ما كان يأخذه الورعون على انفسهم قبل البعثة أو هو اسلامي ؟ ونحن نميل الى أن شيئاً من هذا كان قبل البعثة استتباعاً لما كان العرب قد حرموه على انفسهم من نزاع وقتال وسفك دم ، حتى دم الصيد في الاشهر الحرم التي هي أشهر الحج نفسها وفي منطقة الحرم على ماسوف نذكره بعد ، ثم استتباعاً لما كان قرن بعضهم العمرة بالحج بحيث يبقى في حالة الحرم الى ان يقضي جميع مناسكه ، بل لقد كان هذا هو الاصل ، وجعل المسلمون بالخيار بين القرن وبين الاستمتاع بحالة الحل بين العمرة والحج مقابل كفارة قربان أو صيام في حالة العجز عن القربان على سوف ماذكره أيضاً . وننبه على أن بعض الورعين من المسلمين يخرجون من بيوتهم محرمين ولا يحلون الا بعد انتهاء جميع مناسك الحج .

هذا ، وقد ابتدع العرب قبل البعثة بدعة النسيء ، وهي انساء أي تأخير الاشهر الحرم أو تحليل بعضها وتحريم آخر مكانها . فكانت أشهر الحج بسبب النسيء تدور أحياناً فيصبح ذو القعدة مكان ذي الحجة وذوالحجة مكان المحرم والمحرم مكان صفر أو يصبح شوال مكان ذي القعدة وذوالقعدة مكان ذي الحجة وذوالحجة مكان المحرم وفي الحالة الاولى يحل ذوالقعدة الحقيقي وهو محرم ويحرم صفر وهو غير محرم، وفي الثانية يحرم شوال وهو غير محرم ويحل المحرم وهو محرم — مع الاحتفاظ بعدد الاشهر بقصد مسايرة مواسم السنة احياناً ، واستجابة لداعي العصبية والثارات احياناً اخرى . والى هذه البدعة أشارت آية التوبة (٣٦) وسفهتها واعتبرتها نقضا لحرمة الاشهر الحرم الاصلية :

« إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ماحرم الله فيحلوا ماحرم الله زين لهم سوء اعمالهم والله لايهدى القوم الكافرين . . . »

وسنعود الى شرح آخر في هذا الصدد في بحث الاشهر الحرم .

— ٦ —

(٢) اعظم أيام الحج هو يوم الوقوف في عرفات ، وهو اليوم التاسع من ذى الحجة . حيث يجتمع في هذا اليوم كل من أتى الى الحج ويكونون جميعاً في صعيد واحد هو صعيد عرفات ، ولايكون الحاج حاجاً إلا إذا شهد هذا اليوم في عرفات (١) وقد سماه القرآن على مارجحه كثير من المفسرين بيوم الحج الأكبر في آية التوبة (٣) التي نقلناها في جملة مانقلنا من الآيات . ونرجح ان لم نقل بجزم ان هذه التسمية كانت متعارفة من قبل ، استلهاما من اسلوب الآية التقريري ، ولان القرآن انما خاطب الناس بمفهوماتهم ، وخاصة لان في الآية امراً باعلان براءة الله ورسوله من المشركين على الناس جميعا في يوم الحج الاكبر الذي لايعقل الا ان يكون معلوما عندهم من قبل .

---

(١) في أسد الغابة ج ٣ ص ٣٢٨ حديث نبوي « الحج عرفة »

وعرفات هذه منبسط فسيح جداً من الارض يتسع للآلاف المؤلفة من الناس ومحاط بالجبال، وفي بعض اطرافه صخور وهضاب، وقد ذكرت في آية البقرة ١٩٨.

ويؤخذ من روايات الرواة واقوال المفسرين في صدد الآية المذكورة والتي بعدها انه كان ليوم عرفات رئيس من بيت معين من بيوتات العرب لايفيض الناس الا بعد افاضته. ولعل الزعماء واصحاب الشأن في العرب كانوا يتخذون هذا اليوم المشهود وسيلة لاعلان بعض الامور وابلاغها للناس. وقد كان الناس بعد أن يفرغوا من حجهم يأتون الى صاحب الامر في النسيء ليسمعوا منه ما يريد ان يعلن الى الناس من تأخير أو تقديم في الاشهر الحرم (١). وقد ارسل النبي (ص) في السنة التالية لفتح مكة ابابكر (رض) اميراً على الحج فأقام للناس حجهم. وقد ذكرت الرواية التي ذكرت هذا (٢) خبراً مهماً في بابه وهو ان الناس كانوا في تلك السنة على منازلهم على الحج التي كانوا عليها في الجاهلية. وقد اتخذ النبي (ص) فرصة هذا اليوم المشهود وسيلة الى الاعلان للناس براءة الله ورسوله من المشركين على ما ذكرنا قبل فأعلن هذا للناس من قبل ابي بكر (رض) في رواية وعلي بن ابي طالب (رض) الذي ارسله النبي (ص) خصيصا في رواية (٣) اخرى. وقد ذكرت بعض الروايات ان الاعلان كان صبيحة عرفات في منى حيث كان يوم النحر أو عيد الاضحى. وعلى كل حال ففي هذه الروايات ما يستأنس به على يوم الحج الاكبر وما كان في فرصة اجتماع الناس آلافا مؤلفة فيه من كل جهة وقبيل من قضاء امور هامة واعلانها، وعلى ان ما جرى في الحج الاسلامي الرسمي الاول بعد فتح مكة انما كان استمراراً لما كان يجري عليه العرب قبل البعثة.

— ٧ —

(٣) ولقد جاء في آية البقرة ١٩٨ — ١٩٩ تعبير «فاذا افضتم من عرفات»

---

(١) ابن هشام ج ١ ص ٤٣

(٢) ابن هشام ج ٣ ص ٣٥٨ و ٣٦١

(٣) ج ٣ ص ٣٦٠

و « ثم افيضوا من حيث افاض الناس » ومعنى الافاضة اللغوي الاندفاع بشدة . ومعناها الاصطلاحي الرجوع من عرفات بعد انتهاء امد الوقوف فيها . ومن فحوى الآيتين يستدل على انه كان هناك افاضتان واحدة من عرفات ، واخرى من المشعر الحرام ، وهاتان الافاضتان قد انتقلتا الى الاسلام ، ولا تزالان . فحينما يعود الحجاج من عرفات يأتون الى مكان يعرف اليوم بالمزدلفة في المكان الذى سماه القرآن في آية البقره ١٧٨ بالمشعر الحرام ، فيتوقفون هنا الى الفجر ثم يفيضون منه الى منى.

وفي كتب التفسير والسيرة(١) يوجد بعض الروايات حول هاتين الافاضتين اللتين كانتا من تقليد الحج قبل البعثة ايضاً حسب ما جاء فيها من جهة واستلهاماً من الآية (١٩٩) التي تأمر بالافاضة من حيث أفاض الناس والتي تلهم أنما كان ان بعض الناس كانوا لايفيضون من حيث افاض الناس ويسلكون طريقاً خاصة بهم من جهة اخرى .

ويستفاد من ذلك انه كان رجال من الطبقة الرفيعة من قريش يرون لانفسهم امتيازاً على الناس بسبب شرف بيوتاتهم وسدانتهم للكعبة ، وكانوا يرون ان هذا الامتياز يخولهم ان لايسلكوا طريق الحجاج العامة في الرجوع من عرفات أو المشعر الحرام . وفي بعض الروايات انهم كانوا يكتفون بالوقوف في المزدلفة — عند المشعر الحرام — ولا يشاركون الناس في الوقوف في عرفات ، ويسلكون في الرجوع من هنا طريقاً خاصة بهم . وقد عرفت هذه الطبقة باسم « الحمس » أو «الاحماس » وكان هؤلاء هم الذين يسنون للناس السنن في مناسكهم وتقاليدهم . ويظهر أن البيئة الاجتماعية كانت تتسع لهذا التمايز والتفاوت ؛ على اننا نبدى شكنا في رواية عدم مشاركة الاحماس الناس في الوقوف في عرفات ، لانه كان ركناً أساسياً في تقاليد الحج ، وآية البقرة (١٩٨) تذكر الافاضة من عرفات كأنما هي شيء طبيعي وعام لا استثناء فيه والآية (١٩٩) انما تأمر بالافاضة من حيث افاض الناس من المشعر الحرام فقط .

---

(١) ابن هشام ج ١ ص ١١٣ — ١١٥ والخازن والطبرسي لآيتي البقرة .

كذلك يستفاد من تلك الكتب (١) انه كان هناك بعض بطون أو بيوتات معروفة لرؤسائها الحق في التقدم في الافاضة بحيث لا يفيض أحد الا اذا أفاض رئيس هذا البطن أو البيت ، فيقف الناس محجوزين ينتظرون افاضته ليفيضوا من ورائه ، وكانت افاضة الرئيس تسمى « إجازة » وكان هناك إجازتان احداهما من عرفات الى المشعر الحرام عند الافاضة الاولى ، والثانية من المشعر الحرام الى منى عند الافاضة الثانية .

أما المشعر الحرام فهو العلامة الارضية التي كانت تفصل المزدلفة عن منطقتي عرفات ومنى . ولعل جعل هذا المكان حداً يفصل بين المنطقتين وتسميته بهذا الاسم ، وتوقف الناس عنده كان بقصد اشعار الناس أنهم قد انتهوا من الواجب الاساسي في الحج ، واصبحوا حجاجاً وان لهم الحق في التمييد بعده ؛ وفعلاً فان الناس بمجرد افاضتهم من المشعر الحرام الى منى يصبحون معيدين عيد الاضحى حيث يقربون القرابين ويستريحون بعض الايام ، أو لعله سمي كذلك لأنه حد منطقة عرفات التي لا يكون الحاج حاجاً الا في الوقوف فيها . . .

— ٨ —

(٤) ومن التقاليد التي انتقلت على حالها الى الاسلام تقليد رمي الجمرات في منى . وهذا التقليد لم يذكر في القرآن بصراحة ، وانما وردت في سورة البقرة آية هي الآية (٢٠٣) ذكر المفسرون (٢) هذا التقليد ورووا عنه بعض الروايات في سياق تفسيرها .

والحجاج يقضون منذ عهد النبي (ص) أيام العيد في منى بعد افاضتهم من عرفات والمشعر الحرام ، يكبرون الله ويذكرونه عقب الصلوات ويرمون الجمرات ، وهذه الآية تشير الى هذه الايام التي يقضيها الحجاج في منى بالتكبير ورمي الجمرات .

والآية تلهم ان الناس كانوا على رأيين منهم من كان يرى البر في التعجيل ؛ ومنهم من كان يراه في التمهل ، وان المسلمين كانوا بعد الاسلام كذلك على رأيين

---

(١) ابن هشام ج ١ ص ١١٣ — ١١٥

(٢) الخازن ج ١ ص ١٣١ — ١٣٥ وغيره

استتباعاً لما كانوا عليه ، فجعلتهم الآية في الخيار ، فلا إثم على من تعجل ولا إثم على من تمهل اذا كان رائد الفريقين نية البر وتقوى الله . . .

وقد ذكر بن هشام (١) ان بعض حجاج العرب قبل البعثة كانوا يتذمرون من تأخر الاجازة احياناً من المزدلفة الى منى فيأتون الى زعيمها يلحون عليه بالتعجيل حتى يفيضوا الى منى ويرموا جمراتهم وينتهوا من مناسكهم، وروح الآية وهذه الرواية تؤيدان رجوع هذا التقليد الى ماقبل البعثة كما ترى .

والجمرات هي المحلات التي ترمى بالحصى . وهي ثلاثة الاولى والوسطى وجمرة العقبة . والحجاج يرمونها بالحصى يومياً على ايام ثلاثة ، فيرمون جمرة العقبة بسبع حصوات في اليوم الاول ، ثم يرمون الجمرات الثلاث في اليوم الثاني واليوم الثالث كل واحدة بسبع حصوات في كل يوم ثم ينصرفون من منى الى مكة ، ومن الناس من يكتفي برمي يومين بدلا من ثلاثة ايام . (٢)

واصل هذا التقليد على مايستفاد من الروايات والاقوال أن الشيطان ظهر لابراهيم (ص) في هذه المحلات الثلاثة ليشوش عليه مناسك الحج أو ليصرفه عن تنفيذ الرؤيا التي رآها بذبح ابنه . وكان كل ما ظهر له في محل منها رجمه فساروا على سنته ؛ وقد اشار بعض المفسرين الى هذه الاولية في سياق تفسير آيات رؤيا ابراهيم (ص) في سورة الصافات ، وهي :

« فبشرناه بغلام حليم. فلما بلغ معه السعي قال يابني اني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال ياأبت افعل ماتؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين . فلما أسلما وتله للجبين وناديناه أن يا ابراهيم . قد صدقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين. إن هذا لهو البلاء المبين. وفديناه بذبح عظيم . . ، الصافات ١٠١ — ١٠٧

(٥) وقد كان للعرب في منى تقليد آخر . وهو عقد مجالس المفاخرة بعد ان يكونوا انتهوا من مناسك الحج . وقد ذكر المفسرون هذا التقليد في سياق تفسير آية البقرة (٢٠٠) وقالوا ان الحجاج كانوا بعد قضاء مناسكهم يعقدون المجالس في منى

---

(١) ابن هشام ج ١ ص ١١٣

(٢) في اسد الغابة ج ٣ ص ٣٢٨ حديث نبوي فى هذا الصدد .

ليتناشدوا الاشعار ، ويعددوا مفاخر الآباء والقبائل . والآية يمكن ان تلهم هذا الذي تناقلته الروايات لاسيما وايام منى هي ايام عيد واكل وشرب وراحة؛ فأمرت الآية بذكر الله والتحدث بنعمه بدلا من المفاخرات الجاهلية التي تزيد في قوة العصبية الضيقة.

— ٩ —

(٦) ولقد كان الطواف حول الكعبة من أهم تقاليد الحج. وهو ركن من اركانه في الاسلام . وقد اشير اليه في آيتي الحج (٢٦ و ٢٩) ، ونص الآية الاولى كأنما يخبر بشيء موجود متعارف عليه ، مما يساعد على اتخاذها قرينة قرآنية على ان القول ان هذا التقليد كان جارياً قبل البعثة فضلاً عن الروايات المتواترة اليقينية في ذلك.

والطواف هو مراسم زيارة الكعبة او تحيتها . وزيارة الكعبة نوعان : زيارة عمرة وزيارة حج، والاولى يمكن ان تكون في غير موسم الحج او بغير نية الحج . فالقادم إلى مكة يجب عليه لاول قدومه ان يزور الكعبة مرة أي ان يطوف حولها سواء كان القدوم في موسم الحج او لا ، وبنية الحج أو لا . فاذا كان القدوم في غير موسم الحج او بغير نية الحج سميت عمرة ، هذا بالاضافة الى ان للقادم الى مكة او المقيم فيها ان يذهب الى المسجد الحرام وان يطوف حول الكعبة مراراً . وقد ذكرت الزيارتان الرسميتان المذكورتان في آيتي البقرة ١٥٨ و ١٩٦ . وهاتان الآيتان نزلتا على ما يرجح قبل الفتح بمدة قصيرة ، ويساعد على هذا التوقيت ماجاء في الآية ١٩٦ من ذكر احتمال الأحصار أو المنع القهري عن اتمام واجب العمرة والحج . وهذا مع اسلوب الآيتين وروحها يسوغ القول اولاً أن هاتين الزيارتين كانتا رسميتين ايضاً قبل البعثة ؛ وثانياً ان من العرب من كان يقوم بهما كلاً على حدة ؛ ومنهم من كان يجمع بينهما معاً ؛ والعمل الجاري الآن هو إما ان الحاج يلبس ثياب الاحرام عند حدود مكة بنية العمرة أي زيارة الكعبة فقط ، واما ان يلبسها بنية جمع العمرة والحج معاً ، فالاول بعد زيارته للكعبة يتحلل من احرامه ويتمتع بما تبيحه له حالة الحل الى ان يأتي وقت الوقوف في عرفة فيحرم ثانية ـ يلبس ثياب الاحرام ـ ويطوف بالكعبة ثم يذهب الى عرفات . أما الثاني فانه يزور الكعبة ثم يبقى محرماً الى ان تتم وقفة عرفات ، وجملة «فمن تمتع بالعمرة الى الحج» قد عنت الحالة

الاولى، ولقد اوجبت الآية ١٩٦ على الذين يتمتعون بين العمرة والحج من غير اهل منطقة الحرم تقديم قربان ما أو صيام عشرة ايام ثلاثة في الحج وسبعة في الوطن كفارة عن هذا التمتع . ويلهم هذا ان الاصل أو الافضل هو بقاء القادم الى الحج في حالة الحرم (١) الى ان يتم مناسكه جميعها ، وعدم استمتاعه بحالة الحل بين العمرة والحج . ويبدو ان استثناء اهل منطقة الحرم من الكفارة ناشيء عن ظروف اقامتهم ، فهم لم يكونوا كالقادمين الموسميين الذين قد شدوا الرحال بقصد اداء هذه المناسك الدينية ، وظروف اقامتهم الدائمة تستلزم ان لا يتفرغوا مثلهم للمناسك وان يكتفي منهم بما هو جوهري الوجوب . أما الطواف النفل فمن الممكن للقادمين المستمتعين بحالة الحل واهل منطقة الحرم ان يقوموا بالطواف بدون ثياب الاحرام . ونخمن ان هذا كله أو جله كان هو الجاري من قبل ايضاً .

والطواف في الاسلام هو سبعة أشواط على مدار بناء الكعبة . ويبدء كل شوط من الركن الذي فيه الحجر الاسود . والطائف يستقبل هذا الركن ويستلم الحجر أو يقبله او يشير اليه . وليس للحجر الاسود واستلامه أو تقبيله ولا لعدد الاشواط السبعة ومبدئها اشارة ما في القرآن ، ولكن ذلك ثابت بالسنة النبوية المتواترة التي لم ينقطع العمل بها . ونخمن ان لم نقل نجزم ان هذه المراسم قد انتقلت الى الاسلام على حالها التي كانت عليه قبله .

والحجر الاسود كان مقدساً قبل البعثة ، فابقيت له في الاسلام حرمته وعادة استلامه أو تقبيله ، والبدء باشواط الطواف من الركن الذى هو فيه . وهو حجر صواني اسود لامع ؛ وفي تقاليد العرب المروية انه نزل من السماء ، ولعله قطعة من نيزك سماوي نزل في وقت ما على مرأى من بعض العرب فتبركوا به أو عدوه هدية سماوية ووضعوه في احد اركان الكعبة ثم جعلوا بدء اشواط الطواف منه .

هذا ؛ ولقد جاء في بعض الآيات ذكر الحلق والتقصير اي تقصير الشعر كعلامة للتحلل من الاحرام عقب اداء المناسك التي من جملتها ذبح الضحية المهدية لله . وذلك في آيات البقرة ١٩٦ والفتح ٢٧ ، والآية الاولى تحظر حلق الرأس قبل ذبح الضحية

---

(١) في ما يأتي شرح لهذه الحالة .

في المكان الذي يحل فيه ذبحها اي عند الكعبة أو منطقتها كما تدل على ذلك آية الحج ٣٣ وتوجب على المضطر الى حلق رأسه بسبب المرض او اذى القمل ان يقدم كفارة تعبدية ما ، كصدقة او صوم او قربان . وتقريب القربان الرسمي جارٍ الآن بعد الانتهاء من مناسك الحج والوقوف في عرفات ، وليس من الجاري ان يقرب الحاج قرباناً رسمياً عقب طوافه الرسمي الاول بالكعبة ، بل انه يتحلل من احرامه بقص شعره أو حلقه ولبس الثياب العادية اذا لم يكن قارناً بين العمرة والحج. ولعل في هذا قرينة اخرى على ان الاصل هو بقاء الحاج القادم في حالة الاحرام الى ما بعد الوقوف في عرفات . وعلى كل حال فاننا نخمن ان لم نقل نجزم ان الحلق او التقصير كانا قبل البعثة ايضاً من علامات التحلل من الاحرام وان الحجاج لم يكونوا يفعلون ذلك الا بعد تقريب قرابينهم .

— ١٠ —

(٧) وقد قلنا ان المسلم يؤدي الزيارتين المذكورتين للكعبة وهو في ثياب الاحرام اي في ثياب غير مخيطة . ويظهر ان لهذا اصلا ما قبل البعثة ايضاً . فقد ذكرت كتب السيرة والتفسير (١) في صدد احدى آيات سورة الاعراف :

« يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ... ٣١ » ان بعض الحجاج قبل الاسلام كانوا يطوفون حول الكعبة عراة وان الآية بسبيل التنديد بذلك وتقرير كون الثياب زينة وحشمة ، ووجوب اخذ الناس زينتهم والظهور بمظهر الحشمة عند كل عبادة ومسجد (٢) . وقد ذكرت فيما ذكرته ان العرب كانوا يتكرهون ان يطوفوا بالكعبة وعليهم ثيابهم الاعتيادية حذر ان يكونوا قد اتوا بعض الآثام والفواحش وهي عليهم ، فمن لهم الاحماس خلعها والتستر بمآزر كان الاحماس

(١) ابن هشام ج ١ ص ١٩٢ و ١٩٣ والخازن ج ٢ ص ٨٣ مثلا .

(٢) كل عبادة فيها سجود وكل مكان عبادة يسمى مسجداً . وقد كان النبي (ص) يصلي في ارض ما فيسمونها مسجد رسول الله . وقد سمى القرآن معبد اليهود في القدس مسجداً وكذلك سمى فناء الكعبة والكعبة مسجداً قبل فتح القدس وقبل فتح مكة .

يعدونها خصيصاً للحجاج ويسمونها « المآزر الاحمسية »؛ (١) وحينما ينتهي الطائف من طوافه او الحاج من مناسكه يعود الى لبس الثوب الذي خلعه . اما الذي يطوف بثوبه فانه يحرم عليه لبسه بعد الطواف ويجب عليه طرحه ، ويسمون ذلك «لق» ، فكان الحجاج الذين لايجدون مآزر احمسية او لايقدرون عليها ؛ ويضنون بثيابهم ان يلقوها ويفقدوها يخلعونها قبل الطواف ، ويطوفون عراة رجالا كانوا اونساء.

وقد ظلت عادة الطواف بالعرى الى ما بعد فتح مكة ، فلما نزلت آيات براءة الله ورسوله من المشركين واعلان تحريم المسجد الحرام عليهم لأنهم نجس وهي آيات التوبة ٣ و ٢٨ وابلغ ذلك للناس يوم الحج الاكبر ابلغوا ايضاً إبطال هذه العادة على ماذكره الرواة والمفسرون في صدد تفسير الآيتين .

ومما يلحق بهذا مانهت عنه آية البقرة (١٨٩) من دخول البيوت من ظهورها واعلان المسلمين بها انه ليس في ذلك بر ولا قربى لله . وقد ذكر المفسرون (٢) في صدد هذه الآية ان العرب ـ وفي الروايات ما خصص اهل المدينة منهم ـ كانوا إذا احرموا (٣) تكرهوا ان يظلالهم سقف مادامو محرمين لئلا يفسد احرامهم الذي يفسد بستر الرأس . وكان ذلك سنة من سنن الاحماس . فكانوا إذا ارادوا الدخول إلى بيوتهم لحاجة ما اتوها من ظهورها وسطوحها تفاديا من الدخول من الابواب التي يعلوها سقف او غطاء ما . وقد ابطلت الآية هذه العادة في ما ابطلته لان فيها حرجاً وكلفة . ونلفت النظر إلى ان من شروط الاحرام في الاسلام عدم ستر الرأس ، فلعل في هذا تعديلا لذلك التقليد .

— ١١ —

(٨) ومن التقاليد التي كانت قبل البعثة الطواف بين الصفا والمروة . وقد اشارت آية البقرة (١٥٨) الى هذا التقليد باسلوب يدل بصراحة على انه من التقاليد القديمة.

---

(١) لعله كان مطوفون للحجاج مثل اليوم وان هؤلاء هم الذين كانوا يعدون المآزر

(٢) الخازن ج ١ ص ١٢١ و ١٢٢ .

(٣) الاحرام في الاسلام لبس غير المخيط غير انه جاء في الخازن ج ١ ص ٤٩٣ مايفهم منه انه كان يطلق على دخول منطقة الحرم اوعلى دخول الشهر الحرام.

والصفا والمروة (١) هضبتان صخراويتان قريبتان من الكعبة ؛ وبعيدتان عن بعضهما نحو اربعمائة متر وكان المشركون قد وضعوا عندهما على ماجاء في الروايات بعض اصنامهم ، وكانوا يقومون عندها ببعض الطقوس ، ويقربون لها القرابين ، ومن جملة هذه الطقوس الطواف بها . وقد ذكر المفسرون والرواة في سبب نزول هذه الآية ان المسلمين تحرجوا من الطواف بها كما كانوا يفعلون قبل الاسلام فنزلت الآية ترفع الحرج عنهم ، بل وتحضهم على الاستمرار بالتطوف بها ، وتقرر انها من شعائر الله . والطواف الاسلامي بها هو مايسمى بالسعي بين الهضبتين سبعة اشواط ذهاباً وايابا يبدءه الطائف من احداهما مكبراً ثم يمشي ويهرول بسرعة في منتصف الطريق بعض الخطوات عند علامة معينة ويظل يتلو الادعية ويذكر الله في الاشواط جميعها ، ونخمن ان لم نقل نجزم ان التطوف بها قبل البعثة كان السعي بينهما اشواطاً سبعة كما هو جار بعد الاسلام .

— ١٣ —

(٩) وفي آيات البقرة ١٩٦ والمائدة ٢ و ٩٧ والحج ٢٨ و ٣٦ والفتح ٢٥ اشارات الى الهدى والقلائد . ومضامين الآيات واساليبها تلهم بقوة وصراحة انها كانت من تقاليد قبل البعثة التي اقرها الاسلام . والهدى هو الحيوان الذي يسوقه الحاج معه ليذبحه بعد اداء مناسكه قربان شكر لله . وقد كان من عادة الحجاج العرب تقليد الهدى اي وضع قلادة من سيور الجلد او الياف الشجر او فتيل الخيطان في عنقه اعلانا بانه هدي فيصبح محرماً محترماً . وهذا هو القصد من تعبير « القلائد » . ولعل النهي عن إحلالها هو النهي عن اخذ القلائد من اعناق الهدى لما في ذلك من عدوان على حرمته او تعريض له للعدوان والنهب ، والهدى يطلق على الحيوان الذي يخصص للقربان ، فاذا كان الحيوان من البقر والابل سمي بدنا ؛ وقد جاءت هذه التسمية في آية الحج (٣٦) . وكان من السائغ ان يشترك اكثر من حاج واحد في البدنة فتكون قرباناً عن اكثر من حاج واحد . ولعل تعبير « الهدى » مشتق من الاهداء على اعتبار ان القربان هدية من الحاج الى الله او الى الكعبة .

---

(١) في اللغة الصفا للصخر القاسي والمروة للصخر اللين .

والمسلمون يسمون قرابينهم اليوم باسم الاضاحي والاضحية ، وقد سمي عيد الحج باسم عيد الاضحى من اجل ذلك لان الاضاحي تذبح بعد الافاضة من المشعر الحرام ويكون ذلك اليوم العاشر من ذي الحجة وهو اليوم الاول من العيد .

ومن صيغ الآيات يمكن ان يستدل على ما كان لتقاليد الهدى والقرابين من اهمية عظيمة . وقد نوه القرآن بها وهو يقرها في الاسلام واشار الى ما فيها من إقامة أود الناس لاسيما الفقراء والمساكين والبائسين . واذا لاحظنا ان الذين يهدون الهدى هم الاغنياء والقادرون ، وان كثيراً من الناس او بالاحرى اكثرهم فقراء يفدون الى الحج ليؤدوا مناسكهم متحملين في سبيل ذلك الشدائد والمتاعب والحرمان ادركنا اهمية هذا التقليد وفوائده في ظروف الحج وبيئته قبل البعثة وبعدها معاً .

وقد كان العرب يحيطون هذا التقليد بالعناية والحرمة بل بالتقديس والرهبة . وقد بلغ منهم ذلك الى درجة ان بعض الحجاج كان يترك هديه سائباً وخادمة حينما يكون مقلداً فيتحاماه الناس ولا يتعرض له احد بسوء .

وقد كان من عادتهم على ماذكره الرواة[1] « إشعار » البدن » أي جرحها جرحاً خفيفاً ليسيل دمها على ظهرها اشارة الى كونها هدياً . ويسمون البدنة المجروحة بهذا القصد « شعيرة » . ومن المفسرين من فسر كلمة شعائر الله في آيات الحج ٣٢و٣٦ على انها الهدي المجروح على الوجه الذي ذكرناه . والذي نخمنه ان هذه العادة كانت تقوم مقام القلائد ، فالجرح والدم السائل علامتان اثبت من القلائد التي يمكن ان تخلع من أعناق الهدي كما هو المتبادر . ولعل من العرب من كان يقلد هديه ، ومنهم من كان يشعره .

وقد كان من عادتهم ان يلطخوا جدران الكعبة بدماء هديه ظناً منه ان في هذا تقرباً الى رب البيت . والى ذلك اشارت احدى آيات الحج (٣٧) على ماذكره بعض المفسرين والرواة ، حيث نبهت على ان الله لاينال شيء من لحوم الهدي ولا دمائه وإنما الذي يريده من الناس التقوى والاخلاص ، وبذلك أبطلت هذه العادة .

وقد كانوا يتأثمون من أكل لحوم هديهم ، ويتركونها للفقراء والمساكين والسباع

---

(١) أسد الغابة ج٣ ص٢٢٨

والجوارح ، فأباح القرآن لأصحاب الهدي ان يأكلوا منه إذا شاؤوا ، وان يطعموا البائس والفقير والقانع والمعتر أي المحتاجين سألوا او لم يسألوا(١) .

وكانوا يذبحون هديهم عند الأوثان والأنصاب في فناء الكعبة ويذكرونها اثناء الذبح . وفي آية الحج (٣٠) أمر بوجوب اجتناب الرجس من الأوثان جاءت في سياق ذكر الأنعام ، ويمكن ان تكون قرينة قرآنية فضلاً عن ثبوت ذلك بالروايات المتواترة . وقد شددت آيات كثيرة في النهي عن ذلك ، واكدت وجوب ذكر اسم الله على الأنعام حين ذبحها وإن مالم يذكر اسم الله عليه فهو فسق لأنه أهل به(٢) لغير الله كما جاء في آيات نقلناها في بحث اطعمة العرب ، وكما ذكر هذا في آيات الحج في سياق ذكر الأنعام التي تذبح في موسم الحج .

وعادة ذبح القرابين للمعبودات عادة قديمة يشترك فيها البشر جميعهم في بعض ادوارهم واطوارهم ومختلف بيئاتهم . غير ان الروايات ذكرت ان العرب كانوا يرجعون تقاليدهم في ذبح القرابين الى ابراهيم (ص) الذي امتحن بذبح ولده ففداه الله بذبح عظيم على ماجاء في آيات الصافات التي نقلناها قبل في سياق تقليد رمي الجمرات ، وإن هذا كان في مايتداولونه من الروايات في اليوم العاشر من ذي الحجة . ونرجح ان العرب كانوا يعرفون خبر هذه المحنة ويتناقلونها ، ويرجعون اليه او يعللون به ذبح الضحايا كما كانوا يرجعون أولية الحج الى ابراهيم (ص) ويعرفون ويتناقلون صلته بالكعبة ومقامه في فنائها .

— ١٣ —

(١٠) وكان من تقاليدهم تحريم الصيد في حالة « الحُرُم » ؛ ولقد احتوت آيات المائدة ١و٢و٩٤—٩٦ نهي للمسلمين عن إحلال الصيد وهم حرم ، وروح الآيات تلهم ان هذا التقليد ليس إسلامياً ، وإن النهي تأكيد لتقليد سابق للاسلام ، ويدعم هذا ماتلهمه آيات القرآن من تأثم العرب مسلميهم ومشركيهم على السواء من القتال في الأشهر الحرم حيث يصح أن يقال إن هذا كان فرعاً عن تقليد تحريم القتال في هذه

(١) تفسير الخازن ج١ ص ٤٣١—٤٤٢ و ج٣ ص ٢٨٧—٢٤٠

(٢) اي ذبح .

الأشهر التي هي اشهر الحج ، وهكذا يكون العرب قد وصلوا في تأثمهم من سفك الدم والقتال في هذه الاشهر الى ان يجعلوا هذا شاملاً لسفك دم الصيد ايضاً. على ان اسلوب الآيات قد يلهم ان تقليد تحريم الصيد في حالة « الحرم » قد ضعف اثره وتهاون فيه فاقتضت حكمة التنزيل تثبيته من حيث الاساس تبعاً لما ثبتته من حرمة الأشهر الحرم واشهر الحج ومنطقة الحرم وتحريم القتال وسفك الدماء فيها . ولا نستبعد ان يكون هذا التهاون قد بدا من المسلمين حيث ظنوا ان هذا التقليد لا ضرورة له لأنه لم يثبت في التنزيل القرآني الذي نزل مبكراً، لاسيما وقد رأوا هذا التنزيل المبكر يبيح لهم قتال المشركين في الشهر الحرام وعند المسجد الحرام مقابلة على مابدا منهم من عدوان وأذى ضد المسلمين في الشهر الحرام وعند المسجد الحرام كما جاء في آيات البقرة ١٩١ — ١٩٤ وخاصة آية البقرة هذه :

« يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصدٌّ عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج اهله منه اكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ... ٢١٧

وآية المائدة ٩٦ تلهم انها تحتوي تشريعاً اسلامياً فيه تخفيف للتقليد القديم ، حيث تبيح للمسلمين صيد البحر وأكله مطلقاً وتبقى صيد البر محرماً عليهم ما داموا حرماً ؛ حيث نرجح استلهاماً من روح الآية اولاً ومن اطلاق النهي عن الصيد في آيتي المائدة ١ و٢ ثانياً إن ذلك التقليد كان شاملاً لصيد البحر والبر معاً . وحالة الحرُم في الاسلام هي مدة لبس ثياب الاحرام ، بحيث الذي يستمتع بحالة الحل بين العمرة والحج يستمتع بكل ماهو محظور على المحرم ومن ذلك الصيد وقد لاتدوم هذه المدة إلا أياماً معدودات، اي من حين دخوله منطقة الحرام الى ان يزور الزيارة الرسمية الأولى ، ثم من حين ذهابه الى عرفات الى ان يعود منها الى منى ؛ وعلى هذا فيمكن ان يقال ان كلمة « حُرم » الواردة في آيات المائدة ٩٤ — ٩٦ قد صار لها في الاسلام معنى اصطلاحي . أما قبل الاسلام فليس في إمكاننا ان نقرر بجزم مدى هذه الكلمة فيه مع ترجيحنا انه على كل حال أوسع من مداها الاصطلاحي الاسلامي الجديد ونخمن ان الكلمة إما انها كانت تعني ظرف الأشهر الحرم وإما انها كانت

تعني حلول المرء في منطقة الحرم او كليهما معاً ونحن نرجح هذا ؛ بحيث كان العربي يعد نفسه بحالة الحُرُم حينما تحل الاشهر الحرم واشهر الحج منها او حينما يحل في منطقة البيت الحرام ، فكان يحرم عليه في الحالين سفك دم الصيد البري والبحري كما يحرم عليه القتال وسفك الدم فيه . وقد يدعم ترجيح كونها تعني الحالتين معاً تحريم صيد البحر وصيد البر معاً ؛ لأن صيد البحر لم يكن ممكن الوقوع في الغالب إلا خارج منطقة الحرم ، كما يمكن ان يدعمه ما كان من تحريم القتال وسفك الدماء في منطقة الحرم بصورة مطلقة أي في الاشهر الحرم وغيرها(١) .

— ١٤ —

(١١) ولقد اشرنا إشارة عابرة الى ما كان من اختصاص بعض بيوتات قريش بمهام عمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج ، وهي مما اشارت اليه آيات التوبة ١٧ — ٢٠ ؛ واسلوب الآيات يدل على ما كان اصحاب هذه المهام يرونه من شرفهم بها وحقهم بالزهو بسببها وبالتالي يدل على ما كان يراه العرب فيها من خطورة . وقد رأينا ان نعود الى الكلام عن ذلك في هذه السلسلة لأن هاتين المهمتين اولاً ، ومهمات اخرى متصلة بالكعبة والحج ثانياً مما يصح ان يعد في ذات الوقت من تقاليد الحج المهمة .

ولقد ذكر المفسرون والرواة(٢) ان هذين التقليدين مع تقليد آخر هو الرفادة أي قرى الحجاج مما سنه قصي بن كلاب جد النبي (ص) الثالث من سنن لقريش ليقوموا بواجب حرم الله وحجاجه لأنهم اهله الأقربون .

والسقاية هي الاضطلاع بمهمة تحضير المياه للحجاج حينما يأتون الى مكة ، وحينما يذهبون الى عرفات ثم يعودون منها الى منى . فالمياه كانت شحيحة ومتعسرة وكان لابد من تهيئتها وتوفيرها للحجاج . وقد كان القائم بهذه المهمة يهيء بالاضافة الى المياه مياهاً فيها زبيب او تمر لتغيير طعمها الذي كان مالحاً بعض الشيء ، وكان هذا يقدم لأكابر الحجاج وعيونهم ؛ وكان آخر من تولى هذه المهمة في عهد النبي (ص) وقبل الفتح المكي العباس بن عبد المطلب (رض) عم النبي (ص) .

---

(١) في الخازن ج١ ص٤٩٣ مايعضد هذا الترجيح .

(٢) اقرأ مثلاً ابن هشام ج١ ص ١١٦ — ١١٨

وعمارة المسجد هي خدمة الكعبة وسدانتها وحراستها. ومن المعقول الايدخل في هذا المعنى تسهيل الزيارة وإرشاد الزوار ومساعدتهم في اداء مناسكهم . ولا يبعد ان يكون للبيت الذي كان اليه هذا التقليد صفة دينية. وقد ذكرت الروايات تقليداً باسم « الحجابة » أي حق فتح باب الكعبة وغلقه وحفظ مفتاحه . ولعل الحجابة والعمارة كانتا تقليداً مزدوجاً في بيت واحد . فالآية ذكرت « العمارة » وليس في الروايات التي اطلعنا عليها تقليدان كل منهما مستقل عن الآخر احدهما عمارة والثاني حجابة . وكان آخر من تولى هذه المهمة في عهد النبي (ص) وقبل الفتح المكي طلحة بن شيبة ؛ وقد أقر النبي (ص) هذا التقليد فيه وفي ذريته وما يزال الى الآن .

والرفادة هي تقديم الطعام للحجاج في أيام عرفات ومنى ؛ وقد كانت بيوتات مكة تتعاون على نفقات الطعام ، ويتولى امره رئيس احدى البيوتات ، واختصاص آية التوبة السقاية والعمارة بالذكر يمكن ان يلهم ان تقليد الرفادة دونهما خطورة ومدىً .

— ١٥ —

(١٢) ولقد أشرنا في بحث نشاط مكة التجاري الى الأسواق العامة التي كانت تقام في موسم الحج . ونريد ان نزيد هنا على ماقلناه ان إقامة هذه الاسواق يصح ان تعد من تقاليد الحج لأنها كانت في ايام واماكن مستقرة مستمرة . واذا كانت هذه الأسواق من جهة مجالاً لنشاط اهل مكة التجاري فقد كانت من جهة اخرى تقليداً خطير الشأن جليل النفع بالنسبة لسائر العرب الذين كانت لهم في الحج وأشهره الحرم فرصة الغدو والرواح آمنين مطمئنين ، فيلتقون في هذه الأسواق يتبادلون السلع ويقيمون أودهم ويتزودون بما هم في حاجة اليه من العروض ويشهدون فيها منافع عظيمة اخرى لهم . ولقد تواترت الروايات على ان العرب كانوا يفدون على موسم الحج واسواقه من كل جهة من الشام ونجد والعراق واليمن وتهامة والبحرين على مختلف القبائل والبيئات واللهجات والعقائد كما قلنا قبل واستلهمناه من جملة «من كل فج عميق » في إحدى آيات الحج ، وكانت لهم في اسواقه خاصة — لأن أيام

الحج لا يكون فيها متسع – فرص لاقامة مجالس المفاخرات وإنشاد الأشعار والمفاضلة بين الشعراء ، ولعقد حلقات السمر، ومجالس القضاء لحل المشاكل والقضايا المعقدة، كما كانت فرصة لتسيير الأخبار وبث الأفكار والقاء الخطب ، وتعارف الزعماء والنبهاء والشعراء والخطباء .

ومن المتواتر في كتب السيرة ان النبي (ص) كان يغتنم فرصة هذه الأسواق فيسعى الى لقاء وفود العرب ونبهائهم ويعرض عليهم رسالة ربه ويتلو عليهم القرآن، وانه التقى فيها بوفود يثرب وتم بينه وبينهم الاتفاق الذي نتج عنه حادث الهجرة الاء كبر الذي كان له اعظم الأثر في نجاح الدعوة الاسلامية وسطوع نورها الوهاج. وإننا نرجح ان الوافدين على هذه الأسواق لم يكونوا قاصرين على مشركي العرب، بل كان يفد عليها نصارى العرب ويهود يثرب ايضاً للتبشير والاخبار ولعل منهم من كان يشترك في بعض مناسك الحج ايضاً . وفي سورة البقرة آيات لعلها تلهم هذا جاءت في صدد تبرير تبديل سمت القبلة الى الكعبة وذكر فيها ان اهل الكتاب يعلمون ان هذا التبديل حق ، وانهم ليعرفونه كما يعرفون ابناءهم :

... فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وإن الذين اوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون . ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ماتبعوا قبلتك وما أنت بتابع قبلتهم وما بعضهم بتابع قبلة بعض ولئن اتبعت اهواءهم من بعد ماجاءك من العلم إنك إذاً لمن الظالمين . الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ... ١٤٣ – ١٤٥ » .

ورواية خطبة قس بن ساعدة او قس بني ساعدة الأيادي في أحد مواسم الحج من الروايات العربية المشهورة وهو نصراني على الأرجح .

وناهيك بما يمكن ان يكون لهذا كله من أثر اجتماعي وأدبي عظيم في العرب الذين أتوا من كل جهة ثم تفرقوا الى منازلهم وقد امتلأت جعبتهم بالأخبار وذاكراتهم بالأشعار والخطب والكلمات المختارة واكتظت اذهانهم كذلك بمختلف الصور والمشاهد مما ساعد دون ريب على تقريب العرب من بعضهم واستقرار معنى

القومية المشتركة في اذهانهم ، وتوحيد اللغة وتصفيتها ، وبعث او تقوية حركة نشيطة بدت تباشيرها وتطورها التقدمي قبل الاسلام فيما كان من تطور من الوثنية الى الشرك ثم الى اعتبار الشركاء شفعاء عند الله ومن استنكار العرب لما بين الكتابيين من خلاف ونزاع وتنديدهم بهم وتنبيههم او توقفهم بمثله نبي منهم فيهم وحلفهم الايمان بانهم اذا جاءهم نذير ليكونن اهدى من الكتابيين، ومن ظهور طبقة الموحدين الذين اخذوا يشمئزون مما عليه بوقومهم ويطوفون في الارض ينشدون ملة ابراهيم ويتعبدون عليها او على ما ظنوا انها هي ؛ ومن اقتباس العرب كثيراً مما عند الكتابيين وغيرهم من معارف دينية وغير دينية مما سوف نلم به في فصول أخرى .

الاشهر الحرم

— ١٦ —

يستدل من الآيات القرآنية وما ورد في صددها من روايات وقائمية وتفسيرية انه كان لهذه الاشهر اثر عظيم في حياة العرب الاجتماعية وخاصة في بيئة النبي(ص) قبل البعثة . فبينما تكون الحروب مستمرة والغارات قائمة ، والناس مندفعين وراء ثاراتهم واحقادهم وعصبياتهم يقف كل هذا حين حلولها تعظيماً واحتراماً ، ويصبح الجميع في هدنة طبيعية شاملة ، ويتلاقى الاعداء واصحاب الثارات في اثنائها في منطقة بيت الله الحرم وخارجها فلا يكون بينهم شر ولا قتال ؛ بل لقد وصل تأثيمهم من سفك الدم فيها انهم حرموا الصيد اثناءها ايضاً لما في الصيد من معنى التحرش وسفك الدم وما في ذلك من انتهاك حرمة هذه الاشهر على ماذكرناه قبل . وفي القرآن عدة آيات في صدد هذه الاشهر نورد في ما يلي مالم نورده سابقاً :

١ — الشهرُ الحرام بالشهر الحرام والحرماتُ قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ... البقرة ١٩٤

٢ — فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فأن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا

سبيلهم ان الله غفور رحيم ... التوبة ٥

٣ — إنّ عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ... التوبة ٣٦

٤ — وينبغي ان يسلك في هذه السلسلة آيات البقرة ٢١٧ والمائدة ٢ و ٩٤ — ٩٧ والتوبة ٣٧ التي تقلناها في البحث السابق لأنها كذلك متعلقة بالاشهر الحرم.

وفي هذه الآيات شواهد صريحة على ان حرمة الاشهر الحرم كانت قائمة قبل البعثة بزمن طويل لا يعرف العرب المعاصرون اوله ، كما فيها تثبيت وإقرار لهذه الحرمة في الاسلام استمراراً لما كان عليه الأمر قبله ؛ وآية التوبة ٣٦ تشير اولاً الى هذا القدم والاقرار وثانياً تجعل الاشهر الحرم مستقرة التعيين ، وتمهد للآية ٣٧ التي جاءت بعدها في الحملة على بدعة النسيء التي كان من شأنها ان تغير في عين الاشهر وتجعل غير المحرم في اصله محرماً والمحرم في اصله حلالاً غير محرم تقديماً وتأخيراً على النحو الذي شرحناه سابقاً ، وينطوي في حملة الآية جعل الحرمة ثابتة مستقره لاعيان الاشهر ومنع التلاعب فيها وبالتالي ينطوي قصد التنوية بخطورة حرمتها كما هو المتبادر . وأية التوبة (٥) تأمر بتأخير قتال المشركين المحاربين والغادرين لعهودهم الى ما بعد انقضاء الاشهر الحرم كما ان آية المائدة ٢ تنهى عن إخلال حرمة الشهر الحرام وفي كل هذا تثبيت لحرمة الاشهر في الاسلام بالاضافة الى ما تلهمه روح الآيات من ان هذا التثبيت إقرار لما كان الامر جارياً قبله . وفي آية المائدة ٩٧ أشارة الى ما في حرمة الشهر الحرام من فوائد عظمى للناس لأن فيها قيام أودهم كما في الكعبة .

ولقد نبهنا في مناسبة سابقة على ما كان من استغلال مشركي قريش لحادثة سرية من سرايا النبي (ص) اشتبه بأنها قاتلت في اول أيام الشهر الحرام ، وما كان من ضجتهم وتأثر المسلمين المخلصين بها حتى نزلت آية البقرة ٢١٧ في تبرير ذلك لان المشركين قد اعتدوا على المسلمين وآذوهم وفتنوهم وصدوهم عن المسجد الحرام في ظروف الاشهر الحرم ... وهذه الضجة واثرها شاهد قريب على ما كان لحرمة

الاشهر الحرم في تنفس العرب من حيز عظيم وخطورة مقدسة بالغة .

ونحن في غنى عن الاسهاب في شرح خطورة هذا التقليد في بيئة ليس فيها سلطان نافذ وازع ، والغارات والثارات بين أهلها متواصلة متبادلة ، والعصبية على انواعها قوية شديدة ، والأنفة والحمية متأصلتان ؛ ولهم في ذات الوقت حاجات كثيرة : تجارة لا بد لها من مشترين ومستهلكين ، وزراع لابد لهم من المبادلة على غلاتهم وثمارهم ، وأعراب لابد لهم من استيفاء حاجاتهم السنوية من ماعون وثياب وغير ذلك ومن بيع مايزيد عندهم من أنعام ومواشى ، وشعر ووبر وصوف ، فماذا تكون حالتهم لو لم تكن هذه الهدنة العامة ، ولو لم ييسر لهم بسببها إقامة تلك الاسواق العامة وشهودها وكل هذا عبرت عنه آية المائدة (٩٧) بالايجاز القرآني الباهر . وظاهر من روح الآيات ان العرب كانوا يسبغون على حرمة الاشهر الحرم وهدنتها صفة تقديسية ويصبغونها بصبغة دينية. ولسنا نشك في أنهم كانوا يعتقدون بان الاخلال بحرمتها وقداستها يجلب عليهم الشر والنحس والشؤم تبعاً لما كانوا يستهدفونه في تدينهم على ما سوف نذكره في فصول أخرى ؛ وان هذا الاعتقاد كان الوازع المانع دون الاخلال بهذه الحرمة والقداسة .

— ١٧ —

والا شهر الحرم ليست معينة في القرآن كما رايت . غير ان التواتر الذي لم ينقطع قد عينها بصورة يقينية ، وهي رجب وذو القعده وذو الحجة والمحرم . والاشهر الثلاثة الأخيرة هي أشهر الحج ، على مار جحناه في مناسبة سابقة وعلى الاقل قبل الأسلام ، أما شهر رجب فقد روى انه كان يسمي « رجب مضر » (١) ، وانه مشتق من الترجيب « اي التعظيم (٢) وقد جاء في طبقات ابن سعد (٣) ان أهل مكة كانوا يحتفلون بعيد ديني لهم في رجب فلا يبعد ان يكون هذا العيد في شهر رجب عيداً خاصاً بقبائل مضر او قبائل الحجاز او بعضها ، وان يكون هذا

(١) الخازن ج ٢ ص ٢٣٠ في حديث نبوي
(٢) النسفي ج ٢ ص ٢٣٠ هامش الخازن
(٣) ج ٨ ص ٩ طبع ليون

أصل حرمته ليتمكنوا من الأياب والذهاب والقيام بمناسكهم وطقوسهم بمكة في ظل هدنة مقدسة دينية . وهذا لا يعني ان تكون حرمة هذا الشهر بقيت قاصرة على قبائل مضر والحجاز ؛ بل اننا نميل الى القول انها عمت سائر العرب ، وان شهر رجب صار في وقت لا يعرف اوله جزءاً لا يتجزأ من الأشهر الحرم . وفي آية التوبه (٣٦) التي ذكرت الأشهر الحرم بدون تفريق بينها في الحرمة والشمول والتي أشارت الى ان من اشهر السنة الاثنى عشر اربعة حرماً بصيغة مطلقة وتعميمية ، والتي نزلت في ظروف كانت بلاد الحجاز فيها مهوى افئدة العرب ، ومركز محورهم ومحجهم ، ثم فى عدم تفريق العرب بين الاشهر الحرم واعتبارهم اياها سواء في الحرمة والتقديس كما يلاحظ في الروايات الواردة تأييداً لما نقول .

ولم نطلع في ما اطلعنا عليه على اولية حرمة الاشهر الحرم . والمعقول ان تكون هذه الحرمة قد تقررت لها بعد وجود موسم الحج وتقاليده واسواقه ، وبعد وجود الموسم الديني لمضر او الحجاز بالنسبة لشهر رجب ، وان يكون قد حدث احداث ثأرية ، ووقعت وقائع سفكت فيها الدماء بين الناس استجابة لدواعي العصبية في اثناء هذه الموسم ، فاختل الأمن ، وانقطع وفود الحجيج الى مكة وتعطلت مناسك الحج ، ومنافع الناس في موسمه واسواقه ، فحفز هذا ذوى النفوذ والسلطان والنظر والثاقب من الزعماء والرؤساء ففرضوا الأشهر الحرم وهدفها تمكيناً للناس من القيام بمناسكهم وشعائرهم وقضاء حاجاتهم . ولعل هذا الفرض كان من زعماء مكة وأصحاب السلطان وأن تكون طبقة الاحماس التي كان لها بعض الأمتيازات او الصفات الدينية التشريعية ، والتي كان الناس يسيرون على ما تسن لهم ويعتبرونه سنناً دينية واجبة التنفيذ على ما أشرنا اليه من قبل قد ساعدتهم او شاركتهم في إقراره . ويساعد على تصويب هذا التقرير ما كان لمكة من مركز ديني محترم في نظر سائر العرب ، وما كان من اهتمام عظيم لحرمة الأشهر الحرم عند زعماء مكة ، وما كانوا يقومون به من اعمال في سبيل رعايتها مما احتوت آية البقره (٢١٧) من الأشارة اليه في ما كان من استعظامهم ماوقع من المسلمين واثارتهم الضجة ضدهم وضد النبي (ص) حتى اثرت في كثير من المسلمين بل في

النبي (ص) نفسه [1] الى ان نزلت الآية المذكورة ؛ ثم من تشديد القرآن في النهي والتنبيه على حرمة هذه الأشهر وعدم الاخلال بها ، وتنويه بما فيها من منافع حيوية للعرب على ماهو واضح في الآيات التي نقلناها قبل قليل . ولقد ذكرت روايات السيرة وكتب الحديث ان زعماء مكة تعاقدوا بسبب حادث عدواني على زائر من الزوار على الا يجدوا بمكة مظلوماً من الناس إلا قاموا معه وكانوا على ظالمه حتى ترد عليه مظلمته ، وهو العهد المعروف بحلف الفضول [2] والذي أثر عن النبي (ص) انه شهده وانه قال أنه اذا دعي الى مثله لأجاب . ولقد ذكرت كذلك حرب الفجار وأيامها [3] وقد كانت ضد قوم وقع منهم قتل في الشهر الحرام وشهود النبي (ص) لها وهو فتى يرمي النبل لبعض أعمامه ؛ فهذا كله مما يدعم ما كان من حرص زعماء مكة خاصة على رعاية حرمة الأشهر الحرم ، ورجحان كون السعي الأول قد كان منهم .

— ١٨ —

ولقد يكون محل للتساؤل عما اذا كان الزعماء وأصحاب الكلمة او الأحماس الذين سنوا سنة الهدنة المقدسة في الأشهر الحرم قد استهدفوا غاية أبعد من حفظ حرمة المواسم الدينية وتمكين الناس من اشتراكهم فيها بأمن وطمانينة .

وقد خطر لنا رأي في هذا الصدد رأينا عرضه دون ان نجزم بوجاهته ، وهو ان هؤلاء الذين سنوا هذا التقليد العظيم قد استهدفوا غاية أبعد من تلك الغاية وهي تضييق نطاق القتال والحروب والاحقاد بين العرب ، وتوثيق عرى الالفة والاتحاد بينهم ، تمهيداً لايجاد تضامن عام في كيان واحد ، والدفاع عنه وحمايته مما يمكن ان يكون بعث عليه بواعث واحداث خطيرة هزت الناس هزاً ، وجعلت

---

(١) اقرأ ابن هشام ج ٢ ص ١٩١ — ١٩٤ ، وقد جاء في رواية ص ١٩٤ ان النبي (ص) حينما رجعت سرية عبد الله بن جحش قال لهم ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام .

(٢) ابن هشام ج ١ ص ١٢٥

(٣) ابن هشام ج ١ ص ١٧٣ — ١٧٥

رؤساءهم يفكرون في الاستعداد لهـا ، واتخاذ الوسائل لدرء ما ينجم عنها من اخطـار ؛ولعل غزوات الاحباش لليمن من هذه البواعث والاخطـار او أهمها . ونستطيع ان نجد في اسماء الاشهر العربية سنداً ما لهذا الرأى .

فمن المروي الذي يسند صحته اسماء الاشهر العربية المعروفة أن هذه الاسمـاء ليست هي التي كانت للأشهر في القديم ، وانها انما اطلقت مجدداً عليهـا . واذا لاحظنا احتمال اشتقاق اسم رمضان من « الرمضاء » وهي الرماد الشديدة الحرارة وقد قال هذا كثيرون ، وما في تسمية شهرى « ربيع الأول » و « ربيع الثاني » من الاشارة الموسمية أمكننا ان نقول ان تسمية الأسماء الجديدة للأشهر كان في موسم الصيف ، وان الشهر الذي كان يصادف شهر رمضان كان أشد اشهر الصيف قيظاً فاطلق عليه اسم رمضان فيكون شهر شعبان قبله وشهر شوال بعده من أشهر الصيف مع شهر رمضان ، وأشهر الصيف تمنع حرارتهـا الناس من الحركة او بالاحرى من القتال.والسمي اليه في قطر شديد الحرارةشحيح الماء ، ثم يأتي ذو القعده وذو الحجة والمحرم ، وهي أشهر الحج وكانت حين التسمية الجديدة موسم الخريف فحرم فيها القتال ؛ ثم حرم القتال في شهر رجب ، فصارت سلسله مؤلفة من سبعة أشهر ليس الى القتال فيهـا سبيل ، اربعة حرم وثلاثة هي موسم الصيف الشديد ، وفي الاشهر الخمسة التالية للمحرم ينتشر العرب للكلأ والمرعى شتاء وربيعاً فلا ينتهون الا وقد عاد رجب المحرم وهكذا دواليك . واذا كان لابد من قتال وطلب ثارات بسبب طبيعة الحياة البدوية وعصبيات العرب ففي الاشهر الخمسة كفاية ، وفيها مجال لتنفيس سورة الغضب والعصبية في الناس . على ان في انقطاع الناس عن القتال سبعة اشهر متوالية مجالاً لحل ما يمكن حله من المشاكل والعقد ، وخاصة في موسم الحج واسواقه ومجتمعاته ، ولا نفشاء غضب الناس وسكونه .

فاذا صحت لهذا الرأى وجاهته فيكون من حقنا ان نرى فى هذه السّنة الجليلة الشأن والاثر دلالة على نهضة قومية وفكرية اخذت تبدو تباشيرها في الجزيرة العربية عقب تلك البواعث والأحداث الخطيرة ، وكرد فعل لها .

وفي بدعة النسيء التي ابتدعت لتقديم وتأخير الاشهر الحرم والتي أشرنا اليها في مناسبة سابقة قريبة شيء من موجهات هذا الرأي او مركزاته . فالاشهر العربية القمرية تدور مع الزمن وتصبح أشهر الشتاء منها اشهر صيف واشهر الصيف اشهر شتاء كما لا يخفى ؛ فابتدعت البدعة لمسايرة مواسم السنة والتوفيق بين حساب السنة القمرية والسنة الشمسية حتى يظل موسم الحج واسواقه في الخريف وتظل سلسلة امتناع القتال في الاشهر السبعة مستقرة ثابتة .

ومع اننا نعرف ان بعض الروايات (١) ذكرت ان النسيء كان يجرى احياناً بطلب من الناس ليتسنى لهم متابعة حروب لهم بدأوها قبل او طلب ثارات لهم ، فاننا مازلنا نرجح انه ابتدع في الاصل لمسايرة المواسم السنوية ، وتعديل اشهر الحج تعديلاً يتسق مع امكانيات الانتقال بدون مشقة ؛ واذا كان صار يطلب لاغراض حربية او ثأرية فان ذلك جاء متأخراً ، واساءة لاستعمال البدعة ، والحملة القرآنية على النسيء انما كانت بسبب سوء الاستعمال هذا فلا يجرأ الناس على انتقاص الحرمات وخرق التقاليد النافعة (٢) .

ومهما يكن من أمر فان خطورة هذا التقليد واثره في حياة العرب الاجتماعية على تعدد وجوهها واضحا القوة والمدى وفيها الدلالة الكافية على قوة عقول الذين انشأوه وثاقب نظرهم وسعة تأثيرهم ونفوذهم .

---

(١) ابن هشام ج ١ ص ٤٣ — ٤٥

(٢) في ذيل ابن هشام ج ١ ص ٤٣ تعليل مزدوج للنسيء اى انه كان للقتال احياناً ولمسايرة المواسم احياناً .

الفصل الرابع

في

نظام الحكم و الطبقات

تحليلات وقرائن وملهمات قرآنية في صدد وجود سلطات حكومية ومداها — ترجيح وجود سلطات حكومية في مكة في صورة مشيخة أشراف — مركز ابي سفيان في هذه المشيخة — ترجيح تشابه الحال في الطائف ويثرب — الحالة في القبائل البدوية — الآيات القرآنية الواردة في صدد القضاء — ما تحتويه من الدلالات بوجه عام — عادات وشؤون بارزة في القضاء مستلهمة من الآيات : كان الاحتكام للقضاة اختيارياً — كان منوطاً باتفاق الطرفين — لم يكن للقاضي سلطة مجبرة — كان عند القضاة نوع من الأنظمة والاقضية المتعارف عليها — كان القضاء إرثياً في الغالب — العصبية الاجتماعية واثرها في التنفيذ القضائي — تطور الحالة في العهد الأسلامي النبوي — قضاة من اليهود للعرب — القضاء عند اليهود والنصارى في بلاد الحجاز — قرائن وتحليلات وملهمات قرآنية بوجود تفاوت طبقي معترف به — بحث في الرق قبل البعثة والآيات القرآنية الملهمة — ما تلهمه الآيات القرآنية من أمور عديدة في احوال الرق والرقيق — ما يستأنس به من الروايات في صدد ذلك إنما ما للصورة — تحرير الرقيق قبل البعثة والملهمات القرآنية في صدده — مايستأنس به من الروايات .

السلطات الحكومية

— ١ —

إن بيئة وعصراً مثل البيئة والعصر الذين ندرسهما ، وفيهما المدن والقرى الكثيرة التي كان أهلها على جانب غير يسير من الحضارة ، والأتصال بالعالم المتمدن لا يعقل بطبيعة الحال ان يكونا خاليين من سلطات حكوميه وقضائية بشكل من الأشكال ، تبعث في نفوس الناس الهيبة والشعور بأحترام حقوق بعضهم ، وما

درجوا عليه من عادات وتقاليد وواجبات متبادلة ، وتوقيف البناة والأشرار والمفسدين والشاذين عند حدهم ، وان يكون كل هذا منوطاً بوازع العصبيات الاجتماعية وحده مهما كان قوته وأثره .

ونريد في هذا البحث ان ندرس ما في القرآن من الدلالات والقرائن التي تساعد على اقتباس صورة لنظام الحكم في ذلك العصر والبيئة .

في القرآن اولاً آيات تذكر « اولى الأمر » وتوجب طاعتهم ورد الأمور اليهم كما ترى في ما يلي :

١ — يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الأمر منكم ... النساء ٥٩ .

٢ — واذا جاءهم أمر من الأمن أوالخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول وإلى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم النساء ٨٣

وأولو الأمر هم أصحاب القيادة والرأسة والسلطان على ما قاله بعض المفسرين . والمرجح ان الآيات قدارادت ذلك .

والمسئلة هنا هي ما اذا كان هذا التعبير مما كان مستعملاً قبل البعثة ويراد به أصحاب القيادة والرأسة والسلطات ، وما اذا كان في مكة والطائف ويثرب مثلاً اصحاب حكم وسلطان ورآسة يطلق عليهم هذا التعبير .

اننا نميل الى النفي او الشك على الأقل في الأجابة وخاصة بالاستلهام من القرآن اذا كنا نريد ان نفهم من هذا التعبير ذلك النوع من الحكومات التي تفرض وجودها وإرادتها فرضاً ، وتستند في ذلك الى قوة تنفذ ارادتها وتؤيدها في وجودها وفرض ارادتها . فأنه ليس في هذه الآيات وما ورد في القرآن مما يماثلها او في معناها ما يساعد على القول بوجود سلطات حكومية وقضائية منظمة ونافذة . بل ان اسلوبها ليلهم انها كانت بسبيل تنظيم وتوطيد سلطان ذي قوة اجرائية نافذة لم يوجد بعد ولم يعتد عليه .

— ٢ —

غير ان هذا لا ينفي وجود سلطات يرجع اليها في مهم الامور والاحداث ،

ويكون في استطاعتها ان تبعث الهيبة الاحترام في الناس ، وان تحملهم على الطاعة والوقوف عند حدودهم بشكل من الاشكال ؛ كما ان في بعض الآيات والتعابير القرآنية وفي بعض روايات السيرة قرائن ووقائع تساعد على ثبوت وجود شيء من هذا .

فقد ورد في سورة مريم مثلاً كلمة « نديّ » في الآية التالية :

واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أي الفريقين خير مقاماً وأحسن نديا . ٧٣

وورد في سورة العلق كلمة « نادي » في الآيات التالية :

« كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية . ناصية كاذبة خاطئة . فليدع ناديه . سندع الزبانية . كلا لاتطعه واسجد واقترب ... ١٥ — ١٨

وقد فسر المفسرون كلمة « النادي » بمجلس القوم ودار مشورتهم ، وكذلك كلمة « النديّ » . وروح آية مريم توحي بتحدي الكفار للمؤمنين ، ومفاخرتهم لهم بمجالسهم وقوتهم ؛ وروح آية العلق توحي بتحدي القرآن للطاغية في دعوة مجلسه ليفعل مايريد ، وبأنذاره بقوة زبانية الله — أي منفذي اوامره — ثم تأمر النبي (ص) بعدم الاكثرات لتهديدووعيده . ومما يلفت النظر ورود آية في سورة مريم بعد الآية التي نقلناها فيها انذار للكفار بأنهم سيعلمون من هو اضعف جنداً ردّاً على تحديهم ومناظرتهم : « فسيعلمون من هو شر مكاناً واضعف جنداً » ، مما يمكن ان يكون قرينة ما على ان الذين كانوا يفاخرون المؤمنين بنديهم هم من أصحاب السلطان في مكة .

وقد ورد في سورة الأنفال في سياق التذكير بما كان من الكفار من تآمر على النبي (ص) هذه الآية :

واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك او يقتلوك او يخرجوك ... ٣٠

وقد فسر المفسرون كلمة « يثبتوك » بمعنى ليحبسوك . وروح الكلمة تلهم معنى « النفي » في تعبير « يخرجوك » كما تلهم صحة تفسير المفسرين لكلمة « يثبتوك » ، ومؤدى هذا انه كان في مكة قوة او سلطة ما تستطيع ان تنفي وان تحبس .

وفي القرآن آيات جاء فيها تعبير الاخراج وحده ومع الهجرة كما نرى :

١ ــ فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم واوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا ..
آل عمران ١٩٥

٢ ــ الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله .. الحج ٤٠

فتعبير « الاخراج » في الآيات وان كان مما يتبادر الى الذهن ان يكون قد قصد به اضطرار المسلمين الى الخروج والهجرة بسبب الاذى والاضطهاد فأن فيه معنى الاخراج بالقوة او النفي ايضاً اما مباشرة واما بسبب ما احيط به ضعفاء المسلمين من مظاهر الاعنات والاذى بتدبير زعماء مكة ورؤسائها وأصحاب الشأن والسلطان فيها .

ونذكر في هذا المقام الموقف الجحودى العنيد للدعوة النبوية في مكة الذي شمل اكثرية سكانها الساحقة ، وقاده الزعماء والرؤساء ، مما استفاضت به الآيات القرآنية المكية بحيث يجعلنا نكتفي بأيراد مثلين من ذلك :

١ ــ وبرزوا لله جميعاً فقال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعاً فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء قالوا لو هدانا الله لهديناكم سواء علينا أجزعنا أم صبرنا مالنا من محيص ... ابراهيم ٢١

٢ ــ وانطلق الملأ منهم أن امشوا واصبروا على آلهتكم إن هذا لشيء يراد ص ٦

حيث يوحيان انه كان هناك « ملأ » اى أشراف وأصحاب نفوذ يأمرون وجمهور يؤمر ويتبع . فهذا الموقف بهذه الصورة يوحي ان يكون القادة والزعماء أصحاب سلطان وقوة لم يكن بد للجمهور من الائتمار بأمرهم ، واتباعهم في موقفهم وتوجيههم ...

ولقد وردت كلمة «السجن» في عدة أيات في سورة يوسف منها الآية التالية: « ثم بدالهم من بعد ما رأوا الآيات ليسجننه حتى حين . ودخل معه السجن فتيان ــ ٣٥

فورود لفظ السجن في القرآن دليل على انه كان مفهوم الدلالة ، وقرينة على انه

كان معروفاً ومستعملاً في البيئة التي كان القرآن ينزل فيها ، وعلى انه كان هناك قوة تستطيع ان تستعمله كما هو المتبادر ؛ ومثل هذا يقال في صدد تعبير « حرس » الذي جاء في احدى آيات سورة الجن : «و إنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً وشهباً» حيث يدل هذا التعبير على انه مفهوم الدلالة ، ويلهم بأنه كان هناك سلطة ما تستخدم حرساً ولو كان جاء في صدد حرس الله في السماء.

— ٣ —

ونشير هنا بالاضافة الى هذه القرائن القرآنية الى المهام التي ذكرتها آية التوبة (١٩) وهي سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام لنقول اننا نرجح بأن هذه المهام لم تكن شخصية او عائلية مجردة من ملابسات أخرى ، وأن البيوتات التي كان يقوم ممثلوها بها لم تضطلع بها أرتجالاً وبقوتها الخاصة فقط ، بل أنها كانت مهام ذات صفة او سلطه رسمية ما اضطلعت بها هذه البيوتات . وعلى هذا فأنه من الممكن ان يقال كذلك ان المهام الاخرى التي ذكرتها الروايات (١) مع هذه المهام وهي « الرفادة » اي قرى الحجاج « والسفارة » بين أهل مكة وغيرهم حين طرؤ احداث تقتضي ذلك و « قيادة الجيش » في الحرب و « عقد اللواء » و « أصحاب الراية » لم تكن هي الاخرى شخصية بل كانت مثلها ذات صفة او سلطة رسمية ما اضطلعت بها البيوتات التي كان ممثلوها يقومون بها بهذه الصفة .

ولقد حكت آيات في سورة النمل المحاورة التي جرت بين ملكة سبأ ورجال حكومتها كما ترى فيها :

« قالت يأيها الملا افتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون . قالوا نحن أولو قوة وأولو بأس شديد والأمر اليك فانظري ماذا تأمرين . قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون . وإني مرسلة اليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون ... ٣٢ — ٣٥

(١) ابن هشام ج ١ ص ١٢١ — ١٢٢ وأسد الغابة ج ع ص ٥٣

والمتبادر ان هذه المحاورة لم تحتو شيئاً غريباً على اسماع السامعين من حيث المفهوم بالاضافه الى القصة نفسها .

ولقد احتوت آيات عديدة تعبيرات لا تكون إلا في ظروف حكومية وسلطات رسمية في الاغلب مثل الجند والملك والعهد والميثاق والسلم كما ترى في الامثلة الآتية :

١ — ألم تر إلى الذى حاج ابراهيم في ربه أن آتاه الله الملك . البقرة ٢٥٨

٢ — إلا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق . النساء ٩٠

٣ — وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله . الانفال ٦١

٤ — الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة . » ٥٦

٥ — ... فسيعلمون من هو شر مكاناً واضعف جنداً . مريم ٧٥

٦ — ... اذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها . الاحزاب ٩

— ٤ —

فاذا ربطنا هذه الحلقات في سلسلة واحدة ، وأضفنا اليها أن أهل مكة لم يكونوا منقطعين عن العالم المتمدن بل كانوا شديدي الصلة به ، وكانوا يعرفون اشياء كثيرة عنه بما في ذلك ما عنده من حكومات وولاة وشرطة وجند الى غير ذلك من مظاهر الحكومات ووسائلها ، كما انهم اقتبسوا منه كثيراً من وسائل حضارته وترفه جاز لنا ان نقول إنهم لابد من ان يكونوا قد اقتبسوا شيئاً من تلك المظاهر والوسائل ، ووائموه مع بيئتهم ، فكانت لهم بذلك وسائل ومظاهر حكومية تسد الفراغ الذي لا غنى عن سده في بيئة مثل بيئتهم .

وما دمنا نعلم من الروايات المتواترة أن رؤساء ونبهاء البيوت الشريفة هم الذين كانوا يتولون المناصب الدينية والمدنية في مكة فاننا نستطيع ان نقول إنه كان في مكة حكومة شيوخ الاشراف او مشيخة الاشراف ، وإن سلطتها كانت دينية ومدنية معاً ، وإن اصحاب مناصبها الرئيسية كانوا يتولون مناصبهم ارثاً عائلياً حسب طريقة كانت جارية عندهم .

واذا ذكرنا ما كان لأبي سفيان بن حرب في عهد النبي (ص) من مركز ، وكيف كان يقود الجيش ويدير الحروب ويعقد العهود ، وكيف ان العباس بن

عبد المطلب عم النبي (ص) وهو احد زملائه في حكومة الاشراف اتي به الى النبي (ص) بقوة دالّته عليه ، ومكان قرابته منه وهو على ابواب مكة يوم الفتح ليبايعه ، وكيف ان النبي (ص) استقبل هذه البيعة بارتياح ، وكرّم ابا سفيان بأعلان الأمان لمن يدخل بيته مما ذكرته الروايات العديدة (١) استطعنا ان نقول انه هو الذي كان رئيس هذه الحكومة او العضو النافذ الاول فيها قبيل البعثة .

— ٥ —

ونرجح ان الحالة في المدن الاخرى كالطائف ويثرب كانت على شيء مما كانت عليه الحالة في مكة . ولقد ذكرت الروايات ان الخزرج وهي كبرى قبيلتي يثرب كانوا ينظمون لعبد الله بن أبي الآلىء التاج ليعلنوه ملكا على يثرب قبيل الهجرة النبوية ؛ مما يمكن ان يستأنس به في دعم ما رجحناه . كذلك يمكن ان نجد في آيات الزخرف :

« قالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم . أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ورحمة ربك خير مما يجمعون ... ٣١—٣٢

قرينة ما بالنسبة الى الطائف التي هي احدى القريتين على ماذكرناه في مناسبة سابقة ، فضلاً عن ما فيها من قرينة عامة تشمل مكة ويثرب ايضاً ؛ حيث تلهم انه كان في الطائف عظماء ذوو نفوذ كما كان في مكه ، وحيث تحكي قول المشركين انه لو كان حقاً لكان أنزل على رجل من رجالات مكه او الطائف العظام ؛ على اعتبار ان هؤلاء هم الذين يستطيعون ان يسنوا للناس السنن وان يخطوا لهم الطرق وان يأمروهم باتباعها فيجدوا فيهم الاستجابة اليهم نقلاً لسلطانهم ونفوذهم . وفي

(١) ابن هشام ج ٢ ص ١٩٦ و ٣٤٦ — ٣٨١ و ج ٣ ص ٦٥ و ٦٩ — ٨٩ ٢٣٠ و ٢٣٣ و ٢٣٨ . ولعل هذا يدعم بما كان من تطلع بني امية الى الحكم والسلطان واعتبارهم انفسهم الاولى به بعد موت النبي (ص) وخاصة بعد استشهاد عمر بن الخطاب (رض) .

الرد الذي احتوته الآية الثانية قرينة قوية اخرى ، حيث ترد عليهم منددة بما مؤداه انهم اذا كانوا يرون انفسهم أصحاب سلطان ونفوذ ، واذا كان الله قد شاء ان يرتفع الناس بعضهم على بعض فأنما هذا وذاك هو لتدبير امور الدنيا حيث يكون بعض الناس آمرين و بعضهم مسخرين .

— ٦ —

اما البادية فليس في القرآن مايساعد على اقتباس صورة لنظام الحكم فيها ، او على القول بجزم انه كان للسلطات الحكومية في المدن امر نافذ عليها .

والذى نميل الى ترجيحه هو ان شيوخ القبائل البدوية وذوو الكلمة والشأن والرآسة فيها هم الذين كانوا اصحاب السلطة والحكم في قبائلهم ، بالتوارث ابناً عن اب ، وبالاستقرار على الاغلب في بيوت معروفة ؛ وانهم هم الذين كانوا يقودونها في المعارك ، و يمثلونها في الشؤون الخارجة ، ويزعونها في التصرفات الداخلية ، ويعقدون باسمها المواثيق السلمية والحلفية ، ويضعون الناس في اقدارهم ، ويردعون الاشرار عن شرورهم ، ويقررون ماينبغي ان يقرر من خطط وسنن لحفظ كلمة القبيلة ومركزها وكرامتها واحقاق الحق لاصحابه فيها ؛ وتدعم ذلك العصبيات الاجتماعية المتنوعة ، كذلك فاننا نميل الى القول انه لم يكن يخلو الامر من كلمة نافذة ، وسنة ماضية للسلطات الحكومية في المدن في القبائل التي تكون حولها او تكون صلتها اشد واوثق ، حيث لا تستطيع هذه القبائل إلا رعايته لأن في ذلك مصالح متنوعة لها مما يتصل بعوامل الرغبة والرهبة والحاجة وظروف البيئة المشتركة ؛ وقد يصح الجزم خاصة بالنسبة الى السنن التي تسنها المدن للحياة الاجتماعية والدينية ومظاهرها مما يكون قدراً مشتركا بين الحضر والبدو . وقد مرينا صور متنوعة لما كان نافذ المفعول على الناس جميعهم بدوهم وحضرهم من هذه السنن والمظاهر .

— ٧ —

ان هذا الذي قلناه آنفاً والصورة التي رسمناها انما تتعلق بالسلطات الحكومية بصورة عامة وخاصة بالسلطات العليا منها .

ولقد ورد في القرآن أيات عديدة يمكن ان تساعد على الاستدلال على وجود سلطات او مراجع قضائية لحل مالا بد من وقوعه بين الناس من مشاكل وخلافات .

(١) ففي بعضها ورد ذكر « الحكام » في صدد نهي الناس عن اكل اموال بعضهم بالباطل . والرجوع الى الحكام واغرائهم او الاحتيال عليهم للوصول الى احكام تساعدهم على اكل اموال الناس بالاثم ايضاً : ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقاً من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون ١٨٨ البقرة .

(٢) وفي بعضها وردت تعابير « التحاكم » و « الحُكمُ » و « الحَكمَ » و « حكم الجاهلية » في صدد القضاء بين الناس كما ترى في الآيات التالية :

١ — إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل . . . النساء ٥٨

٢ — ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً . واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً . . . النساء ٦٠ — ٦١

٣ — فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما . . . النساء ٦٥

٤ — إنا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما . . . النساء ١٠٥

٥ — وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من اهله وحكماً من اهلها إن يريدا اصلاحاً يوفق الله بينهما ... النساء ٣٥

٦ — فان جاؤوك فاحكم بينهم او أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فان يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين . وكيف يحكمونك وعندهم التوارة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين. إنا انزلنا التوارة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولاتشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون المائدة ٤٢ — ٤٤

٧ — وليحكم اهل الانجيل بما أنزل الله فيه ... المائدة ٤٧

٨ — افحكم الجاهلية يبغون (١) ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ... المائدة ٥٠

٩ — واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون . وإن يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله بل اولئك هم الظالمون.. إنما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ... النور ٤٨ — ٥١

(٣) وفي بعضها وردت تعابير الشهود والشهادة والاستشهاد في صدد القضاء بين الناس وحفظ حقوقهم كما ترى فى الآيات التالية :

١ — واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل أحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ولايأب الشهداء اذا مادعوا ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً او كبيراً الى أجله ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وأدني ألاّ ترتابوا إلا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس

---

(١) السؤال التنديدى في حق اليهود

عليكم جناح الا" تكتبوها وأشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد ...
البقرة ٢٨٢

٢ — ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فأنه آثم قلبه ... البقرة ٢٨٣

٣ — يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والأقربين إن يكن غنياً او فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعلمون خبيراً ... النساء ١٣٥

٤ — يايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم ان انتم ضربتم في الارض فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمناً ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنا اذا لمن الآثمين . فأن عثر على انهما استحق اثماً فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وما اعتدينا إنا اذا لمن الظالمين . ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها او أشهدوا يخافوا ان ترد أيمان بعد ايمانهم واتقوا الله واسمعوا ... المائدة ١٠٦ — ١٠٨

٥ — فاذا بلغن اجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوى عدل منكم واقيموا الشهادة لله ... الطلاق ٢

— ٨ —

فهذه المجموعة من الآيات تحتوي كما رأيت تعابير وطرائق ووسائل قضائية متنوعة ؛ واذا كان فى بعضها ما يدل على انه تشريع قرآني للنبي (ص) والمسلمين او توطيد قرآني لنفوذ حكم النبي (ص) وقضائه وايجاب التحاكم اليه فان لهجتها التقريرية من جهة ومضامين اكثرها وصيغتها من جهة اخري تدل على سابق إلفتها واستعمالها في مدلولات قضائية مفهومة من قبل السامعين ، مما يجعلنا نقول انه كان في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة قضاة وحكام يتحاكم الناس عندهم في مشاكلهم الاقتصادية وغير الاقتصادية كالارث والانكحة والديون والدماء وحقوق الملك والنزاعات التجارية والمالية الاخرى بما درج عليه العرف والتقاليد ، وانه كان للقضاة والحكام او للقضاء طرائق يسار عليها ، واصولاً يرجع اليها في استماع

الشهادات وتقديم البينات ، والادلاء بالحجج ، وأن هذا لم يكن خاصاً بالحضر بل كان يشمل البدو والحضر، ونعني انه كان قضاة وحكام في البدو كما كان في الحضر ايضاً ، دون ان يكون هذا مانعاً من القول بترجيح ارتقاء القضاء وطرائقه في الحضر بالنسبة للبدو ، لتفوق الحضر على البدو في الحضارة ومظاهرهـــا ، وما يستتبع هذا من تنوع في المشاكل ، وتفنن عند الحضر لا يكون عادة في البدو والبادية.

— ٩ —

ومن الآيات التي استعرضناها يمكن ان يستدل على أمور بارزة في نظام القضاء في ذلك العصر والبيئة .

منها أن الاحتكام الى القضاة والحكام كان اختيارياً مهما كان نوع القضية . نعني ان صاحب الحق اذا احب ان يرجع الى القضاة والحكام رجع، والا فليس هناك شيء يقال له حق عام تتولى ملاحقته سلطة قضائية عامة وملزمة ؛ وهـذا يستأنس عليـه بآيات النساء (٦٠ — ٦١) والمائدة (٤١) والنور (٤٨) ، والمتبادر أن الذين لا يأتون الى القضاة يكونون من الأقوياء الذين يعتمدون في اخذ حقوقهم والانتصاف لانفسهم على قوتهم الشخصية والعصبية، ومن المعقول أن يكون هذا في الدرجة الاولى في البادية وإن لم يكن قرينة قرآنية على ذلك .

ومنها أن الاحتكام الى القضاة والحكام كان منوطاً بأتفاق الطرفين المتخاصمين فاذا راجع أحد الطرفين قاضياً فليس لهذا القاضي قوة تجبر الطرف الثاني على المثول لديه ، فأذا احب هذا ان يجيب الدعوة كان به والا فلا إجبار قضائي عليه . ويستأنس على هذا بآيات النساء (٦٠ - ٦١) و (٦٥) وآيات النور (٤٨-٥١) .

كذلك فأنه لم يكن للقاضي سلطة اجبارية على الشهود تضطرهم الى الحضور بين يديه وأداء شهاداتهم ، حيث كان هـذا منوطاً بالشهود انفسهم ان شاؤوا حضروا وشهدوا والا فلا ؛ وبعض ما جاء في آية البقرة (٢٨٢) يلهم ان بعض الشهود كان ينـالهم أذى من جراء شهادتهم ، وقد يكون هذا مما كان يحملهم على الامتناع .

ومنها ان الخصوم هم الذين كانوا يختارون القاضي الذي يتحاكمون لديه بعد ان

يكونوا قد اتفقوا مبدئياً على القاضي . ويستأنس على هذا بآيات النساء (٦١ — ٦٥) والمائدة (٤٢ — ٤٤) .

ومنها — انه ليس من شأن القاضي ولا من سلطته ان يجبر المحكوم عليه بانفاذ الحكم واعطاء الحق المحكوم به لصاحبه . ويستأنس على هذا بآيات النساء (٦٥) والنور (٤٨ — ٥١) ؛ فالقاضي يصدر حكمه بعد أستماع الدعوى والبينات وتقف مهمته عند هذا الحد . فاذا اذعن المحكوم عليه من نفسه للحق او اذا كان لخصمه قوة عصبية لا يرى لنفسه مناصاً من الاذعان رهبة منها كان به ، وإلا فالامر يتوقف حينئذ على المحكوم له ، وما يستطيع ان يفعل في هذا الموقف .

ومنها — انه كان نوع انظمة او اقضية معروفة يحكم بها القضاة في الاحداث المتماثلة . ويستأنس على هذا بآية المائدة (٥٠) التي يفهم منها ومن السلسلة السابقة لها (٤١ — ٤٩) ان اليهود راجعوا النبي (ص) في قضية على أمل ان يحكم فيها وفق الاقضية العربية السابقة المعروفة فلم يحقق املهم ، لأنه أراد ان يحكم او حكم فيها وفقاً للشريعة التوراتية او لأمر الله بأن لا يحكم الا بما أنزله الله عليه من الكتاب وان لا يتبع اهواءهم ويسايرهم في ما يريدون .

وتعقيباً على هذا كله نستطيع ان نقول :

اولاً ان القضاة والحكام كانوا في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة قضاة وحكاماً بالعرف والتقليد ، وبما يكونون قد اكتسبوه من التجارب والوقائع من خبرة ومران وسمعة وأسم ، وليسوا قضاة رسميين تختارهم السلطات الرسمية التي كانت تقوم في ذلك المجتمع وتمدهم بنفوذها . وهذا ما نرى مثله اليوم في المجتمعات والحياة البدوية . ولا نستبعد ان يكون القضاء إرثياً ينتقل من الأب الى الأبن ، وتشتهر به البيوتات ، فيتخرج الابناء على آبائهم في ما يشهدون لديهم من الوقائع والأقضية .

ثانياً ان مركز القضاة السلبي في ما يتعلق بالأجبار كان ولا ريب يسد فراغه ما كان من تقاليد العصبية الأجتماعية على انواعها من عائلية ، وقبيلية ، وحلفية وولائية وجوارية وهذا مما يظهر اثر هذه العصبية العظيم وضرورتها اللازمة في المجتمع العربي .

— ١٠ —

ولقد ظلت هذه الانظمة او الحدود القضائية على حالها الى ما بعد بعثة النبي (ص) بل الى ما بعد الهجرة النبوية بمدة غير قصيرة ، ثم اخذ الأمر يتطور بتطور السلطان الاسلامي وتوطده في شخص النبي (ص) كما هو واضح في الآيات الى ان حل الاجبار محل الاختيار في التقاضي لدى النبي (ص) وفي الاستجابة الى دعوته اذا دعا وفي تنفيذ حكمه اذا حكم ، وصار هنالك معنى لحق عام يلاحقه النبي (ص) الذي كان يمثل السلطان والقضاء الاسلامي في حق الذين يقترفون الجرائم ويعيثون في الارض فساداً .

هذا ؛ وآيات النساء ٦٠ — ٦١ تلهم أنه كان من اليهود قضاة اعتاد العرب التحاكم لديهم ، حيث قال جمهور المفسرين ان « الطاغوت » في الآيات (٦٠) عنت قاضياً يهودياً هو كعب بن الاشرف . والأرجح ان عرب المدينة ومنطقتها هم الذين كانوا يفعلون ذلك لانه لم يكن في مكة والطائف جالية يهودية ذات شأن على ما سلف القول ، كذلك فان آيات المائدة ٤١ — ٤٤ تلهم ان أحبار اليهود وربانييهم هم الذين كانوا يتولون القضاء بين أصحاب المشاكل من اليهود انفسهم ؛ على أساس الشريعة التوراتية . والآيات تلهم ان الاسلام قد اقرهم على هذا اذا شاؤا أن لايتقاضوا الى المسلمين على شرط ان تكون احكامهم مستمدة من التوراة . ولعل هذا الحال كان بالنسبة الى النصارى الموجودين في مكة او غيرها من الحجاز ولعل آية المائدة (٤٧) مما يلهم ذلك ايضاً .

التفاوت الطبقي

— ١١ —

ان ما تقدم في هذا الفصل من ابحاث واستدلالات ، سواء بما يتعلق منها بوجود طبقة الاحماس التي كانت من بيوت معينة يتوارث مركزها وحقوقها الابناء عن الآباء ، وما كانت تفرضه للناس من سنن وتقاليد ، وتراه لنفسها من امتياز يخولها الترفع عن الناس ؛ او بما يتعلق بالبيوتات الشريفة التي كان ممثلوها

يتوارثون النفوذ والمناصب الرئيسية العليا الدينية والمدنية في مكة وأندادهم في الطائف وغيرها ، او التي كان لممثليها البارزين التقدم على الناس في الافاضة والاجازة وإنسا- الاشهر الحرم حقاً ارثياً ؛ او بما يتعلق بطبقة القضاة والحكام الذين رجحنا انهم كانوا يتوارثون القضاء ، او بما يتعلق بزعماء القبائل واصحاب الشأن والسلطات عليها الذين كانت زعامتهم في الاغلب إرثية هي الاخرى يحدوبنا الى التساؤل عما اذا كان يصح ان يقال انه كان في بيئة النبي (ص) قبل البعثة نظام طبقات ما ؟ نتساءل عن هذا ونتحفظ في كلمة « نظام » ونقول إننا لا نقصد منها نظاماً لتقسيم الطبقات كما كانت الحالة في الهند مثلاً ، وانما نقصد ما اذا كان هناك شيء معترف به ومؤثر تقليدياً من تفاوت الطبقات وتمايز بعضها عن بعض ، ووجود طبقات عليا وطبقات سفلى ، وطبقات مسخّرة وطبقات مسخّرة ، وطبقات اشراف وطبقات سوقة وعوام ...

ونميل الى الايجاب في الجواب ، فالآيات التي استعرضناها ، والدلالات والقرائن التي رأيناها فيها ، وما دعمها من روايات السيرة وقائعها تساعد على هذا الجواب الايجابي . وخاصة آيات الزخرف ٣١ — ٣٢ التي حكت استنكار طبقة المترفين لنزول القرآن على النبي (ص) دونها .

على انه يوجد آيات اخرى يمكن ان تسند هذا الجواب وتؤيده كما ترى في ما يلي :

١ — اذ تبرأ الذين اتُّبعوا من الذين اتَّبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الاسباب ... البقرة ١٦٦

٢ — وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ... الاحزاب ٦٧

٣ — وقال الذين استُضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار اذ تأمروننا ان نكفر بالله ونجعل له اندادا ... سبأ ٣٣

٤ — فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعاً فهل انتم مغنون عنا نصيباً من النار ... غافر ٤٧

٥ — يا ايها الذين آمنوا لايسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيراً منهم

ولا نساء من نساء عسى ان يكنّ خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفُسوق بعد الايمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون... الحجرات ١١

٦ ــ يأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن اكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير ... الحجرات ١٣

ــ ١٢ ــ

فنحن لا نعتقد أن القول بأن التفاوت بين طبقات المجتمع البشرى مظهر عام في كل زمن ومكان يكفي لتعليل التفاوت الذي تلهم وجوده هذه الآيات في عصر النبي (ص) وبيئته ويبرر جعله من نوع التفاوت العادي العام. وفي هذه الآيات ثم ما في توارث الزعامات والمناصب والرآسات والامتيازات الدينية مما اشرنا اليه قبل. ملهمات قوية مؤيدة لما قلناه من وجود تفاوت طبقي في ذلك العصر والبيئة مستقر ومعترف به.

وآية الحجرات (١٣) بمثابة صرخة داوية تعلن للناس أنهم سواء في اصل الخلقة وفي حق الحياة وفي الاستمتاع بالحرية فيها، وأن اكرم الناس عند الله هم المتقون الذين يوفون بواجباتهم الدينية والدنيوية مستشعرين بعظمة الله وليسوا هم العظماء والكبراء وابناء البيوتات الشريفة بسبب التقليد الطبقي الذي درجوا عليه؛ وهذه الصرخة من اقوى القرائن في ما يتبادر لنا على وجود ذلك التفاوت الطبقي حيث استهدفت هدمه، والتسوية بين الناس في الحقوق والواجبات، وطبيعي أنه لا يقال إنها استهدفت نسف التفاوت العام الذي كان ولم يزل سنة من سنن الاجتماع البشري والذي يتمثل في فقر فريق وغنى فريق آخر وقوة فريق وضعف فريق اخر وكثرة فريق وقلة فريق اخر الخ ...

الرق عند العرب قبل البعثة

ــ ١٣ ــ

والرق مظهر من مظاهر التفاوت الطبقي كما لا يخفى، ولقد كان في عصر النبي (ص) وبيئته قبل البعثة من التقاليد الراسخة، وكان فاشياً بمقياس واسع. وقد

رأينا إفراد بحث خاص عنه في هذا الفصل بسبب ذلك وعقب البحث السابق للتناسب القائم بينهما ، مع التنبيه اننا لا نعني بطبيعة الحال ان الرق كان حالة خاصة بالبيئة العربية ، حيث كان نظاماً عاماً شاملاً مختلف البلاد والبيئات ومنذ العصور القديمة.

ولقد ورد في القرآن آيات كثيرة متنوعة الاهداف والاساليب حول الرق والرقيق يمكن الاستدلال بها على اشياء كثيرة مما كان عند العرب عنها ، واليك هي:

١ — يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ... البقرة ١٧٨

٢ — ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم ... البقرة ٢٢١

٣ — فان خفتم ألا تعدلوا فواحدةً أو ما ملكت أيمانكم ... النساء ٣

٤ — من هذا الباب آيات النساء ٢٤ و ٢٥ التي نقلناها في ما سبق .

٥ — واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ... النساء ٣٦

٦ — وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه ... يوسف ٣٠

٧ — ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقاً حسناً فهو ينفق منه سراً وجهراً هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون ... النحل ٧٥

٨ — وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم ، وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ولا تُكرهوا فتياتكم على البغاء إن اردن تحصناً ... النور ٣٢ — ٣٣

٩ — ويسلك في هذه السلسلة آيات النور ٣١ و ٥٨ التي نقلناها سابقاً .

١٠ــ ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم ... الروم ٢٨

١١ ــ ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلاً سلماً لرجل هل يستويان مثلاً ... الزمر ٢٩

١٢ ــ ويطوف عليهم غلمان لهم كأنهم لؤلؤ مكنون ... الطور ٢٤

١٣ ــ يطوف عليهم ولدان مخلدون ... الواقعة ١٧

١٤ ــ والذين هم لفروجهم حافظون . إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين ... المعارج ٢٩ ــ ٣٠

ــ ١٤ ــ

ويستطاع ان يستلهم من هذه المجموعة بسبب ما احتوته من مصطلحات عربية لا بد ان تكون معروفة عند العرب قبل نزولها الامور التالية :

١ ــ إن الرق كان فاشياً في الاوساط العربية .

٢ ــ إن الرجال والنساء على السواء كانوا يملكون الرقيق .

٣ ــ إن من العرب من كان يملك عدداً كبيراً من الرقيق ،

٤ ــ إن الرق كان يتناول الذكور والاناث .

٥ ــ إنه كان يطلق على الرقيق تعبيرات « العبد » للمفرد و « العباد » للجمع من الذكور و « الأمة » للمفرد و « الإماء » للجمع من الاناث . كما كان يطلق عليه تعبيرات « المملوك » و « الغلمان » و « الولدان » و « الفتى » و « الفتاة » . . . وتبعاً لاستعمال تعبير الغلمان والولدان فانه كان يستعمل ايضاً تعبير « غلام » و « ولد »

٦ ــ إن تعبير « الفتى » و « الفتاة » كان يطلق من باب التلطف والتحبب ، وان تعبير « الغلمان » و « الولدان » كان يطلق على الارقاء الذكور الذين لم يصلوا بعد الى سن كبيرة والذين يقومون بخدمة مالكيهم الخاصة .

٧ ــ إن تعبير « العبد » للذكر « والأمة » للأنثى هو الذي كان فاشياً على الأغلب . وقد كان يستعمل نقيض تعبير « الحر » و « الحرة » تماماً .

٨ ــ إن لفظ العبد مشتق من العبادة التي هي الخضوع . ولذلك نرى هذا

التعبير قد استعمل في آيات كثيرة مفرداً وجمعاً في صدد نسبة الناس الى الله ولاسيما الانبياء والصالحين والملائكة ، مع التنبيه ان هذا ورد احياناً ليؤدي معنى اللطف والأعزاز باعتبار أن الخضوع لله هو الخضوع الحق الذي ليس فيه تلك الفضاضة والهوان اللذين يكونان في عبودية الانسان الانسان .

٩ — إنه كان يملك العبد او الأمة اكثر من مالك واحد شراكةً .

١٠ — ليس من شأن العبد او الأمة ان يكون له ملك أو ثروة خاصة .

١١ — ان الرقيق كان أحياناً عرضة للاساءة والقسوة من مالكه بدليل التوصية باحسان معاملته .

١٢ — إن مالكي الرقيق كانوا يسخرون عبيدهم وإماءهم في اعمالهم وخدماتهم المتنوعة .

١٣ — كان من الممكن ان يشتري الرقيق نفسه من مالكه اذا وافق المالك على ذلك ، وكان من طرائق هذا الشراء « المكاتبة » وهي تعهد العبد بايراد مبلغ معين الى سيده ضمن مدة معينة ثمناً لنفسه ، على ان يسمح له بالتكسب للحصول على هذا المبلغ ، وهذا مستلهم من صيغة آية النور ٣٣ حيث تلهم انها تشجع على حالة مألونة .

١٤ — كان مالكو الأماء لا يتساهلون في تزويج إماءهن وكان هذا مما يدفع الأماء الى الارتكاس في البغاء .

١٥ — إن مالك الأماء كان ينكح من إمائه ما يريد بدون تقيد بعدد وبدون عقد نكاح باعتبارهن ملك يمينه يتصرف فيهن كما يشاء . ولا يسمى هذا زواجاً .

١٦ — لم يكن العبد ولا الأمة يستطيعان التزوج إلا باذن سيدهما .

١٧ — كان من الجائز أن يتزوج الحر بأمة اذا أذن سيدها .

١٨ — لم يكن الزواج من الأماء شيئاً مرغوباً فيه من قبل الأحرار . وإنما يتزوجهن العبيد على الأغلب واذا تزوجهن حر فيكون بسبب الفقر وعدم استطاعته التزوج بالحرة .

١٩ — لم يكن من السائغ ان يقتص من حر بعبد . فاذا قتل حر عبداً لا يقتل به . ويقتل العبد بالحر طبعاً .

٢٠ ــ كان الأماء اكثر تعرضاً للبغاء وارتكاساً فيه .

ــ ١٥ ــ

ولاكمال الصورة نلحق بالملهيات القرآنية المذكورة بعض ما كان من عادات استناداً الى الروايات المتواترة :

١ ــ كان الرقيق بمثابة الاموال المقومة والمنقولة . يباع ويشترى ويورث ويؤجر .

٢ ــ ابناء الأماء من سيدهن احرار ؛ غيرانهم ينبزون بنبز « الهجين » لمكان امهاتهم من العبودية .

٣ ــ ان ابناء الاماء من أزواجهن الأحرار عبيد لسيدهن . وكذلك ابناء الاماء من ازواجهن العبيد .

٤ ــ اذا ولد لأمة من مالكها ولد تسمى أم ولد ولا يصح عليها بيع ولاشراء ولا هبة . وتصبح حرة بموت سيدها .

وواضح مما اوردناه انه كان للرقيق شأن عظيم ، وكان يشغل حيزاً واسعاً في ذلك العصر والبيئة ، وانه كان عليه معول اقتصادي ومعاشي كبير . فمن المعقول والحالة هذه أن يكون الناس وخاصة الزعماء والرؤساء والأغنياء قد استكثروا منه ، واعتبروه جزءاً مهماً من وسائل حياتهم الاقتصادية والمعاشية .

ومصدر الرقيق الأول السبي في الحروب كما هو معلوم . فالقبيلة التي كانت تغلب القبيلة العدوة تستطيع ان تسبي نساءها واطفالها بل ورجالها وان تسترقهم وان تتصرف بالسبي تصرف السيد بالعبد . وكراهة الأناث في العرب آتية من خوف عار السبي او ان هذا الخوف من أسبابها .

ومن الروايات المتواترة يفهم أن كثيراً من الرقيق عند العرب كانوا سود البشرة ، ويدل هذا على انه كان يجاب جلباً ايضاً من بلاد السودان ؛ او ان جيلاً بشرياً أسود كان هاجر او جلب في الازمنة السابقة فنما وتكاثر وظل طابع العبودية ثابتاً عليه .

كذلك فان الروايات قد تواترت على ان من هذا الرقيق من كان حبشياً

او روميا او قبطيا او كلدانيا مما يدل على ان تجار الحجاز كانوا يشترون من اسواق البلاد التي يصلون اليها في رحلاتهم التجارية افرادا من الرقيق لينتفعوا بهم شتى الانتفاعات. ونرجح ان من هؤلاء من كان صاحب مهنة او حذق في الخدمة ، ومنهم من كان يكتب ويقرأ ايضا .

— ١٦ —

هذا ، وفي القرآن آيات عديدة تشير الى فك الرقاب — أي تحرير العبيد — والحث عليه ، والتقرب الى الله بذلك ، واتخاذه كفارة عن بعض الذنوب كما ترى في الامثلة التالية .

١ — ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب ... البقرة ١٧٧

٢ — ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله ... النساء ٩٢

٣ — ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ... المائدة ٨٩

٤ — إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله ... التوبة ٦٠

٥ — والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ... المجادله ٣

٥ — فلا اقتحم العقبة . وما أدراك ما العقبة . فك رقبة ... البلد ١١ — ١٣

فهذه الآيات وإن كانت تتضمن تشريعا للمسلمين وهدفا من اهداف الدعوة الاسلامية في الرفق بالرقيق وعتقه فاننا لا نتجوز اذا استأنسنا بها لنقول إن تحرير الرقيق لم يكن شيئا غير معروف قبل البعثة ؛ بل ان آيات البلد خاصة جاءت بصيغة تلهم بقوة أن فك الرقاب من المكرمات المطلوبة ، عدا ان ايات البقرة (١٧٧) والتوبة (٦٠) تلهم ان هذا مما كان مألوفا . على ان الروايات العربية

المتواترة تفيد أن هذا كان واقعياً ، وأنه كان يعد من المكرمات التي يتسابق اليها أولو الأريحية والمروءات ؛ وان الناس كان ينذرون فعله شكراً لله اولآلهتهم[1] . وقد باشر النبي (ص) هذه المكرمة بنفسه قبل البعثة ، إذ استوهب زيداً بن حارثة (رض) مملوك السيد خديجة (رض) وأعتقه وتبناه[2] . كذلك فأن ابابكر (رض) قد اشترى بعض ارقاء المسلمين من مالكيهم الذين كانوا يعذبونهم واعتقهم وكان ذلك في اوائل الدعوة الاسلامية[3] . وقد كان العتيق يحتفظ بولائه لمعتقه ، وإذا مات بدون وارث ورثه ، واذا مات وله ورثة كان له نصيب من إرثه . وقد انتقل هذا التقليد الى الأسلام وهو ما يعرف في الفقه الأسلامي بولاء العتاقة او مولى العتاقة[4] .

(١) اسد الغابة ج ٢ ص ١٦٨
(٢) اسد الغابة ج ٢ ص ٢٢٤ — ٢٢٥
(٣) ابن هشام ج ١ ص ٢٨٨ — ٢٩٠
(٤) تفسير الخازن وغيره

obeikandl.com